المدة النيابية الأولى 2023 . 2027 الدورة العادية الثانية 2023-2024

الأربعاء 6 مارس 2024

36

الجلسة السادسة والثلاثون

المحتوى

	4- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروعي	3950	1- افتتاح الجلسة
3993	القانونين	3950	2- الإعلان عن جدول أعمال الجلسة العامة3- وعرض ومناقشة مشروع قانون أساسي يتعلق
4010	القانونين		بتنقيح واتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ
4023	6- توجیه سؤالین شفاهیین إلى السید وزیر الداخلیة		في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية
4028	7- رفع الجلسة		ومشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح واتمام
	الأسئلة الكتابية الموجهة من السيدات والسادة		القانون عدد 40 لسنة 1975 المتعلق بجوازات
4028	النواب إلى الحكومة والأجوبة عنها	3950	السفر ووثائق السفر

عقد مجلس نواب الشعب جلسة عامة على الساعة التاسعة وخمس وثلاثين دقيقة من صباح يوم الأربعاء 6 مارس 2024 برئاسة السيد إبراهيم بودربالة رئيس مجلس نواب الشعب، وذلك للنظر في مشروعي القانونين الأساسيين آنفي الذكر ولتوجيه سؤالين شفاهيين إلى السيد وزير الداخلية.

افتتاح الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيدات والسادة النواب المحترمون، أسعد الله صباحكم وبارك يومكم بكل خير،

يسعدني وباسمكم جميعا أن أرحب بالسيد كمال الفقيه وزير الداخلية والوفد المرافق له في رحاب مجلس نواب الشعب.

نتأكد في مستهل أشغالنا من توفر النصاب وهو الأغلبية المطلقة من الأعضاء وذلك عملا بأحكام الفقرة الأولى من الفصل 97 من النظام الداخلي.

أطلب منكم زميلاتي زملائي الأعزاء التفضل بتسجيل الحضور.

تم تسجيل الحضور. انتهاء التصوبت.

الحضور: 121. إذن النصاب متوفر.

زميلاتي، زملائي الأعزاء،

الإعلان عن جدول أعمال الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تبعا لقرار مكتب المجلس بتاريخ 29 فيفري 2024 يتضمن جدول أعمال هذه الجلسة العامة:

1.النظر في مشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية عدد 2023/56 وفي مشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر عدد 2023/57.

2. توجيه سؤالين شفاهيين إلى السيد وزير الداخلية.

نشرع زميلاتي، زملائي الأعزاء في النقطة الأولى في جدول الأعمال، وتجدر الإشارة إلى أنه تبعا لإعداد لجنة الحقوق والحريات لتقرير موحد حول مشروعي القانونين الأساسيين سالفي الذكر فإن النقاش العام سيكون متعلقا بهما معا، وهو يخضع كما جرى به العمل إلى أحكام الفصل 75 من النظام الداخلي فيما يتم طلب الكلمة عملا بأحكام الفصل 102 منه.

أما فيما يتعلق بترتيبات سير أشغالنا بخصوص النظر في المشروعين محل النظر، فإنها تخضع إلى مقتضيات النظام الداخلي في الغرض.

وتتمثل هذه الترتيبات بالخصوص في التالي:

1.تلاوة التقرير للجنة الحقوق والحربات.

2.النقاش العام.

3.ردود السيد وزير الداخلية.

4.التصويت تباعا على مشروعي القانونين محل النظر بما في ذلك التصويت بأغلبية الأعضاء الحاضرين على الانتقال إلى مناقشة

المشروع المعني وذلك عملا بالفصل 109 من النظام الداخلي، والمرور بعدها إلى التصويت على أحكام مشروع القانون المعني، وذلك بالأغلبية المطلوبة بالنسبة إلى القوانين الأساسية 81 عضوا.

كما أنه وتبعا للفصل 105 من النظام الداخلي فإن الكلمة تعطى إلى ممثل جهة المبادرة أو أحد أعضاء مكتب اللجنة المعنية وكلما طلبوها.

وقبل الشروع في النقاش العام تجدر الإشارة إلى أنه في ما يتعلق بتقديم مقترحات التعديل من طرف السيدات والسادة النواب فهي مخولة إلى حين ختم النقاش العام، وذلك وفقا لمقتضيات الفصل 75 من النظام الداخلي ويبقى المجال متاحا أيضا لجهة المبادرة لتقديم مقترحات التعديل وذلك في صيغة مضبوطة ومكتوبة وتوزع على جميع النواب بالجلسة وتعرض على التصويت دون نقاش، عملا بأحكام الفقرة الأخيرة بالفصل 74 من النظام الداخلي.

عرض ومناقشة

مشروع قانون أساسى يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية ومشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدات والسادة النواب المحترمون،

يسعدني وباسمكم جميعا أن أتوجه إلى مكتب لجنة الحقوق والحريات وكافة أعضائها وطاقمها الإداري بالشكر والتقدير على الجهد المبذول والعمل الجاد، وأحيل الكلمة إلى اللجنة لكي تستعرض تقريرها الموحد حول مشروعي القانونين محل النظر المصدح للجنة.

السيدة هالة جاب الله، رئيسة لجنة الحقوق والحربات

صباح النور سيدي الرئيس،

مرحبا سيدى الوزير والوفد المرافق،

السادة أعضاء مجلس نواب الشعب،

السادة والسيدات المستشارون،

أولا، أريد أن أشكرهم على العمل الذي ساعدونا فيه خاصة لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح ولجنة تنظيم الإدارة والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد التي حضرت معنا في الاستماعات وقدمت تقاريرها في إبداء الرأي حول مشروعي هذين القانونين.

مشروع القانون المتعلق ببطاقة التعريف البيومترية ومشروع القانون المتعلق بجواز السفر البيومتري مهمان جدا للمسار الذي اتخذته تونس في رقمنة الإدارة وتطويرها، وإن شاء الله يكون النقاش الذي دار في لجنة الحقوق والحريات كافيا، والتعديلات التي أحدثت عليه كافية لضمان حماية المعطيات الشخصية وضمان الحصول على وثائق السفر ووثائق التعريف الوطنية حسب احتياجات التونسيين وأمرر الكلمة للسيد مقرر اللجنة لتلاوة التقرير.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدح للسيد مقرر اللجنة.

السيد محمد على، المقرر

شكرا سيدي الرئيس،

السيد الوزير والوفد المرافق،

السادة أعضاء مجلس النواب،

صباح النور،

اسمحوا لي قبل أن أتلو التقرير أن أحيى أبناء أمتنا في فلسطين في هذا الظرف العصيب في مواجهة حرب استثنائية في المنطقة، حرب إبادة يقودها العدو الصهيوني ضد أبناء أمتنا في فلسطين.

اسمحوا لي أيضا أن أعبر من خلالكم عن عميق الحزن وعن موقف الخزي والعار لكل الذين تخاذلوا في نصرة أبناء أمتنا في فلسطين.

اسمحوا لي أن أعبر ومن خلالكم عن عمق غضبنا لما يحصل في فلسطين في هذه اللحظة التاريخية الاستثنائية.

اسمحوا لي حضرتكم من هذا المنبر الموقر أن أعبر عن عميق تحياتي لكل شهداء فلسطين والذين رابطوا ورفضوا أن يغادروا أرضهم وسقوها بالدم من أجل حياة، لا يمكن في لحظة تاريخية أن نسلم في أرض فلسطين، كل أرض فلسطين.

اسمحوا لي أيضا أن أحيى كل الذين وقفوا مع الحق الفلسطيني في مواجهة العدو الصهيوني وكل الدول التي عبرت وبما فيها تونس عن رفضها المطلق لكل عدوان يخوضه العدو الصهيوني.

واسمحوا لي أيضا أن أعبر عن امتناني وعن ذلك الموقف الرائع لجنوب إفريقيا ولدول أمريكا اللاتينية التي وقفت مع فلسطين ورفضت أن تكون تلك المجازر على أنظار هذا العالم شيئا مشروعا.

اسمحوا لي أن أحيى كل شعوب العالم الحرة التي تقف اليوم في كل الساحات في أوروبا وفي غير أوروبا وفي الوطن العربي، كلها جميعا تقف مع حق فلسطين من أجل استرداد حق فلسطين في التحرير من النهر إلى البحر، كل فلسطين غزة وكل بقية أرض فلسطين وكل الأراضي المحتلة بعد 67.

شكرا أنكم أتحتم لي هذه الفرصة وشكرا أن يكون مجلس النواب مرة أخرى منبرا متقدما وأن تكون تونس منبرا متقدما للتعبير عن وقفة صامدة من أجل تحرير فلسطين وشكرا. (تصفيق)

تقرير لجنة الحقوق والحريات حول مشروع قانون أساسي

يتعلّق بتنقيح واتمام القانون عدد27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 والمتعلق ببطاقة التعريف الوطنية، عدد 2023/56

ومشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح واتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، عدد 2023/57

ا. التقديم:

يعتبر تطوير منظومة التعريف الوطني من أهم الإصلاحات المبرمجة في إطار رقمنة الإدارة وتبسيط الإجراءات الإدارية وتسريعها بالإضافة إلى تعصير الخدمات المسداة إلى المواطن. وتُعتبر بطاقة التعريف الوطنية المحدثة بمقتضى القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المنقح والمتمم بالقانون عدد 18 لسنة المؤرّخ في 1 مارس 1999 الوثيقة الرسمية الأساسية المعتمدة حاليا لإثبات هوية الأشخاص. وقد أصبح هذا القانون يحتاج إلى المراجعة لملاءمته للمعاير والمقاييس الدولية الخاصة بوثائق الهوية، المراجعة لملاءمته للمعاير والمقاييس الدولية والأمنية والإدارية ومواكبة التطوّر الذي يشهده المجال الإلكتروني والرقمي. وهو ما يقتضي ملاءمة بطاقة التعريف الوطنية للمواصفات العالمية المنطبقة على المسجّلة بشأن الأنموذج الحالي لبطاقة التعريف الوطنية في ظلّ المسجّلة بشأن الأنموذج الحالي لبطاقة التعريف الوطنية في ظلّ تتنامي ظاهرة التدليس وتزوير الهوية وافتعال الوثائق باستعمال التكنولوجيات المتطوّرة.

كما أن تطوير هذه المنظومة يستدعي ملاءمة النصوص التطبيقية للضوابط المقرّرة لحماية المعطيات الشخصية وذلك ضمانا لتحقيق الأمان القانوني ومواكبة التطوّرات التكنولوجية المتسارعة. ونظرا للترابط العضوي بين خدمتي بطاقة التعريف وجواز السفر وفي إطار ايفاء الدولة التونسية بالتعبّدات المحمولة عليها بموجب توصيات المنظمة العالمية للطيران المدني الدّاعية إلى إنهاء العمل بوثائق السفر المقروءة آليا واعتماد جواز سفر بيومتري حاملا لشريحة إلكترونية تمكّن من التعرّف على الهوية باستخدام المعطيات البيومترية كالصورة والبصمة بما يكفل مراقبة دقيقة لهوية المسافرين ويساهم في تحسين الأمان في صناعة السفر والسياحة الدولية ومكافحة الهجرة غير الشرعية إضافة إلى توفير بيانات ديمغرافية صحيحة وموثوق بها دوليا ومكافحة تزوير جوازات السفر ووثائق السفر الأخرى.

ويرتبط تسليم جواز السفر البيومتري بضرورة الحصول المسبق على بطاقة التعريف البيومترية نظرا لضرورة مطابقة بيانات الهوية المدرجة بجواز السفر لبيانات التعريف الوطني. ويندرج مشروعا القانونين الأساسين المعروضين على أنظار لجنة الحقوق والحريات في هذا الإطار.

أعمال اللجنة

عقدت لجنة الحقوق والحريات عدّة جلسات للتداول حول مشروعي القانونين الأساسيين المتعلّقين ببطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر البيومتري. وقد ارتأت اللجنة مناقشتهما بالتوازي نظرا لترابطهما العضوي والموضوعي.

وخصّصت اللجنة جلستين للنقاش العام حول مشروعي القانونين الأساسين، تطرقت خلالهما الى عدد من المحاور المتعلقة خاصة بالبيانات المخزنة بالشريحة ونوعية المعطيات التي سيتم تضمينها. واستفسر النواب عن امكانية التوسع في هذه البيانات كإضافة أداء الخدمة العسكرية مثلا، وثمنوا في هذا السياق حذف المهنة من هذه المعطيات واعتماد سن خمسة عشر سنة للحصول على بطاقة التعريف. كما تعرضوا الى ضرورة تحديد الجهات المخولة بالنفاذ لها وبالضمانات القانونية والتقنية المتعلقة بحماية المعطيات بالنفاذ لها وبالضمانات القانونية والتقنية المتعلقة بحماية المعطيات الشخصية المدرجة بالبطاقة. وتراوحت آراء النواب بين من يرى

بضرورة تأمين قاعدة البيانات الخاصة بها لدى وزارة الداخلية وبين من يقترح وضعها تحت إشراف وزارة العدل.

كما تطرق النقاش الى ضرورة اعتماد معرف وحيد لكل مواطن منذ الولادة ومدى اسهامه في تيسير مهمة الدولة في تجميع البيانات والتصرف فيها ومن ثمة في ضبط استراتيجياتها المختلفة في كافة القطاعات وتيسير وصول الخدمات إلى المواطن.

وتساءل الأعضاء على مدى جاهزية الدولة لاعتماد هذه البطاقة خاصة فيما يتعلق بتوفير قارئات الشريحة، وكذلك الآجال الضرورية لتطبيق هذا البرنامج.

وفيما يتعلق بجواز السفر ثمّن النواب في تدخّلاتهم اهداف المشروع الرامية الى تطوير جواز السفر الحالي الى جواز سفر بيومتري وحاملا لشريحة إلكترونية تمكن من التعرف على الهوية والاجراءات التي سيتم اتخاذها في الغرض، وذلك في علاقة بالتطورات التي يشهدها مجال الطيران المدني على مستوى العالم لحماية أمن جوازات السفروسلامتها.

وتطرّق الأعضاء إلى عدّة نقاط تتعلّق بطرق المطابقة بين الوثائق وحاملها، وتقنيات التعرف على الأشخاص، والضمانات بالشريحة الحاملة للمعطيات الشخصية لاسيما في حالة الضياع أو التلف، مشيرين إلى ضرورة أن يتضمّن القانون أحكاما بخصوص مصير الشريحة والمعلومات التي تحتويها في حالة الوفاة او الضياع. كما تساءل النواب عن نموذجي جواز السفر وبطاقة التعريف الوطنية اللذين سيتم اعتمادهما بمقتضى التشريع الجديد مؤكدين على ضرورة اطلاعهم علها.

وبناء على التوصية الواردة من مكتب المجلس، قرر أعضاء اللجنة طلب رأي كل من لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح، ولجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد بخصوص مشروع القانونين الأساسين المعروضين.

وتوصّلت اللجنة بتقريري اللجنتين في الغرض تجدونهما ملحقين يهذا.

كما قررت تنظيم عدة جلسات استماع في الغرض لمزيد تعميق النظر.

🛨 🧸 جلسات الاستماع حول مشروعي القانونين:

الاستماع إلى السيد وزير الدّاخلية:

أوضح وزير الدّاخلية أن هذين المشروعين هما مشروعان وطنيّان تساهم فهما كل الأطراف والوزارات المعنية بالأسس والضمانات التي تطرحها بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري.

وأضاف أن الوزارة حريصة من خلال هذين المشروعين على توفير الضمانات الفنية اللازمة وذلك من خلال اعتماد تقنيات الأمان الحديثة لحماية بيانات الهوية، بتزويد البطاقة بشريحة إلكترونية مؤمّنة وفقا للتشريع النافذ المنطبق على المصادقة الإلكترونية، وذلك باعتماد منظومة مفاتيح عمومية (PKI) مصادق عليها من قبل الهياكل العمومية المختصّة، وهو ما يمكّن من تلافي الثغرات والنقائص المسجّلة بشأن الأنموذج الحالي لبطاقة التعريف الوطنية في ظل تنامي ظاهرة التدليس وتزوير الهوية وافتعال الوثائق باستعمال التكنولوجيات المتطوّرة، إضافة لما تمّ تسجيله من حالات باستعمال المشبوه للبطاقات الضائعة والمسروقة.

وأفاد الوزير انه تكريسا لمبدأ حياد النص القانوني واستقلاليته عن الوسائل الفنية المرتبطة به، وضمانا لتحقيق الأمان القانوني ومواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة، تمت إحالة ضبط المواصفات المادية والفنية لبطاقة التعريف الى مشروع أمر، مع الحرص على وجوبية الاستشارة المسبقة للهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية بما يكفل ملاءمة النص التطبيقي للضوابط المقررة لحماية المعطيات الشخصية وفقا للتشريع النافذ، وهو ما تم احترامه من خلال عقد جلسات تمهيدية مع ممثلي الهيئة المذكورة لتقريب وجهات النظر في هذا الشأن.

وأضاف ان الشريحة الإلكترونية تتضمن تغزين صورة وبصمة حامل البطاقة وهي بيانات مشفرة لا يسمح بالنفاذ اليها الا للمعني بالأمر والأعوان المكلفين في مجالات الاختصاص المحددة بمقتضى التشريع النافذ بالتثبت في مطابقة الهوية، كما تتضمن الشريحة تغزين نفس البيانات الظاهرة بالبطاقة وهي معطيات غير مشفرة يخول استغلالها للتثبت الالي من الهوية لا غير بهدف تبسيط الإجراءات، على انه لا يخول النفاذ الى هذه البيانات الا من قبل صاحب البطاقة او بعد موافقته الصريحة وذلك بواسطة قارئات ملائمة

وفي نفس السياق أكّد على حرص الوزارة على مراعاة الإمكانيات المادية والبشرية المتوفرة للدولة وذلك بإقرار احكام انتقالية تنص على اعتماد برنامج لتعويض بطاقات التعريف الوطنية بالبطاقة المتضمنة للشريحة الإلكترونية تضبط بقرار من وزير الداخلية على غرار ما تم اعتماده بالنسبة الى تعويض بطاقات التعريف القومية.

وفي تدخّلهم ثمّن أعضاء اللجنة مشروعي القانونين. وتساءل بعضهم عن الإمكانيات اللوجستية والتقنية المتوفّرة ومدى استعداد الوزارة لاستخراج هاتين الوثيقتين. وتطرّقوا إلى مسألة الحط من السنّ لاستخراج بطاقة التعريف البيومترية وتأثير ذلك على قواعد الأهلية وسن الرشد. وهو ما استحسنه عدد من النواب خاصّة أنها تُحوّل تعويض البطاقة المدرسية مثلا عند المشاركة في المناظرات الوطنية.

وتطرّقوا إلى مسألة حفظ قاعدة البيانات والمعطيات الشخصية، مؤكّدين على ضرورة التصرّف فها من طرف الهياكل الوطنية لا غير، كما تساءل الأعضاء عن توفر الضمانات الكافية في التصنيع ومعالجة البيانات المضمّنة بها. وأشاروا إلى مسألة توحيد المعرّف المعتمد في الشريحة لتسهيل التعامل مع مختلف الوزارات.

واعتبر بعض الأعضاء أن جواز السفر البيومتري أصبح اليوم ضرورة دولية لمكافحة التزوير وانتحال الصفة وافتعال الوثائق، وأكدوا أن الجدل المطروح اليوم يتعلّق بمدى تأمين قاعدة البيانات خاصّة فيما يتعلّق بتخزين المعطيات الشخصية. واستعرضوا في هذا الصدد بعض التجارب المقارنة من ذلك الأرجنتين والهند وألمانيا.

واستفسروا عن الجانب التقني المتعلّق بكيفية قراءة بطاقة التعريف والجواز البيومتري، موضحين أنه يوجد في العالم نوعان من الشرائح: يتمثّل النوع الأوّل فيما يسمّى بـ NFC، وهي شريحة تلامسية تتطلّب قراءتها قرب المسافة من القارئ، وهي غير مجهّزة ببطارية وبالتالي لا تمكن قراءتها عن بعد أو التدخّل سواء بتحديث أو ابطال البيانات عن بعد. أمّا النوع الثاني فهو ما يُسمّى بـ RFD وهي شريحة مخفية توجد بجوازات السفر، وهي تختلف عن شريحة بطاقة التعريف وتحمل بطارية وجهاز ارسال.

وتساءلوا عن نوعية الشريحة المعتمدة في بطاقة التعريف، إن كانت تلامسية أو عن بعد، وأعربوا عن تخوّفهم من التعرّف على البيانات المشفرة (البصمة والصورة) واعتبروا أن الاشكال المطروح هو بالأساس اشكال تقني. واشاروا أنّ العمل الأمني يجب أن يكون سريعا في مكافحة التزوير واستعمال الهوية، إن وُجدت. وأكدوا على ضرورة الوقوف على آليات التشفير والتقنيات المعددة له، واقترحوا في هذا الصدد تقسيم التشفير إلى أقسام حسب الاختصاص لتتمكّن كل إدارة من رفع التشفير في حدود اختصاصها على أن يكون تشفير كامل المعطيات لدى مصالح وزارة الدّاخلية.

واستفسروا عن آجال تطبيق هذا الإجراء وإن كان سيتم على دفعة واحدة أو على عدّة مراحل.

وتساءل أحد الأعضاء عن سبب عدم اعتماد معرّف وحيد للمواطن منذ الولادة وذلك بهدف تنظيم المعاملات ومكافحة الفساد. واقترح حذف جواز السفر الديبلوماسي باعتبار أنّ هذا الأمر يكون منصّصا بالشريحة.

وتطرّق أحد النواب إلى مدى جاهزية وزارة الدّاخلية لاقتناء التجهيزات اللازّمة لطباعة الجواز وبطاقة التعريف البيومترية، وشدّد على ضرورة تلافي اقتناء وسائل مستعملة للغرض.

وفي هذا السياق تساءل أحد الأعضاء عن سبب اختيار المركزية في تصنيع الوثيقتين، وإن كان عدم اختيار اللاّمركزية يعود إلى التخوف من تسرب البيانات أو إلى النقص في الإمكانيات (تغطية الأنترنت والنقص في الموارد البشرية) كما تساءل أعضاء آخرون عن مدة استخراج الوثيقتين وتكلفتهما، وإن كان هناك معلوم يُضاف على الامضاء الإلكتروني والمصادقة الإلكترونية.

واقترح أحد الأعضاء تكليف إدارة مستقلة في المراكز للقيام بالمهام الإدارية المتعلّقة باستخراج الوثيقتين، أو تكليف البلديات بهذا الأمر مع ضرورة التنسيق مع السلطة الجهوية. واقترح عضو آخر توفير الخدمات السريعة لاستخراج الوثيقتين مع توظيف تعريفة إضافية لذلك.

وثمّن بعض الأعضاء إلغاء التنصيص على المهنة وحذف التنصيص على مكان الولادة تكريسا للمساواة والعدالة الاجتماعية. وفي ذات السياق أشار أحد الأعضاء إلى ضرورة الاستغناء عن التنصيص على العنوان ضمن البيانات المكشوفة، وذلك تفاديا لظاهرة الجهوبات. هذا وطالب عدد من الأعضاء تمكين اللجنة من أنموذج لهتين الوثيقتين.

وتساءل أحد النواب عن كيفية تنظيم الفترة الانتقالية التي تنصّ على ضبط برنامج تجديد بطاقات التعريف الوطنية والذي يتمّ ضبطه بمقتضى قرار من وزير الدّاخلية، كما استفسر عضو آخر عن الاجراءات المعتمدة لتجديد هذه الوثائق في صورة الضياع أو الاتلاف.

كما تطرّق النواب في تدخّلاتهم إلى وجود اشكال مطروح بالنسبة إلى المواطنين في الخارج يتمثّل في عدم تطابق بين سجلات الحالة المدنية في القنصليات مع ما يوجد بالبلديات إضافة إلى عدم تطابق السجلات الخطية مع المنظومة الإلكترونية.

وتساءلوا في سياق آخر عن سبب الاحتفاظ بالبيانات بعد تضمينها بالشريحة، وتطرّقوا إلى مسألة ادراج جنس المواطن ضمن المعطيات المقروءة أو المخزّنة.

وفي ردودهم على تساؤلات النواب أوضح السيد الوزير أن مشروع القانون المتعلّق بجواز السفر البيومتري يستجيب لتوصيات الوثيقة المرجعية عدد 9303 الصّادرة عن المنظمة العالمية للطيران المدني، والتي تنصّ على ضرورة استكمال كافّة الدول لاجراءاتها في هذا المجال قبل جوان 2024، وأوضح أن هذا الأمر لا يعني تعطيل السفر في صورة عدم استكمالها باعتبار أنه يمكن المرور بالجواز المقروء آليا.

وفي تدخله، أشار ممثل وزارة الدّاخلية إلى وجود لجنتين: لجنة قانونية تختصّ بإعداد وصياغة النصوص التطبيقية المتعلّقة بمشروعي القانونين، ولجنة فنية تحت اشراف الإدارة العامة للإعلامية تتولّى الإعداد اللوجستي، وفي هذا الإطار أضاف أنه تم إعداد كراسات الشروط فيما يتعلّق باقتناء الآلات والتجهيزات اللازمة، كما أوضح أن انتاج الوثيقتين سيتم على مستوى وطني.

وأكّدت ممثلة الوزارة أنه يتمّ التقيد بالضمانات الدستورية والقانونية التي أقرّها التشريع الوطني في علاقة بحماية المعطيات الشخصية، وأضافت أن النصوص التطبيقية ينبغي أن تكون مطابقة لهذه الضمانات. خاصّة وأن الدّولة التونسية راهنت على اعتماد أنموذج تونسي، بالإمكانيات الموجودة ويتطابق مع المعايير الدولية، موضحة بوجود معايير أساسية ملزمة لكافة الدول وأخرى اختيارية تُراعى فيها امكانيات كل دولة.

من جهة أخرى أكّدت على اعتماد مسار تشاركي في صياغة النصوص ذات العلاقة بالوثيقتين، يقوم على تشريك مختلف المؤسّسات العمومية المختصة في مجال المصادقة الإلكترونية والسلامة السيبرنية. وفي علاقة بالنصوص التطبيقية أكّدت أن رأي الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية سيكون وجوبيا لضبط نماذج ومواصفات هذه الوثائق من جهة وضبط الاحتياطات التنظيمية والاجرائية لضمان سلامة معالجة المعطيات الشخصية من جهة أخرى في علاقة بقاعدة البيانات وبالنفاذ إلى الشريحة. كما أفادت أن مشاريع هذه النصوص التطبيقية ستكون جاهزة في انتظار استكمال المصادقة على هذين المشروعين لتتم لاحقا المصادقة على كرّاسات الشروط.

وبخصوص الضمانات القانونية في علاقة بحماية المعطيات الشخصية، أوضحت أن الوزارة اعتمدت مسارا تشاركيًا مع مختلف مكوّنات المجتمع المدني ومع الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية سواء من خلال الاستشارات الكتابية أو الجلسات التنسيقية المباشرة معها. وأكّدت أن الهيئة صادقت على الصيغة المحالة على أنظار مجلس نواب الشعب. وتمّ الأخذ بجل اقتراحاتها على غرار النزول بالسن إلى 12 سنة، والتنصيص على العنوان، واعتماد المنظومة الوطنية للعناوين، إضافة للتنصيص على الجنس ضمن بيانات الهوية باعتبار وجود بعض الأسماء التي من شأنها أن تُودّي إلى خلط في الجنس. وأفادت أنه سيتم اعتماد هذا التنصيص ضمن البيانات الظاهرة وفي الشريحة الإلكترونية. مع الاشارة أن الهوية التي ستدرج في البيانات الظاهرة ستكون بالحروف العربية واللآتينية.

وبخصوص الحط من السن ومدى ارتباطه بقواعد الأهلية القانونية، بيّنت أن الارتباط العضوي بين بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري اقتضى الملاءمة في السن المستوجب للحصول على هتين الوثيقتين. وأوضحت أن الأهلية القانونية مضبوطة بمقتضى مجلة الأحوال الشخصية والتي حدّدت سن الرشد بثمانية عشر سنة، وبالتالي لن يكون هناك أي تأثير قانوني لهذين النصين على الأهلية القانونية، مشيرة وأن استخراج بطاقة التعريف القاصر يكون من قبل الولى.

وأضافت أن الحط من السنّ يهمّ الوضعيات التي تتطلبها الامتحانات الوطنية أو المشاركة في مناظرات أخرى أو تظاهرات رياضية ضمن الجمعيات الخ... وهو أمر يرسّخ الهوية الوطنية لدى الفئة الشبابية ويساعد على ادماجهم ضمن المجتمع المدني.

وفيما يتعلّق بالعنوان، أكّدت على ضرورة اعتماد المرحلية في حذف هذا المعطى من ضمن البيانات الظّاهرة، في انتظار ارساء منظومة التعرّف الآلي على العناوين. خاصّة وأن مختلف المعاملات الإدارية والمالية اليوم تعتمد على العنوان كمرجع لهذه الاعلامات.

وأبدت اثر ذلك الملاحظات التالية حول مشروع قانون بطاقة التعريف البيومترية،

- بخصوص الفصل 1: أوضحت ممثلة وزارة الدّاخلية أنه بمقتضى التنصيص صراحة على التشريع المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية فإنه سيصبح للهيئة مجال رقابي سواء في إطار ممارسة صلاحياتها أو على مستوى حق النفاذ المكفول للمواطن إلى معطياته الشخصية، وهو ما سيتيح له الطعن أمام الهيئة عند عدم تمكينه من حقه في النفاذ أو الاطلاع على معطياته.
- وحول الفصل 2 أشارت أن تحديد المصالح بوزارة الدّاخلية المخوّل لها تسليم والنفاذ إلى قواعد البيانات يُعتبر من الأليات الهامّة المعتمدة في مجال حماية المعطيات الشخصية.
- وفيما يتعلق بالفصل 4 أشارت أنه في صورة الوفاة يتم إعلام مصالح الوزارة بكل وسيلة تترك أثرا كتابيا، وهذا سيُعتمد لتحيين المعطيات وحمايتها من الاستغلال واستعمالها في أغراض غير قانونية، مع ادراج هذه البطاقات في التفتيش وإدراج عقوبات جزائية في صورة استغلال هذه البطاقات لأغراض أُخرى. ويتم ابطال مفعول الشريحة عن بعد في حالات الضياع أو الوفاة أو السرقة أو انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية.
- وبخصوص الفصل 2 مكرّر اعتبرت أن أهميّته تكمن في تحديد بصفة حصرية الهياكل المكلّفة بالنفاذ إلى الشريحة بغرض مراقبة الهوبة والتثبّت منها كما كرّس حق النفاذ لفائدة المواطن.
- وأوضحت أن الفصل 2 ثالثا ألزم المصالح المختصة بوزارة الدّاخلية بمعالجة المعطيات الشخصية عبر اتخاذ جميع الاحتياطات اللاّزمة والتدابير التنظيمية والفنية الكافية لضمان سلامة المعطيات الشخصية وحمايتها من الاختراق والتزوير.

وأفادت بوجود نصوص جزائية أخرى توفّر حماية إضافية لبطاقة التعريف كالمرسوم عدد 54 لسنة 2022 المتعلّق بمكافحة الجرائم المتصّلة بأنظمة المعلومات والاتصال، والقانون الأساسي لمكافحة الارهاب. وأكّدت أن هذه القوانين ستضمن احترام الحقوق والحربات في علاقة بالضوابط وباعتماد شرط الضرورة والتناسب.

وفي سياق آخر أوضح أحد ممثلي وزارة الدّاخلية أن مشروع القانون الأساسي المعروض يعدّ التحيين الرابع فيما يتعلّق ببطاقة التعريف الوطنية، واعتبر أن معالجة المعطيات الورقية أصعب من المعطيات الرقمية باعتبار اختلاف مجالات الاستعمال. وأضاف أن المنظومة الحالية لبطاقة التعريف تآكلت وتقادمت وهو ما يطرح ضرورة استبدالها تماشيا مع المعايير الدولية وطبقا للتطور التكنولوجي.

وأفاد أن اعداد هذا المشروع أخد بعين الاعتبار نقطتين هامتين، تعلّقت الأولى بالتجارب المقارنة للدول التي اعتمدت الوثائق البيومترية، وتمثّلت النقطة الثانية في تأمين السلامة المعلوماتية وحماية المعطيات الشخصية عبر شبكة خاصة بوزارة الداخلية.

وأوضح أن نوع المعطى البيومتري المعتمد في انشاء قاعدة البيانات يختلف من دولة إلى أخرى، وفي تونس تم اعتماد البصمة باعتبارها معتمدة منذ سنة 1968 كما أنها تتميّز بالتفرّد والثبات، وتعدّ وسيلة سريعة وناجعة وثابتة خاصّة فيما يتعلّق بالتعرّف على الأشخاص في مختلف الوضعيات.

ومن الناحية التقنية أوضح ممثّل الوزارة أنه يقوم على عدّة مرتكزات تتمثّل في تعزيز السيادة الرقمية، ودعم استقلالية الإدارة في إدارة المنصّة والتجهيزات والمنظومات الخاصة بالمشروعين والبنية التحتية حتى تكون متلائمة مع التشريعات الجاري بها العمل خاصة فيما يتعلّق بحماية أنظمة المعلومات والمعطيات الشخصية. وانخراط الوزارة في التوجّهات الوطنية للتحول الرقعي وتيسير الخدمات الإدارية عن بعد.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدح الى السيدة نائب رئيسة اللجنة.

السيدة فاتن النصيبي، نائب رئيسة لجنة الحقوق والحربات

وأضاف أن الوزارة مؤتمنة على حماية كافة المعطيات الشخصية للمواطنين وهي حريصة على ضمان سريتها وعلى تقييم ومزيد تنظيم النفاذ إليها. وأفاد بوجود شركات عالمية قدّمت عروضا حول منصّات ومنظومات انتاج الوثائق البيومترية وكيفية حمايتها وتوفير الظروف الملائمة للاستغلال الأفضل لها. وأوضح أن هذه الشركات تقوم بتخزين المعطيات عبر منظومة SBIAوهي منظومة خاصة تقوم بتخزين المعطيات في شكل رموز مع ضبط آليات للقراءة خاصة بها.

وأضاف أنّ المعطيات البيومترية يتمّ تخزينها في قاعدة بيانات منفصلة عن قاعدة بيانات الهوية، ولا يتمّ الولوج لها إلاّ من طرف الهياكل المخوّل لهم قانونا ذلك.

وبخصوص التشفير، أكّد أنه يتمّ بالتعاون مع الوكالة الوطنية للسلامة السيبرنية ضبط خوارزميات التشفير (Algorithme de للمكارث (cryptage) لتصنيف الممارسات المثلى للحماية.

وحول تأمين المعطيات من الاختراقات أفاد بوجود اتفاقية ممضاة مع وزارة تكنولوجيات الاتصال للاستجابة لمعايير السلامة الدولية في تأمين مراكز المعلومات، وإجراء تدقيق للسلامة المعلوماتية والعمل على تحيينه.

وفيما يتعلّق بقراءة المعطيات بالشريحة أوضح أنه لا يمكن أن تُقرأ إلاّ من قارئ مؤهّل لدى وزارة الدّاخلية وعلى بعد لا يتجاوز 10

صم، كما أضاف أنه بالتنسيق مع وزارة تكنولوجيات الاتصال تمّ تخصيص مساحة خاصة للإمضاء الإلكتروني ممّا يعزّز السيادة الرقمية واستقلاليها.

واستجابة لحساسية هذا المجال اكّد على تكوين الموظّفين المشرفين على هذه المنظومات. وفيما يتعلّق بتراسل المعلومات واستغلالها اكّد أنها تتمّ على شبكة خاصة بوزارة الدّاخلية مفصولة فصلا تاما عن شبكة الانترنت.

وفي تدخّله اكّد أحد ممثّلي وزارة الدّاخلية أن احداث جواز السفر البيومتري يعتبر توصية وفقا للوثيقة عدد 9303 وليست الزاما، وأشار جاهزبة الوزارة لإعداد وثيقة جواز السفر البيومتري.

وأضاف أن التلازم بين اصدار الوثيقتين ضروري باعتبار أن قاعدة البيانات موحدة. وأن الوزارة تسعى إلى التقليل من الوثائق المطلوبة من قبل المواطن. مع مسك البيانات الشخصية على مستوى مركزي صلب وزارة الداخلية نظرا لحساسيتها.

كما أكّد حرص الوزارة على تقليص أجل استخراج جواز السفر، وتحديد مدّة صلوحيته بخمس سنوات بالنسبة إلى القصر باعتبار امكانية تغيّر ملامحهم الفيزيولوجية والبيولوجية، وعشر سنوات بالنسبة إلى البالغين. وأن الوزارة تعمل على الفصل بين الجانب الإداري والعدلي بالمراكز الأمنية، عبر احداث مراكز نموذجية في الغرض.

وفي تدخّله أوضح الوزير أن مشروعي القانونين المعروضين يتنزّلان في إطار التطوّر العالمي للتعريف بالأشخاص في المعابر الحدودية كما أنهما من شأنهما المساهمة في تطوير العمل بالمنظومات الاعلامية الخاصّة بالمعطيات الشخصية داخل الوزارة، وكذلك داخل كل المنظومات المرتبطة بالمواطنين التونسيين سواء لدى وزارة الدّاخلية في إطار التعامل مع السجل الوطني للحالة المدنية، وكذلك لدى وزارة الاقتصاد ووزارة المالية ووزارة الشؤون الاجتماعية التي تعتمد بطاقة التعريف الوطنية كمرجع أساسي في تحديد اسناد المعرّفات ذات الصّلة.

وأكّد حرص الوزارة ومسؤوليتها في حماية هذه المعطيات وتوفير الضمانات الضرورية لذلك.

فيما يتعلّق بالتنصيص على الجنس، أوضح أنه يتمّ ضبطه في سجلّ الحالة المدنية.

في سياق آخر أوضح أنه تمّ عقد صفقة منذ سنة 2016 وهي غير مكتملة وتهم الآلات الخاصة بتشخيص جواز السفر البيومتري فقط. وتطرّق إلى مسألة تكلفة استخراج الوثيقتين معتبرا أن تحديد الثمن سيكون مقبولا وفق الكلفة وليس فيه منفعة ربحية.

استماع إلى السيد وزير تكنولوجيات الاتصال:

أكد السيد وزير تكنولوجيات الاتصال على أهمية مشروعي القانونين في المرور ببلادنا إلى مرحلة جديدة في استعمال التكنولوجيا لاسيما في سياق التطور المتسارع الذي يشهده العالم في هذا المجال. وأبرز في هذا الإطار أن الهدف من البطاقة البيومترية هو تسهيل حياة المواطن وتقريب الخدمات وتبسيط الإجراءات وليس جمع المعلومات عنه، من ذلك مثلا تيسير تركيز أنظمة خدمات عن بعد تضمن نجاعة أكبر وتسهم في تقليل حالات الرشوة المترتبة عن التواصل المباشر بين طالب الخدمة ومسديها وتقليص مخاطر الغش

او الاحتيال بفضل الرقمنة. أما فيما يتعلّق بالآثار الجانبية التي يمكن أن تترتب عن استعمال الوثائق البيومترية أوضح أن الوزارة تأخذ بعين الاعتبار المخاطر المحتملة في علاقة بالمعطيات الشخصية وهي جاهزة لتلافها وفقا لخيارات تكنولوجية تكفل سلامتها وتحميها من الاختراق، منوها إلى أنه لم يحدث أي إشكال في علاقة باستعمال البيومترية في أي من البلدان التي اعتمدتها، وذلك لكونها تقنية آمنة وموثوقة بشكل كاف. ودعا بناء على ذلك إلى الإسراع في المصادقة على مشروعي القانونين للتمكن من المرور إلى مرحلة هامة تواكب فيها بلادنا التطورات التكنولوجية المتسارعة في مجال الرقمنة.

وفي تدخلاتهم تطرّق النواب الحاضرون إلى عديد النقاط ذات العلاقة بحماية المعطيات الشخصية ومدى وجود تدابير حمائية كافية ضمن أحكام المشروعين والسجل الوطني للعناوس والتقديرات المالية والاعتمادات المرصودة لإرساء المنظومة البيومترية، إضافة إلى الأدوار التي ستلعبها مختلف هياكل الوزارة في التأمين التقني للمنظومة وضمان سلامة المعطيات والبيانات من القرصنة أو الاختراق، ومن ثمة مدى التنسيق مع وزارة الداخلية التي سيتم لديها تخزين المعلومات مركزيا. كما تطرّقت بعض المداخلات إلى تكلفة استخراج الوثائق البيومترية بالنسبة إلى المواطن، والشركات التي سيتم التعامل معها في إرساء هذه المنظومة ومدى التوجه نحو تشريك الكفاءات التونسية في المجال. وأثار بعض النواب مسألة التوحيد بين المعرّف الوحيد والهوبة الرقمية والإشكاليات التي يمكن أن تترتب عند التطبيق عن طريقة عمل الإدارة التونسية وعقليتها. كما توقّف بعض المتدخلين عند مسألة الخيارات التقنية المعتمدة في البطاقة البيومترية مبدين تخوفهم من الشريحة غير التلامسية بسبب قدرة بعض الأجهزة على التقاطها على حد تعبيرهم، وطرحت تساؤلات حول "ما يخزّن وما لا يخزّن" من المعلومات وإن كان هناك فصل بين الهيكل الذي سيخزّن البصمة والهيكل الذي سيخزن الصورة والهيكل الذي سيتولى تخزين المعطيات الشخصية. وأشارت بعض التدخلات إلى حالة أصحاب السوابق داعية إلى أن تكون بطاقاتهم حاملة لأكثر معلومات لتلافي التزوير. كما تطرّقت بعض المداخلات إلى مسألة الإحالة إلى الأوامر صلب مشروعي القانونين فيما يتعلّق بالضمانات التقنية والحال أنها النقطة الجوهربة فهما، ودعا أحد النواب في هذا الإطار إلى ضرورة أن ينص القانون على طبيعة الشريحة التي سيتم اعتمادها (RFID, NFC)، واقترح اعتماد التجربة الألمانية التي يتم وفقا لها محو المعطيات بمجرّد الاطلاع عليها، وهو ما سيمكّن من التخفيف من حجم التخزين (Big Data) ومن حل مشكلة الحماية. كما طرحت بعض التدخلات تساؤلات بشأن القدرة على تحديد الموقع الجغرافي للأشخاص من خلال البطاقة البيومترية ومن ثمة القدرة على قراءة معطياتها عن بعد وبِالتالي حجيتها أمام القضاء (مدى اعتمادها كحجّة).

وفي أجوبته على تساؤلات النواب، تولَى السيد الوزير تقديم عديد التوضيحات والتدقيقات بخصوص مختلف المسائل التي وردت بالتدخلات:

- فيما يتعلق بحماية المعطيات المخزّنة من الاختراق أو التداول غير القانوني وتشفير البيانات وتنظيم الولوج إليها ممّن يخوّل لهم القانون ذلك: أبرز الوزير ضرورة التفريق بين مستويين الثين للتخزين: الشريحة من ناحية وقاعدة البيانات الممسوكة لدى وزارة الداخلية من ناحية أخرى. وفيما يتعلق بمخاطر الاختراق أكد

أن هذه المنظومات ليست على الشبكة كما هو حال البنك المركزي مثلا وأنها بالتالي معزولة ماديا وافتراضيا وتقتضي ولوجا عن طريق التحقق من الهوية authentification مع اشتراط تدخّل شخصين أو أكثر من أجل فك التشفير الضروري لتسجيل الدخول.

أما فيما يتعلّق بالشريحة، أوضح أن التشفير يعني ألّا يمكن الولوج إلّا باستعمال البصمة بالنسبة إلى المواطن أو شفرة PUK. وبالتالي فإن المعطيات محمية ولا يمكن اختراقها كما لا يمكن تداول البيانات البيومترية على الشبكة. وهي الطريقة المعتمدة في كل مكان من العالم، وأضاف الوزير أن الشريحة يتم إبطالها في حالة السرقة أو الوفاة. أما بالنسبة إلى البيانات فيتم إيواؤها في مكانين مختلفين لتفادي خطر ضياعها.

- فيما يتعلق بالإحالة على الأوامر: أبرز الوزير أن الخيارات التقنية لا يمكن تضمينها بالقانون لأنها تتغيّر وتتطوّر عبر الزمن وبشكل بالغ السرعة ممّا لا يسمح للقانون بمواكبة نسقها عكس التراتيب. واعتبر بناء على ذلك أن ما تم تضمينه بالقانون كاف ليحقق الأهداف المرسومة، لا سيما من الناحية الحمائية.
- فيما يتعلق بالسجل الوطني للعناوين: ذكّر الوزير أن هذا المشروع كان من مقترحات الوزارة بغاية توحيد وتدقيق العناوين التي يمدّ بها المواطنون الإدارة، وهو ما يضمن نجاعة أكبر في توصيل الخدمة وتسهيل المعاملات وتيسير عمل مختلف المرافق العمومية، خاصة في الحالات التي تستدعي التسجيل الآلي للمواطنين كما في مراكز التلقيح مثلا. وقد انطلقت الوزارة في التحضير لتركيز هذا السجل مع البريد التونسي ووزارة الداخلية وهو ما سيساعد بشكل كبير على تنظيم وتوحيد وتحيين البيانات المختلفة لدى الهياكل الوزارية والمؤسسات في كافة القطاعات بما يضمن نجاعة أكبر في الخدمات المسداة إلى المواطن.
- فيما يتعلّق بأدوار هياكل الوزارة في المشروع: بيّن الوزير الدور الإسنادي والأفقي لمختلف هياكل الوزارة التي تعمل بالتنسيق مع وزارة الداخلية في إرساء المنظومة الجديدة، وهي بالأساس:
- المركز الوطني للإعلامية: لديه مركز بيانات مركزي وآخر احتياطي. دوره إيواء المنظومات الوطنية القطاعية في صورة لم يكن لدى قطاع ما مركز خاص به. وأبرز الوزير أن للمركز دور في مشروع الهوية الرقمية الذي يتمثّل في وضع رقم حالة مدنية لكل مولود بمجرّد ولادته يتم فيما بعد ربطه بالمعرّف الوحيد المدرسي ثم معرّف الضمان الاجتماعي ومن ثمة المعرّفات القطاعية. وذكر الوزير أن المشروع يقوم على فكرة الحفاظ على المعرّف القطاعي على أن يتولى المركز الوطني للإعلامية ربطه بالمعرّف الجديد أي رقم الحالة المدنية.
- الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية: هي بمثابة "طرف ثالث موثوق به" في المعاملات الرقمية un tiers de confiance. ومثلما لعبت هذه الوكالة دورا في وضع الهويات المبنية على المصادقة الإلكترونية والتي تم بواسطتها تطوير منظومات مثل TUNEPs و-s دمته، فإن لها دورا في المشروع الجديد في تطوير إجراءات على الخط تسمح للمواطن مثلا بالمصادقة والإمضاء عن بعد وذلك المستعمال البطاقة البيومترية. ويتمثّل دور الوكالة في هذا الإطار في ترويد المنظومة بالمفاتيح التي توضع على الشريحة للإمضاء عن بعد. وأكد الوزير أنه ليس في ذلك أي تحديد للموقع الجغرافي وأكد الوزير أنه ليس في ذلك أي تحديد للموقع الجغرافي مستحيل عمليا. كما أشار في سياق متصل إلى أهمية البياقة البيومترية في تعصير الخدمات الإدارية التي متصل إلى أهمية البطاقة البيومترية في تعصير الخدمات الإدارية التي

تبقى مرتبطة بتطوير آليات كالهوية الرقمية والإمضاء الإلكتروني والطابع الجبائي الإلكتروني والأختام الإلكترونية المرئية، وهو ما يتيح الاستغناء عن النسخة المطابقة للأصل والتثبت من صحة الوثائق الرسمية كالشهائد العلمية والتوقي من افتعالها أو تزويرها. وأضاف الوزير أن آليات كالختم الإلكتروني ستوضع في مرحلة أولى على ذمة بعض المؤسسات كسجل المؤسسات، أما التطبيقات التي ستستعمل البطاقة فستكون في البداية مقتصرة على بعض هياكل الدولة كالديوانة والداخلية. في المقابل لاحظ الوزير أن ظاهرة مقاومة التغيير صلب الإدارة بشكل عام تشكّل عائقا أمام تطوير نظم العمل وطرقه.

- الوكالة الوطنية للسلامة السيبرنية: دورها التدقيق الدوري في الأنظمة الحساسة. وفي هذا الإطار أشار الوزير إلى البرنامج الوطني للتدقيق في الأنظمة المعلوماتية والذي يشمل خمسة مراكز إعلامية قطاعية منها التعليم العالي والداخلية. وقد اختارت هذه الأخيرة أن يكون التصرّف في المركز مركزيا، وهو ما يعد حسب السيد الوزير الخيار الأنسب لأنه الأكثر أمانا خاصة إزاء الطبيعة الحساسة لقاعدة البيانات.
- فيما يتعلّق بكلفة البطاقة: أكّد الوزير على أنه لن تكون هناك أي كلفة زائدة في استخراج الوثائق البيومترية بحكم أنه من دور الدولة تحمّلها. وبالنسبة إلى طبيعة البطاقة أبرز الوزير أن البطاقات التلامسية مكلفة جدا وتقتضي تجهيز الوزارة بأجهزة قراءتها.
- فيما يتعلق بالأمن السيبراني: اعتبر الوزير أن التشريع التونسي جيّد في هذا المجال وسيتم تعزيزه بالمصادقة على اتفاقية بودابست لسنة 2001.
- فيما يتعلق بالشركات التي سيتم التعامل معها: أفاد الوزير أن الشركات المنجزة تتعاقد معها وزارة الداخلية وأن دورها هو الدعم والإسناد بغاية التجهيز وتوفير الخدمات، مضيفا أنها ستخضع بالضرورة إلى تحربات أمنية للتثبت من هوباتها.
- فيما يتعلق باعتماد الأدلة الرقمية لدى القضاء: اعتبر الوزير أن هذه المسألة غير مطروحة بحكم أن البطاقة شخصية ولا يمكن استعمالها إلّا بالبصمة.

الاستماع إلى الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية:

استعرضت رئيسة الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية بالنيابة مهام الهيئة وتركيبتها وذلك بالاستناد إلى القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جوبلية 2004 والمتعلق بحماية المعطيات الشخصية. وأبرزت مهام الهيئة في علاقة بمشروعي القانونين من ذلك تلقي الشكايات المعروضة عليها في إطار الاختصاص الموكول إليها، وابداء الرأي في المسائل ذات العلاقة بحماية المعطيات الشخصية، وأشارت أن أخذ رأي الهيئة يعد اجراء وجوبيا في حين أن رأيها يبقى رأيا استشاريا.

وتطرّقت إلى واجبات المسؤول عن معالجة المعطيات الشخصية والمضمّنة بالقسم الثاني من قانون 2004 موضحة أن هنالك واجبات إجرائية تتمثّل أساسا في واجب التصريح والترخيص لدى الهيئة، وهناك واجبات تتعلّق بأخذ الموافقة الصريحة والكتابية من المعني بالأمر لمعالجة معطياته الشخصية، إضافة إلى الواجب

المحمول على الهيئة المتمثّل في حماية المعطيات الشخصية وتأمينها وسربتها وذلك تكريسا للفلسفة العامة لقانون 2004.

وأوضحت أن هناك معالجات خاصّة لا تخضع لمبدأ التقديم أو التصريح أو حتى أخذ رأيها فيها، كما لا يحق للمعني بالأمر الاعتراض في المعالجة التي تقتضها القوانين الجاري بها العمل مؤكّدة أن المعالجة التي يقتضها القانون لا يجوز الاعتراض عليها، وفي هذا السياق يندرج مشروعي القانونين اللذين تمّ عرضهما على الهيئة الإبداء رأيها، حيث أفادت أن الهيئة أبدت رأيها في عدّة مناسبات منذ سنة 2016 وصدر رأيها الأخير في نوفمبر 2021. وانحصر الخلاف بين الهيئة والجهة المسؤولة عن المعالجة والمتمثّلة في وزارة الدّاخلية في نقطتين: طبيعة الشريحة، وانشاء قاعدة البيانات.

فيما يتعلّق بطبيعة الشريحة، أوضحت أن الهيئة كانت قد أوصت بأن يكون التنصيص على شريحة تلامسية، لأن التنصيص على شريحة غير تلامسية من شأنه أن يمس من حقوق الأفراد وحربتهم في التنقل باعتبارها تخضعهم للمراقبة دون علمهم.

وبخصوص قاعدة البيانات أكدت رئيسة الهيئة على توصيتها المتمثلة في اعتماد البطاقة التلامسية مع فسخ قاعدة البيانات من طرف مصالح وزارة الداخلية وذلك بعد تسليم البطاقة والجواز البيومتري، باعتبار ان المعطيات البيومترية حساسة وتتعلق بالصفات الجسمانية للشخص (البصمة وصورة الوجه). واعتبرت ان الدوافع الرئيسية لذلك صعوبة تامين هذه المعطيات، وأوضحت أنّ تخوف الهيئة مشروع باعتبار دورها المتعلق بمراقبة سلامة المعطيات. وفي نفس السياق أفادت ان المسؤول عن المعالجة تعهد باتخاذ التدابير القانونية والتقنية الضرورية والاستعانة بالكفاءات التونسية لإنجاز هذين المشروعين وخاصة في مسك قاعدة البيانات وحماية المعطيات الشخصية.

وأكّد ممثل الهيئة ان الهيئة تتدخل على ثلاثة مستوبات باعتبارها تضطلع بمهام قبلية من خلال ابداء الراي، ومهام المرافقة المتعلّقة خاصّة بتلقّي شكاوى المواطنين ومهام بعدية تتمثل في الرقابة والتثبت من مدى احترام المواصفات في حماية المعطيات الشخصية هو الشخصية. واعتبر بالتالي ان المكلف بحماية المعطيات الشخصية هو المسؤول عن سلامة المعطيات المودعة في قاعدة البيانات.

وأثناء النقاش ثمن الأعضاء التفاعل الإيجابي للهيئة مع الرقمنة وتطوير العمل الإداري وتعرضوا الى جملة من المسائل المتعلقة أساسا بنوعية الشريحة المعتمدة بالبطاقة ومدى وجوبية التنصيص عليها بمشروع القانون، والضمانات التي توفرها لحماية سلامة المعطيات الشخصية من الاختراقات، ودور الهيئة في صياغة الأوامر الترتيبية المتعلقة بهذين المشروعين، وحذف العنوان من البيانات الظاهرة بالبطاقة، واستعدادات الدولة لتنفيذ هذا القانون.

وفي تدخلها أفادت ممثلة الهيئة ان كل من يمتنع عن الخضوع لإجراء المراقبة الوارد ضمن احكام الفصل 7 جديد من مشروع القانون المتعلق ببطاقة التعريف تنطبق عليه العقوبات المقررة بالفصل 315 من المجلة الجزائية. وافادت في هذا الإطار ان المقترح نص على عبارة "من يمتنع "وليس «من يستظهر" واعتبرت ان القاضي الجزائي محكوم بقاعدة عدم التأويل مشيرة الى ان حمل البطاقة بمقتضى هذا الفصل لم يعد وجوبيا على حد تعبيرها.

وأضافت ان هياكل الدفاع الوطني يجب ان يكونوا كذلك مجهزين بقارئات الشريحة حسب هذا الفصل. ودعت الى تجويده.

وبخصوص قاعدة البيانات الخاصة بالمعطيات البيومترية أكدت ان الهيئة اقترحت في إطار ابداء رأيها الاستشاري عدم انشاء قاعدة بيانات على غرار ما هو معمول به في بعض الدول وكانت الإجابة من المسؤول على المعالجة ان هذه القاعدة ضرورية لأنها تتعلق بمسالة الأمن العام.

وبخصوص الشريحة أفادت ان الهيئة خيّرت اعتماد الشريحة التلامسية باعتبار تخوفها من قراءة المعطيات المضمنة بها عن بعد ودون علم صاحبها، ولكن زال تخوفها لاحقا اثر التشاور مع وزارة الداخلية.

واستحسنت الهيئة ما ورد بالفصل 2 مكرر فيما يتعلق بالبيانات الاختيارية التي يتم تخزينها بالشريحة حسب طلب صاحبها.

وبخصوص تأمين المعطيات الشخصية، أفادت ان الهيئة غير مسؤولة عن المعالجة بل هي من مشمولات وزارة الداخلية أساسا بالتنسيق مع وزارة تكنولوجيات الاتصال مشيرة الى ان دور الهيئة يقتصر خاصة على الرقابة وتلقي التشكيات في صورة انتهاك هذه المعطيات.

وفي ختام تدخلها دعت ممثلة الهيئة الى ضرورة مراجعة القانون الحالي المنظم لهيئة حماية المعطيات الشخصية وإلى التسريع في استكمال تركيبة الهيئة. وثمنت من جهة خيار الرّقمنة المعتمد في استخراج الوثيقتين، مشدّدة على ضرورة حماية هذه المعطيات من القرصنة.

الاستماع إلى هيئة النفاذ الى المعلومة:

تولَى السيد رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة في عرضه تقديم بسطة عن الهيئة مبرزا أن مشروعي القانونين لا يتقاطعان بشكل مباشر مع مشمولات الهيئة ومهامها مثلما هو الشأن بالنسبة إلى هيئة حماية المعطيات الشخصية، بحكم أن اختصاص هيئة النفاذ إلى المعلومة يتعلق بالمعلومة التي تهم الشأن العام أي تلك التي تنشئها الإدارة وهياكل الدولة بصفة عامة. ويتمثّل دور الهيئة بالأساس في ضمان إتاحها والولوج إليها طبقا لطرق وإجراءات وأساليب النفاذ التي ينظمها القانون الأسامي عدد 22 لسنة 2016 المؤرّخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، وبالتالي نشر ثقافة الشفافية والمساءلة ودعم مشاركة العموم في الحياة العامة طبقا لضوابط وشروط نص عليها القانون.

واعتبر رئيس الهيئة بالنيابة أن نقطة التقاطع بين قانون النفاذ ومشروعي القانونين المعروضين تكمن في الاستثناءات التي نص عليها الفصلان 24 و25 من القانون الأساسي المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة المذكور أعلاه والتي تنص بشكل واضح على استثناء "حقوق الغير في حياته الخاصة ومعطياته الشخصية" ومن ضمنها المعطيات البيومترية. وفيما عدى ذلك ليست هناك تقاطعات محورية كبرى خاصة من الناحية التقنية والإجراءات والتي تحيل على مسائل من قبيل مكان حفظ البيانات ومدة الاحتفاظ بها وآليات التخزين وضمانات حماية البيانات والجهات التي سيرخّص لها في الاطلاع عليها والتي لها حق الولوج إلى قاعدة البيانات.

وأشار رئيس الهيئة بالنيابة في هذا الإطار إلى أن مسألة نفاذ هياكل الدولة إلى قواعد البيانات الممسوكة من وزارة الداخلية تدخل من الناحية التقنية والإجرائية في نطاق القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية وخاصة القسم الثاني منه المتعلق بالمسؤولية على المعالجة. وأوضح أن وزارة الداخلية هي التي ستكون المسؤول عن المعالجة على معنى هذا القانون. كما يشمل ذلك جميع هياكل ومؤسسات الدولة التي لها نفس الصفة والتي يدخل في مجال اختصاصها جمع وتخزين المعلومات كالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

وفي تدخّله تولَى عضو الهيئة توضيح بعض الجوانب التقنية التي يتضمنها مشروعي القانونين، داعيا إلى ضرورة الإسراع في اعتماد البطاقة البيومترية مضيفا أن المخاطر على المعطيات الشخصية تطرحها معطيات التنقل التي يستعملها الأفراد والتطبيقات الهاتفية أكثر من البطاقة البيومترية، ومؤكّدا على فائدة هذه الأخيرة وكذلك جواز السفر البيومتري في تسهيل المعاملات وربح الوقت.

واعتبر في هذا الإطار أن اليقظة التكنولوجية يجب أن ترافقها يقظة تشريعية بحكم أن المشاكل الجديدة لا يمكن حلّها أو التعامل معها بالطرق التقليدية. كما أشار إلى أن الحديث عن حوكمة البيانات والسيادة الرقمية مرتبط بأن يتمّ مسك هذه البيانات لدى الدولة التونسية. وطرح من ناحية أخرى عدّة مسائل في علاقة باستغلال البيانات. واعتبرت عضوة الهيئة من جهتها أن الحق في النفاذ إلى المعلومة لن يتأثر بمشروعي القانونين المعروضين مشيرة في هذا الإطار إلى ضرورة التفريق بين حق النفاذ المذكور في قانون حماية المعطيات الشخصية (الفصل 47) وحق النفاذ موضوع حماية المعاسي عدد 22 لسنة 2016.

وفي تدخلاتهم تطرّق النواب الحاضرون إلى عديد النقاط ذات العلاقة بانخراط الهيئة في التحوّل الرقمي واستعمال الذكاء الاصطناعي في بناء المعطيات الصحية والديمغرافية وغيرها انطلاقا من البطاقة البيومترية ومسألة الإحالة على الأوامر للتفاصيل التقنية ومخاطر الاختراق ونوعية البطاقة.

وفي أجوبتهم على تساؤلات النواب، اعتبر أعضاء الهيئة أن عديد الأسئلة المطروحة تخرج عن اختصاص الهيئة. وأوضحوا أن القانون الأساسي لسنة 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية كاف لحمايتها. وأبدوا من ناحية أخرى بعض الملاحظات فيما يتعلق بالصياغة حيث اعتبروا أنها لا ترتب إلزاما للدولة بالحماية (تسعى الدولة...) وأن الأحكام المتعلقة بالعقوبات لا تشمل مسؤولية المعالج أو ممسك المعلومة عند تقصيره.

الاستماع إلى خبراء تكنولوجيات الاتصال:

تطرّق النقاش مع الخبيرين إلى عدّة نقاط يطرحها الانتقال التكنولوجي إلى استعمال بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتريين في علاقة بتأمين البيانات وحماية المعطيات الشخصية كخاصيات ونوعية الشريحة الإلكترونية التي سيتم تضمينها ببطاقة التعريف الوطنية وطريقة تخزين المعلومات والمخاطر الممكن التعرض إليها عند الاستعمال.

وأبرز الخبيران أن المخاطر تبقى دائما موجودة في ارتباط باستعمال التكنولوجيا لكن الحلول أيضا متوفرة منوهين إلى الكفاءات الوطنية القادرة على تأمين سلامة قاعدة البيانات.

وأوضحوا أنه لا يوجد اختلاف فني بين نوعي الشريحة بل يكمن الفرق بينهما أساسا في طريقة التواصل مع البطاقة. وأكدوا في هذا الصدد على أهمية تشفير البيانات وضرورة التجديد الدوري لشهادة المصادقة الإلكترونية حسب مدّة صلوحية المفاتيح المضمّنة بها، مشيرين إلى ضرورة ابرام اتفاقية بين وزارة تكنولوجيات الاتصال ووكالة المصادقة الإلكترونية حتى يتمّ تجديد مدّة صلوحية هذه المفاتيح، والتي تبلغ مدّة صلوحيتها حسب المعايير الدولية سنتين، وتكمن أهمية المصادقة الإلكترونية حسب تعبيرهم في منع التروير مؤكّدين أن الضوابط لحماية البيانات تتمثّل في اقتران التشفير مع شهادة المصادقة الإلكترونية، داعين في الآن ذاته إلى تحيين قانون حماية المعطيات الشخصية بهدف إعطاء أكثر ضوابط وضمانات للمواطن لحماية بياناته.

وأبرزوا أهمية تأمين الشريحة والخوارزميات وقاعدة البيانات مع وجوب ارتباط هذه العناصر الثلاثة ببعضها وتحديد الجهات المخوّل لها الولوج والاطلاع على البيانات مع ترك التفاصيل الفنية والتقنية للنصوص الترتيبية. كما دعا الخبيران إلى إيلاء العناية اللازمة بالتكوين وتأمين الرقابة المستمرة وضبط الإجراءات بدقة ووضوح فيما يتعلق بكيفية التحيين وطرقه والجهات المعنية طبقا للمعايير الدولية.

ودعا الخبيران إلى تكوين لجنة لمتابعة انجاز هذين المشروعين. أحيل الكلمة إلى زميلتي لمواصلة عرض التقرير وشكرا. السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدح للمقعد 20 والكلمة لرئيسة اللجنة.

السيدة رئيسة لجنة الحقوق والحربات

🛨 مناقشة مشروعي القانونين الأساسين:

مشروع قانون أساسي عدد 2023/56

تناولت اللجنة فصول مشروع القانون الأساسي بالنقاش بحضور ممثلي وزارة الدّاخلية.

الفصل الأول من مشروع القانون:

تضمن الفصل الأول من مشروع القانون تنقيح أحكام الفصل الأول والفقرة 2 من الفصل 2 والفصول 4 و6 و7 من القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المتعلّق ببطاقة التعريف الوطنية:

✓ الفصل الأول جديد:

تطرّقت اللجنة إلى مسألة التخفيض في السنّ القانونية الوجوبية لاستخراج بطاقة التعريف الوطنية من 18 إلى 15 سنة واستثنائيا تمكين الأطفال الذين سنهم 12 سنة فما فوق من الحصول على بطاقة تعريف بصفة اختيارية. وأوضحت وزارة الدّاخلية أن التنقيح المقترح اقتضاه من ناحية ارتباط جواز السفر بالمعطيات البيومترية الموجودة ببطاقة التعريف ومن ناحية أخرى الحاجة إليها لأغراض تربوية كإجراء الامتحانات الوطنية أو المشاركة في تظاهرات رباضية أو غيرها.

ووافق أعضاء اللجنة الحاضرون بالاجماع على الفصل الأول جديد في الصيغة التي ورد فيها.

✓ الفصل 2 (الفقرة الأولى جديدة):

تم خلال النقاش إثارة عدة مسائل كالآتى:

إجراءات استخراج بطاقة التعريف الوطنية:

أثار بعض الأعضاء مسألة تسليم بطاقة التعريف واقترحوا إمكانية استخراجها من البلديات في إطار تقريب الخدمات من المواطن. وأجابت الوزارة أنه لا يمكن ترك الأمر للبلديات باعتبار أنها منظومة جديدة تعمل على بيانات حساسة وهو ما يستدعي تركها تحت رقابة وزارة الدّاخلية مؤكّدة في الآن ذاته على أن الوزارة ستعمل على اختصار الآجال لاستخراج البطاقات.

وأوضحت أنه سيتم تخصيص مراكز متنقلة بالجهات من أجل استخراج البطاقات البيومترية. وأكّد ممثلو الوزارة أنها ستسلّم من طرف المصالح المخوّلة بوزارة الدّاخلية وسيتولّى مركز الأمن والحرس الوطنيين بمواعيد أخذ بصمة وصورة المواطنين كما سيتم اعتماد تجهيزات جديدة في الغرض تمكّن من حفظ المعطيات بصفة فورية ممّا يضمن حمايتها. وأضافت الوزارة أن تخصيص هذه الهياكل لتسليم هذه الوثيقة يعود بالأساس لمزيد الرقابة ولضمان تحديد المسؤوليات.

كما أكّدت الوزارة على ضرورة التسليم الشخصي للبطاقة باعتبار خصوصيتها ولضمان حمايتها من التدليس والتزوير، وأشارت أن القارئات التي سيتم اعتمادها من الناحية التقنية ستكون منفصلة عن قاعدة البيانات ممّا يضمن مزيدا من الحماية.

- التنصيصات الوجوبية ببطاقة التعريف الوطنية

- i. فيما يتعلق بالبصمة، أثار عدد من الأعضاء حالة تعذر أخذ البصمة خاصة في صورة الإعاقة، كما تساءلوا حول إمكانية تعقب الأشخاص بالاعتماد على البصمة والصورة في صورة تضمينهما بالشريحة. وأوضحت الوزارة أنّ البصمة محفوظة بالشريحة ومشفرة. كما أن الشريحة لا تمكّن من تعقب الأشخاص، باعتبار أن المعيار المعتمد هو 14443 وهو لا يخوّل قراءة البطاقة عن بعد. أمّا في صورة غياب اليدين أوضحت الوزارة أنه يتمّ اعتماد معطيات بيومترية أخرى.
- ii. من جهة أخرى تطرّق النقاش إلى مسألة الجنس، وتراوحت آراء النواب بين ضرورة التنصيص عليه أو حذفه، واعتبرت الوزارة أن التنصيص ضروري لعدة اعتبارات:
 - لتحديد هوبة الشخص عند تشابه الأسماء.
- النزول بالبطاقة إلى سن الثانية عشرة يقتضي أخذا بعين الاعتبار للخصوصيات الفيزيولوجية للأطفال قبل البلوغ لتفادي اللبس عند التثبت من الهوية، خاصة في حالة جواز السفر.
- التنصيص على الجنس يعتمد على سجل الحالة المدنية لا غير.
- iii. وفي سياق آخر ثمن الأعضاء مسألة حذف المهنة من التنصيصات الوجوبية، بما فيه من تكريس للعدالة الاجتماعية، وأوضحت الوزارة أنها لا تعد من عناصر تحديد الهوية بل هي من المعطيات الشخصية لصاحها.

iv. وبخصوص مكان الولادة،

تم تقديم مقترح بحذف التنصيص على مكان الولادة ضمن البيانات الظاهرة يرتكز على مبررات واقعية متصلة بما يسببه مكان الولادة من تغذية للجهويات يصل في بعض الأحيان إلى حد الوصم، وهو ما يسبب متاعب للمواطنين عند قضاء حاجاتهم بالإدارات

العمومية أو غيرها أو عند الإدلاء ببطاقة الهوية لأي سبب آخر. وهو ما يتطلب حجبه من ضمن البيانات الظاهرة لا سيما أنه معلومة غير ضرورية في التحقق من هوية صاحب البطاقة.

واعتبر بعض النواب من جهة أخرى أن التنصيص على مكان الولادة لا يخلق هذه الحساسيات مثلما هو الشأن بالنسبة إلى التنصيص على العنوان.

وتجاوبت الوزارة مع مقترح اللجنة المتمثّل في حذفه من التنصيصات الوجوبية الواردة ضمن هذا الفصل.

وبناء على ذلك تم إقرار حذف التنصيص على مكان الولادة من البيانات الظاهرة ضمن الفصل 2 جديد بإجماع الحاضرين.

٧. فيما يتعلق بحذف الإمضاء الخطي من البيانات الظاهرة: اقترح بعض الأعضاء حذف الإمضاء الخطي من البيانات الظاهرة، لتفادي تزويره، وهنا أوضحت الوزارة أنه لا يمكن حذف الامضاء باعتبار أهميته للتثبت من الهوية لدى الإدارات والجهات المسدية للخدمات وكذلك أهميته بالنسبة إلى المواطن للتثبت مع هذه المصالح من إمضائه قبل تقديم الخدمة. كما أن الامضاء الخطي مدرج كمعطى أسامي في وثائق السفر وبالتالي فإن حذفه من شأنه أن يخلق اشكالا.

وأكّدت وزارة الدّاخلية أن النصوص الترتيبية ستتناول لاحقا مختلف التفاصيل المتعلّقة بالبيانات الوجوبية.

√ الفصل 4 جديد:

أفضت النقاشات صلب اللجنة إلى إدخال جملة من التعديلات على نص الفصل 4 جديد كما يلى:

- i. تمت إعادة صياغة الفصل 4 جديد على نحو يفرّق فيما يتعلق بالأجال بين حالة تغيير عناصر الحالة المدنية (90 يوما) وبقية حالات طلب تجديد البطاقة (30 يوما).
- ii. تمت إضافة فقرتين رابعة وخامسة تتعلقان بتنظيم إجراءات إبطال الشريحة الإلكترونية عند انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية وفي صورة عدم تعويض البطاقة، وبرر ممثلو الوزارة مقترح التعديل بضرورة تبسيط الإجراءات المتعلقة بطلب التجديد طالما أن التحيين الدوري لشهادة المصادقة الإلكترونية لازم بالنظر إلى وظائفها الأساسية في تأمين المعطيات البيومترية من ناحية وفي تحقيق وظيفية البطاقة sa fonctionnalité لاجراءات بحكم أن تفعيل الإمضاء الإلكترونية.

وتم التصويت على الصيغة المعدّلة للفصل 4 جديد بإجماع الحاضرين.

√ الفصل 6 جديد:

عبر عدد من أعضاء اللجنة عن تحفظهم بخصوص عدم التنصيص على نوعية الشريحة ومواصفاتها الفنية صلب القانون. وعلى هذا الأساس عرضت اللجنة للنقاش مشروع صيغة جديدة للفصل 6 جديد تنص بالأساس على وجوب أن تكون الشريحة مشفرة وعبرت الوزارة عن موافقتها على الصيغة المقترحة من اللجنة للفصل 6 مع إضافة إحالة إلى الفصل 2 مكرر من القانون

وتم التصويت على الصيغة المقترحة للفصل 6 (جديد) بإجماع الحاضرين.

الفصل 7 جديد:

تطرق النقاش بخصوص هذا الفصل إلى عدة نقاط كما يلى:

i. بخصوص واجب حمل بطاقة التعريف الوطنية

أبرزت الوزارة أن أحكام هذا الفصل تساعد في تحديد الفرق بين وضعيتين مختلفتين على مستوى الرقابة الأمنية، أولهما التثبت من هوية حامل البطاقة authentification والثانية التعريف بالشخص identification. وينجر عن ذلك أن عملية التثبت في الهوية تصبح أسهل. وأوضحت الوزارة أنه بمقتضى هذا الفصل أصبحت العقوبة تتعلق لا بعدم حمل بطاقة التعريف الوطنية بل بعدم الامتثال إلى واجب الخضوع إلى إجراءات المراقبة من قبل الجهات المخولة لذلك. وأضافت أن للفقرة الأولى من هذا الفصل صبغة حمائية للقصر بحكم أنه في حالة عدم حمل البطاقة يكفي صاحها عن طريق البصمة لتحديد هويته.

ii. بخصوص الإحالة إلى الفصل 315 من المجلة الجزائية

رأى أحد أعضاء اللجنة أن الفصل 315 من المجلة الجزائية ينص على عقوبة عدم الامتثال وليس على عدم حمل البطاقة معتبرا أن العقوبة السالبة للحرية غير متناسبة مع الجرم مما يستدعي تخفيفها. وأبرزت الوزارة أن أحكام هذا الفصل تنسحب فقط على حالة التصدي والامتناع عن مطابقة البصمة وليس على عدم حمل البطاقة مبرزة أن الإحالة إلى الفصل 315 من المجلة الجزائية يحول دون تطبيق قوانين أكثر شدة كعقوبات قانون حماية المعطيات الشخصية مثلا.

وإثر النقاش تقرّر الاقتصار على تطبيق الفقرة 3 من الفصل 7 على الحالة الواردة بفقرته الثانية،

وتم بذلك اعتماد الفصل 7 جديد في صيغته المعدّلة بإجماع الحاضرين.

الفصل الثاني من مشروع القانون

تضمّن الفصل الثاني من مشروع القانون إضافة فقرات خامسة وسادسة وسابعة إلى الفصل الثاني من القانون عدد 27 لسنة 1993 وفصل 2 مكرر وفصل 2 ثالثا وفقرتين ثالثة ورابعة إلى الفصل 3 وفقرة ثالثة إلى الفصل 9:

✓ الفصل 2 (فقرات خامسة وسادسة وسابعة جديدة) تمخضت أشغال اللجنة على النقاط التالية:

 i. تناسقا مع أحكام الفصل 4 جديد مثلما تمت المصادقة عليه في صيغته المعدّلة، تمت إضافة "مع مراعاة الآجال المنصوص عليها بالفصل 4 من هذا القانون" في مطلع الفقرة الخامسة جديدة.

 ii. بخصوص حذف العنوان من البيانات الظاهرة لبطاقة التعريف الوطنية بعد تركيز منظومة وطنية للعناوين (الفقرة السابعة حديدة):

أبدى أحد أعضاء اللجنة احترازه من هذا التوجه معتبرا أن ذلك يمكن أن يحمل مخاطر أمنية لاسيما في حالات الإرهاب أو الهريب. واعتبرت وزارة الداخلية أن العنوان ببطاقة التعريف ليس المحدّد للإجراءات الأمنية في تلك الحالات وأنه ليس هناك أي إشكال أمني

في حذف العنوان من البيانات الظاهرة، مبرزين أن حذف العنوان من البيانات الظاهرة يقتضيه:

- ضمان حرمة الحياة الخاصة والمعطيات الشخصية لا سيما في مدلولها الأمني: أبرزت الوزارة أن العنوان معطى حساس لا يجب معرفته بشكل آلي من أي كان، خاصة وأن هناك فئات يجب حماية مقراتها كالعسكريين وقوات الأمن الداخلي مثلا.
- التسهيل على التونسيين بالخارج الذين عادة ليس لهم عنوان قار بتونس: النص الجديد يسمح بإدراج عنوانهم بالخارج
- العنوان معلومة غير ضرورية بالبطاقة مع التوجه نحو إرساء منظومة السجل الوطني للعناوين. فمع هذا السجل يصبح المواطن ملزما بتحيين عنوانه لضمان مختلف الخدمات التي تقدّمها الدولة إليه، فضلا عن تبسيط الإجراءات وعدم الحاجة إلى الاستظهار ببطاقة التعريف.

وقررت اللجنة إثر النقاش الإبقاء على الفقرة السابعة جديدة دون تغيير.

ولتفادي تعارض الفقرة 5 جديدة مع وجوبية شهادة المصادقة الإلكترونية. تم إدخال تعديل علها يكرّس هذه الوجوبية. وتم اعتماد المقترح بإجماع الحاضرين.

✓ الفصل 2 مكرر

تمّ حذف عبارة 'عن بعد" الواردة بعد عبارة "من الهوية" بالمطة 8 من النقطة الأولى من الفصل بإجماع الحاضرين.

√ الفصل 2 ثالثا

تم التصوبت على نص الفصل دون تغيير بإجماع الحاضرين.

✓ الفصل 3 فقرة 3 و4 جديدة

تم التصويت على نص الفصل دون تغيير بإجماع الحاضرين.

✓ الفصل 8 (فقرتان ثانية وثالثة جديدتان)

تم التصويت على نص الفقرات الجديدة دون تغيير بإجماع الحاضرين.

✓ الفصل 9 (فقرة ثالثة جديدة)

تم حذف "أو تعمّد استعمالها بعد انتهاء مدة صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية" باقتراح من الوزارة وبإجماع الحاضرين.

الفصل 3 من مشروع القانون
 تم اعتماد الفصل بإجماع الحاضرين.

الفصل 4 من مشروع القانون

دعا بعض النواب إلى الترفيع في الخطية المالية الواردة بالفقرة الأولى من الفصل 10 موضوع التنقيح بمقتضى الفصل 4 من مشروع القانون (خمسون دينارا)، وهو ما رفضته الوزارة بحكم أن ذلك سينقل طبيعة الجريمة من مخالفة إلى جنحة، فضلا عن أن فرضيات استعمال بطاقة التعريف الوطنية التي تكون قد عوضت على إثر تصريح بالضياع أقل بكثير مع البطاقة البيومترية منه مع البطاقة القديمة بحكم إمكانية إبطال البطاقة آليا عند التصريح بضياعها.

وتم اعتماد الفصل دون تغيير بإجماع الحاضرين.

الفصل 5 من مشروع القانون

تم اعتماد الفصل دون تغيير بإجماع الحاضرين.

وفيما يلي جدول مقارنة بين الصيغة الأصلية والصيغة المعدّلة:

الصيغة المعدلة من اللجنة	الصيغة الواردة بمشروع القانون
	الفصل الأول: تلغى أحكام الفصل الأول والفقرة الأولى من الفصل 2
	والفصول 4و6و7 من القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22
دون تغيير	مارس 1993 المتعلّق ببطاقة التعريف الوطنية كما تم تنقيحه واتمامه
	بالقانون عدد 18 لسنة 1999 المؤرّخ في أول مارس 1999 وتعوّض
	بالأحكام التالية:
	الفصل الأول (جديد):
	بطاقة التعريف الوطنية وثيقة شخصية تثبت هوية صاحها وتخضع
	للقواعد التي يضبطها هذا القانون والتشريع المتعلّق بحماية المعطيات
	الشخصية
دون تغيير	بطاقة التعريف الوطنية وجوبية بالنسبة للأشخاص من ذوي الجنسية
	التونسية من كلا الجنسين والبالغين من العمر خمسة عشر سنة على
	الأقل، غير أنه يخول للأشخاص الذين يتراوح سنهم بين اثني عشر
	وخمسة عشر سنة الحصول، عند الاقتضاء وبصفة استثنائية، على
	بطاقة تعريف وطنية.
الفصل 2 (الفقرة الأولى جديدة):	الفصل 2 (الفقرة الأولى جديدة):
تسلّم بطاقة التعريف الوطنية من قبل المصالح المخوّلة بوزارة	تسلّم بطاقة التعريف الوطنية من قبل المصالح المخوّلة بوزارة
الداخلية بعد أخذ بصمة وصورة طالها، وتحتوي وجوبا على	الداخلية بعد أخذ بصمة وصورة طالبها، وتحتوي وجوبا على
التنصيصات التالية:	التنصيصات التالية:
- رقم بطاقة التعريف الوطنية،	 رقم بطاقة التعريف الوطنية،
 الاسم واللقب بالحروف العربية واللاتينية واسم الأب واسم 	 الاسم واللقب بالحروف العربية واللاتينية واسم الأب واسم
الجدّ،	الجدّ،
- الجنس	- الجنس
- اسم ولقب الأمّ،	- اسم ولقب الأمّ،
- تاريخ الولادة	- تاريخ الولادة ومكانها،
- العنوان،	- العنوان،
 الامضاء الخطي باستثناء الأشخاص غير القادرين على 	 الامضاء الخطي باستثناء الأشخاص غير القادرين على
الامضاء أو الذين لا يحسنونه،	الامضاء أو الذين لا يحسنونه،
- مدّة الصلوحية.	- مدّة الصلوحية.
الفصل 4 (جديد):	الفصل 4 (جديد):
يجب طلب تعويض بطاقة التعريف الوطنية في أجل أقصاه ثلاثون	يجب طلب تعويض بطاقة التعريف الوطنية في أجل أقصاه ثلاثون
يوما في الحالات التالية:	يوما في الحالات التالية:
- عند انتهاء مدّة صلوحيتها،	- عند انهاء مدّة صلوحيتها، -

- عند تغيير الاسم الشخصى أو اللقب،
- عند تلفها أو حصول تشويه في مواصفاتها المادية أو ضياعها،
 - عند انتهاء مدة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية.

ويجب طلب تغيير عناصر الحالة المدنية في أجل تسعين يوما (90) من تاريخ التنصيص عليها بسجل الحالة المدنية.

يتعيّن على المصالح الإدارية المعنية في حالة وفاة صاحب البطاقة إعلام مصالح الإدارة العامة للأمن الوطني في أجل أقصاه ثلاثون يوما بحالة مصالح الإدارة العامة للأمن الوطني في أجل أقصاه ثلاثون يوما بحالة

- عند تغيير الاسم الشخصي أو اللقب،
- عند تلفها أو حصول تشويه في مواصفاتها المادية أو ضياعها،
- عند تغيير عناصر الحالة المدنية في الحالة المنصوص عليها بالفقرة الخامسة من الفصل 2 من هذا القانون.
 - عند انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية.

يتعيّن على المصالح الإداربة المعنية في حالة وفاة صاحب البطاقة إعلام

الوفاة بأى وسيلة تترك أثرا كتابيا.

في صورة ضياع بطاقة التعريف الوطنية، يجب على صاحبها أن يُعلم بذلك فورا مركز الشرطة أو مركز الحرس الوطنيين بمكان إقامته أو بمكان الضياع، وبتعيّن على المصالح المختصة التأكّد من هوبة المعنى قبل تسليمه شهادة الضياع وبتم الادراج الفورى للبطاقة الضائعة بمنظومة التفتيش والتنصيص على الهوية الكاملة للمعني ورقم بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ إصدارها.

يتم ابطال مفعول الشريحة الالكترونية للبطاقة في حالة الضياع أو في حالة وفاة صاحبها أو انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية.

الصيغة الواردة بمشروع القانون

الوفاة بأى وسيلة تترك أثرا كتابيا.

في صورة ضياع بطاقة التعريف الوطنية، يجب على صاحبها أن يُعلم بذلك فورا مركز الشرطة أو مركز الحرس الوطنيين بمكان إقامته أو بمكان الضياع، ويتعيّن على المصالح المختصة التأكّد من هوبة المعنى قبل تسليمه شهادة الضياع ويتمّ الادراج الفوري للبطاقة الضائعة بمنظومة التفتيش والتنصيص على الهوية الكاملة للمعني ورقم بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ إصدارها.

الصيغة المعدلة من اللجنة

يتم ابطال مفعول الشريحة الالكترونية للبطاقة في حالة الضياع أو في حالة وفاة صاحها.

يتمّ إعلام صاحب البطاقة في حالة انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية بأى وسيلة تترك أثرا كتابيا وبتم ابطال مفعول الشريحة الالكترونية آليا في صورة عدم تعويض البطاقة في الأجل المنصوص عليه بالفقرة الأولى من هذا الفصل

الفصل 6 (جديد):

يضبط بأمر أنموذج بطاقة التعريف الوطنية ومواصفاتها المادية والفنية ومدّة صلوحيتها واجراءات الحصول عليها وتعويضها.

الفصل 6 (جديد):

الفصل 7 (جديد):

إعلانها عسكرية.

يجب أن تكون الشريحة الالكترونية ببطاقة التعريف الوطنية مشفرة على معنى الفصل 2 مكرّر من هذا القانون

يضبط بأمر أنموذج بطاقة التعريف الوطنية ومواصفاتها المادية والفنية ومدّة صلوحيتها واجراءات الحصول علها وتعويضها.

يضبط بقرار مشترك من وزير الداخلية والوزير المكلّف بتكنولوجيات الاتصال مدة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية وإجراءات الحصول علها وتجديدها.

على كل الأشخاص المتحصّلين على بطاقة تعريف وطنية أن يستظهروا

بها عند كل طلب من أعوان الأمن الدّاخلي والديوانة في الفضاءات

العامة ومن القوات المسلّحة العسكرية في المناطق التي أعلنت أو يتم

الفصل 7 (جديد):

على كل الأشخاص المتحصِّلين على بطاقة تعريف وطنية أن يستظهروا بها عند كل طلب من أعوان الأمن الدّاخلي والديوانة في الفضاءات العامة ومن القوات المسلّحة العسكرية في المناطق التي أعلنت أو يتم إعلانها عسكرية.

يُخوّل لأعوان الأمن الوطني والحرس الوطني والديوانة التثبت من هوبة حامل البطاقة ومن مُطابقة بصمته لبيانات الشريحة الالكترونية

تنطبق العقوبات المقرّرة بالفصل 315 من المجلّة الجزائية على كل من يمتنع عن الخضوع لإجراء المراقبة المنصوص عليها بهذا الفصل.

بواسطة قارئات مُؤمّنة وفقا للتشريع الجاري به العمل.

يُخوّل لأعوان الأمن الوطني والحرس الوطني والديوانة التثبت من هوبة

حامل البطاقة ومن مُطابقة بصمته لبيانات الشريحة الالكترونية بواسطة قارئات مُؤمّنة وفقا للتشريع الجاري به العمل.

تنطبق العقوبات المقرّرة بالفصل 315 من المجلّة الجزائية على كل من يمتنع عن الخضوع لإجراء المراقبة المنصوص عليها بالفقرة الثانية من

> الفصل 2: تُضاف إلى أحكام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المذكور أعلاه، فقرات خامسة وسادسة وسابعة إلى الفصل 2، والفصل 2مكرّر والفصل 2 ثالثا، وفقرتين ثالثة ورابعة إلى الفصل 3وفقرتين ثانية وثالثة إلى الفصل 8 وفقرة ثالثة إلى الفصل 9، فيما يلى نصبها:

الفصل 2 (فقرات خامسة وسادسة وسابعة جديدة):

يمكن أن تتضمّن بطاقة التعريف الوطنية، بناء على طلب من صاحبها يترك أثرا كتايبا، بيان اسم ولقب القربن بالنسبة إلى المتزوّجين أو

الفصل 2: تُضاف إلى أحكام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المذكور أعلاه، فقرات خامسة وسادسة وسابعة وثامنة إلى الفصل 2، والفصل 2مكرّر والفصل 2 ثالثا، وفقرتين ثالثة ورابعة إلى الفصل 3وفقرتين ثانية وثالثة إلى الفصل 8 وفقرة ثالثة إلى الفصل 9، فيما يلي نصِّها:

الفصل 2 (فقرات خامسة وسادسة وسابعة وثامنة جديدة):

مع مراعاة الآجال المنصوص عليها بالفصل 4 من هذا القانون، يمكن أن تتضمّن بطاقة التعريف الوطنية، بناء على طلب من صاحبها

الصيغة المعدلة من اللجنة الصيغة الواردة بمشروع القانون

المترمّلين وكذلك شهادة مصادقة الكترونية تمكّن من التثبّت من الهوية عن بعد ومن احداث امضاء الكتروني وفقا للتشريع النافذ.

تتضمّن بطاقة التعريف الوطنية مساحة مقروءة آليا.

يحذف العنوان من البيانات الظاهرة لبطاقة التعريف الوطنية بعد تركيز منظومة وطنية للعناوين تُحدث وفقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل وبمجرّد طلب تجديد البطاقة.

كما تتضمّن شهادة مصادقة الكترونية تمكّن من التثبت من الهوبة ومن احداث امضاء الكتروني وفقا للتشريع النافذ

يترك أثرا كتايبا، بيان اسم ولقب القربن بالنسبة إلى المتزوّجين أو

وتتضمّن بطاقة التعريف الوطنية مساحة مقروءة آليا.

يحذف العنوان من البيانات الظاهرة لبطاقة التعريف الوطنية بعد تركيز منظومة وطنية للعناوين تُحدث وفقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل وبمجرّد طلب تجديد البطاقة.

الفصل 2 مكرّر:

تتضمّن بطاقة التعربف الوطنية شريحة الكترونية مؤمّنة وفقا تتضمّن بطاقة التعريف الوطنية شريحة الكترونية مؤمّنة وفقا للتشريع الجاري به العمل، تُخزن بها العناصر والبيانات الآتية:

1- البيانات الوجوبية:

- الاسم واللقب بالحروف العربية واللاتينية واسم الأب واسم الجد.
 - الجنس.
 - اسم ولقب الأمّ.
 - تاريخ الولادة ومكانها.
 - العنوان.
- الامضاء الخطّي باستثناء الأشخاص غير القادربن على الامضاء أو اللذين لا يُحسنونه.
 - مدّة الصلوحية.
- شهادة مصادقة الكترونية تُمكّن من التثبت من الهوية عن بعد ومن احداث امضاء الكتروني وفقا للتشريع النافذ.
 - 2 البيانات الاختيارية التي يتم ادراجها بالبطاقة حسب طلب صاحبها:
 - الفئة الدموية.
 - صفة "متبرّع".
 - اسم ولقب القربن بالنسبة إلى المتزوّجين أو المترمّلين.
 - 3- رقم بطاقة التعريف الوطنية.
 - 4- البيانات المشفرة وهي:
 - الصورة،
 - بصمة الابهام الأيمن أو غيرها عند التعذّر،
 - البيانات الإدارية المتعلّقة بترقيم وتسجيل البطاقة وترميز بياناتها.
 - مفاتيح مؤمّنة مرتبطة بشهادة المصادقة الالكترونية.

يُخوّل النفاذ إلى الشريحة الالكترونية للمصالح المختصّة بالإدارة العامة للأمن الوطني ولأعوان الأمن الوطني ولأعوان الحرس الوطني والديوانة كلّ في مجال اختصاصه طبقا لأحكام الفصل 7 من هذا القانون، وذلك بواسطة قارئات مؤمّنة وفقا للتشريع الجاري به العمل. كما يُخوّل لصاحب البطاقة النفاذ إلى بياناته المشفّرة المنصوص عليها بالعدد 4 من هذا الفصل مع بيان جميع الاطَّلاعات وتواريخها والجهات

الفصل 2 مكرّر:

المترمّلين.

للتشريع الجاري به العمل، تُخزن بها العناصر والبيانات الآتية:

- 1- البيانات الوجوبية:
- الاسم واللقب بالحروف العربية واللاتينية واسم الأب واسم الجد.
 - الجنس.
 - اسم ولقب الأمّ.
 - تاريخ الولادة ومكانها.
 - العنوان.
- الامضاء الخطِّي باستثناء الأشخاص غير القادرين على الامضاء أو اللذين لا يُحسنونه.
 - مدّة الصلوحية.
- شهادة مصادقة الكترونية تُمكّن من التثبت من الهوية ومن احداث امضاء الكتروني وفقا للتشريع النافذ.

البقية دون تغيير

الصيغة المعدلة من اللجنة	الصيغة الواردة بمشروع القانون	
	القائمة بها وفق شروط وصيغ تُضبط بمقتضى أمر بعد أخذ رأي	
	الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.	
	الفصل 2 (ثالثا):	
	تتّخذ المصالح المختصّة بوزارة الداخلية لمعالجة المعطيات الشخصية	
	المتعلقة ببطاقة التعريف الوطنية جميع الاحتياطات اللازمة والتدابير	
	التنظيمية والفنية الكافية لضمان سلامة المعطيات الشخصية وأمانها	
دون تغيير	وحمايتها من الاختراق والتزوير وعدم استعمالها ممن ليست له الصفة	
	أو لأغراض غير مشروعة وفقا لأحكام التشريع المتعلّق بحماية المعطيات	
	الشخصية.	
	تُضبط صيغ تطبيق أحكام هذا الفصل بأمر بعد أخذ رأي الهيئة	
	الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.	
	الفصل 3: (فقرتان ثالثة ورابعة جديدة)	
	يتمّ تقديم مطلب الحصول على بطاقة التعريف الوطنية المُشار إليه	
	بالفقرتين الأولى والثانية من هذا الفصل بالنسبة إلى القُصّر المنصوص	
	عليهم بالفصل الأول من هذا القانون، من قبل أحد الوالدين أو الولي	
دون تغيير	أو من أسندت له الحضانة أو من قبل المقدّم بالنسبة إلى فاقدي	
	الأهلية.	
	يتمّ التنصيص ببطاقة التعريف الوطنية على عنوان المقرّ الشخصي	
	لصاحب البطاقة وذلك مع مراعاة أحكام الفقرة السابعة من الفصل	
	2 من هذا القانون.	
	الفصل 8 (فقرتان ثانية وثالثة جديدة):	
	تنطبق نفس العقوبات المُقرّرة بالفقرة الأولى من هذا الفصل إذا شمل	
	التزوير أو التدليس أو الاستعمال بيانات التشفير والترميز الخاصّة	
	بالبطاقة والمعطيات المُخزّنة بالمساحة المقروءة آليّا وبالشريحة	
	الالكترونية، كما تنطبق نفس العقوبات على كل شخص تعمّد النفاذ	
دون تغيير	إلى الشريحة الالكترونية لبطاقة التعريف الوطنية دون أن تكون له	
	الصِّفة للنفاذ إليها.	
	تنطبق أحكام التشريع المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية على	
	المخالفات المترتبة عن عدم الالتزام بالاحتياطات والتدابير المتعلّقة	
	بمعالجة المعطيات الشخصية المنصوص عليها بالفصل 2 ثالثا من هذا	
	القانون.	
الفصل 9 (فقرة ثالثة):	الفصل 9 (فقرة ثالثة):	
ويُعاقب بنفس العقوبة كل شخص تعمّد استعمال بطاقة تعريف	ويُعاقب بنفس العقوبة كل شخص تعمّد استعمال بطاقة تعريف	
وطنية توفي صاحبها.	وطنية توفي صاحبها أو تعمّد استعمالها بعد انتهاء مدّة صلوحية شهادة	
	المصادقة الالكترونية.	
	الفصل 3: تعوّض عبارة "صورة شمسية" الواردة مباشرة بعد عبارة	
دون تغيير	"بطاقة التعريف الوطنية" بالسطر الأوّل من الفقرة الثانية من الفصل	
دون تعيير	2 من القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المذكور	
	أعلاه، بعبارة "صورة فوتوغرافية".	

الصيغة المعدلة من اللجنة	الصيغة الواردة بمشروع القانون	
	الفصل 4: تُلغى أحكام الفقرة الثانية من الفصل 10 من القانون عدد	
	27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المذكور أعلاه:	
	الفصل 10:	
	يُعاقب بخطية قدرها خمسون دينارا كل شخص يتعمّد استعمال	
دون تغيير	بطاقة تعريفه الوطنية التي تكون قد عوضت له على إثر تصريح	
	بالضياع.	
	كما يُعاقب بنفس الخطية المنصوص علها بالفقرة السابقة كل من	
	يتعمّد تسليم شهادة مُخالفة للواقع، لغاية استخراج أو تعويض بطاقة	
	التعريف الوطنية.	
	الفصل 5: تبقى بطاقة التعريف الوطنية المسلّمة قبل دخول هذا	
	القانون حيز النفاذ صالحة إلى حين تعويضها ببطاقة التعريف الوطنية	
دون تغییر	المتضمنة للشريحة الالكترونية طبق برنامج تجديد بطاقات التعريف	
	الوطنية يتمّ ضبطه بقرار من وزير الدّاخلية.	

سيواصل السيد مقرر اللجنة تلاوة رأي لجنة الأمن والدفاع ولجنة مقاومة الفساد والرقمنة والإدارة.

عفوا نواصل مع مشروع قانون أساسى عدد 57 لسنة 2023.

مشروع قانون أساسي عدد 2023/57

تناولت اللجنة فصول مشروع هذا القانون الأساسي بالنقاش بحضور ممثلي وزارة الدّاخلية.

ولاحظت اللجنة أن أغلب المسائل المطروحة صلب هذا المشروع قد تمت مناقشتها في إطار مشروع القانون الأساسي عدد 2023/56 وهو ما سهّل أعمالها بخصوصه.

الفصل الأول من مشروع القانون:

تضمن الفصل الأول تنقيح أحكام الفصلين 8 و12 من القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر.

√ الفصل 8 جديد:

تساءل النواب عن أسباب حذف إمكانية تسجيل الطفل بجواز سفر الأب أو الأم وفي حالة الرحلات الجماعية. وأوضحت الوزارة أن المبدأ هو أن يكون جواز السفر فرديا مذكّرة بأنه منذ أن أصبح جواز السفر مقروءا آليا تم الاستغناء على التنصيص على الأبناء صلب جواز سفر الولى. وأضافت أن الأمريتعلّق بتكريس حربة التنقل.

وتم بذلك التصويت على الفصل 8 جديد بإجماع الحاضرين.

√ الفصل 12 جديد

تم التصويت على الفصل 12 جديد بإجماع الحاضرين.

الفصل 2 من مشروع القانون:

تضمن الفصل 2 تنقيح أحكام الفقرتين 2 و3 من الفصل 33. وتم التصويت عليه بإجماع الحاضرين.

الفصل 3 من مشروع القانون

تضمّن الفصل 3 إضافة فقرتين 2 و3 إلى الفصل 5 من القانون عدد 40 لسنة 1975 المذكور أعلاه وفصل 5 مكرر وفقرة ثانية إلى الفصل 20 وفقرة ثانية إلى الفصل 32:

✓ الفصل 5 (فقرتان ثانية وثالثة)

أوضحت الوزارة أن تعديد البيانات المشفرة والبيانات الظاهرة بجواز السفر يخضع للمعايير الدولية خلافا لبطاقة التعريف الوطنية. وبخصوص مقترح التنصيص على شهادة المصادقة صلب النص أفادت الوزارة أن ذلك غير ممكن بحكم أنه سيفضي إلى تعطيل لارتباط ذلك بإجراءات تبادل بين الدول.

وتم التصويت بإجماع الحاضرين.

√ الفصل 5 مكرّر

تصويت بإجماع الحاضرين.

√ الفصل 20 فقرة 2

تصويت بإجماع الحاضرين.

✓ الفصل 32 فقرة 2 جديدة

طرحت أحكام الفقرة 2 جديدة من الفصل 32 بعض التساؤلات حول إبطال الشريحة في حالة تجديد الجواز أو ضياعه. وأوضحت الوزارة أن ذلك يتم بشكل آلي ملفتة إلى أنه لا يجوز الخلط بين جواز السفر وبطاقة التعريف الوطنية بحكم أن رقم جواز السفر يتغير مع كل تجديد عكس بطاقة التعريف.

وتم التصويت على أحكام الفقرة 2 جديدة من الفصل 32 بإجماع الحاضرين.

- الفصل 4 من مشروع القانون
 تصوبت بإجماع الحاضرين.
- الفصل 5 من مشروع القانون
 تصویت بإجماع الحاضرین.
 - c إضافة فصل 6

تم التطرق إلى الإشكالات العملية التي قد يطرحها مسار استبدال الجواز المقروء آليا بالجواز البيومتري. وانتهى النقاش إلى ضرورة وضع حكم انتقالي يضبط المسألة، واقترحت الوزارة بناء على ذلك إضافة حكم انتقالي يضبط المسألة ضمن فصل سادس.

وفيما يتعلّق بالآجال التي وضعتها المنظمة الدولية للطيران المدني الاعتماد الجواز البيومتري أفادت الوزارة أنها توصية وليست إلزاما وأن الإنجاز سيكون بشكل مرحلي. ففي مرحلة أولى سيتم وضع مركز إنتاج بكل ولاية قبل تعميم المراكز على أربع مراحل متلاحقة.

الصيغة المعدلة من اللجنة	ج بكل ولايه قبل نعميم المراكز على اربع مراحل متلاحقه. الصيغة الواردة بمشروع القانون	
	الفصل الأول: تُلغى أحكام الفصلين 8 و12 من القانون عدد 40	
	لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر	
دون تغییر	ووثائق السفر كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وآخرها	
) <u></u> 095	وودانق الشفر كما ثم تنفيعه وإممامه بالتصوص المرفقة واحرما القانون الأساسي عدد 45 لسنة 2017 المؤرخ في 7 جوان 2017،	
	وتعوّض بالأحكام التالية:	
	الفصل 8 (جديد):	
دون تغيير	· ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
	الفصل 12 (جديد):	
دون تغيير	يسلّم جواز السفر العادى من قبل وزير الداخلية وتضبط مدة	
33	صلوحيته وإجراءات الحصول عليه وتجديده بمقتضى أمر.	
	الفصل 2: تُلغى أحكام الفقرتين الثانية والثالثة من الفصل 33	
دون تغيير	من القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975	
	المذكور أعلاه وتعوّض بالأحكام التالية:	
	الفصل 33 (فقرتان ثانية وثالثة جديدتان):	
	ويجب أن تكون وثائق السفر المشار إليها حاملة لتأشيرة دخول	
	مسلّمة من قبل الممثليات الديبلوماسية أو القنصلية للبلاد	
	التونسية أو أن تكون مرفقة بتأشيرة الكترونية مسلّمة من قبل	
	السلط المذكورة ما لم تنص اتفاقات في المعاملة بالمثل أو	
دون تغيير	اتفاقيات خاصة على خلاف ذلك.	
	وكل تأشيرة على جواز سفر أجنبي أو غيره من وثائق السفر	
	الرسمية أو كل تأشيرة الكترونية مرفقة بتلك الوثائق لا تتجاوز	
	مدة صلاحيتها ثلاثة أشهر، تستوجب استخلاص معلوم يتم	
	ضبطه بأمر.	
	الفصل 3: تضاف إلى أحكام القانون عدد 40 لسنة 1975	
	المؤرّخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر	
دون تغيير	المذكور أعلاه فقرتان ثانية وثالثة إلى الفصل 5 والفصل 5 مكرّر	
	وفقرة ثانية إلى الفصل 20 وفقرة ثانية إلى الفصل 32 فيما يلي	
	نصّها:	
	الفصل 5 (فقرتان ثانية وثالثة):	
	تتضمّن جوازات السفر التونسية مساحة مقروءة آليا وشريحة	
	الكترونية مؤمنة تخزّن بها عناصر وبيانات تعريف الهوية	
دون تغيير	المعتمدة ببطاقة التعريف البيومترية وتعتمد للتثبت من مطابقة	
	الهوية.	
	يضبط بأمر أنموذج جوازات السفر ومواصفاتها المادية	
	والمواصفات الفنية للمساحة المقروءة آليا وللشريحة الالكترونية.	
دون تغيير	الفصل 5 مكرر:	

الصيغة المعدلة من اللجنة	الصيغة الواردة بمشروع القانون	
	تتخذ الدولة التدابير الكفيلة بضمان سلامة البيانات المضمنة	
	بالشريحة الالكترونية بجوازات السفر وحمايتها من الاختراق	
	والتزوير.	
	وتضبط الأحكام التطبيقية لهذا الفصل بأمر بعد أخذ رأي الهيئة	
	الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.	
	الفصل 20 (فقرة ثانية):	
	تسلّم وثائق السفر المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل	
دون تغییر	طبقا للأحكام الواردة بهذا القانون وحسب التراتيب والنماذج	
	المضبوطة بأمر.	
	الفصل 32 (فقرة ثانية):	
دون تغيير	يتم إبطال مفعول الشريحة الالكترونية في صورة ضياع أو سرقة	
	أو تلف جواز السفر.	
	الفصل 4: تعوّض عبارة "قومية" بعبارة "وطنية" أينما وردت	
دون تغيير	بالقانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرّخ في 14 ماي 1975 المذكور	
	أعلاه.	
دون تغيير	الفصل 5: تلغى أحكام الفصلين 18 و31 من القانون عدد 40	
دون تغيير	لسنة 1975 المؤرّخ في 14 ماي 1975 المذكور أعلاه.	
الفصل 6: يبقى جواز السفر المقروء آليا المسلّم قبل دخول هذا		
القانون حيز النفاذ صالحا إلى حين تعويضه بجواز السفر		
البيومتري طبق برنامج تجديد جوازات السفريتم ضبطه بقرار		
من وزير الداخلية.		

الكلمة للسيد المقرر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد المقرر

السيد المقرر

شكرا سيدى الرئيس،

طبعا هناك رأي لجنتين، لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد حول ابداء الرأي في مشروع القانونين وهناك أيضا راي لجنة الدفاع والأمن في مشروع القانونين.

تقرير لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد

حول إبداء الرأي في:

مشروع قانون أساسى يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية (عدد 2023/56)

ومشروع قانون أساسى يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماى 1975 والمتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر (عدد 2023/57)

التقديم

بناء على توصية من مكتب المجلس في جلستيه المنعقدتين تباعا في 22 و26 ديسمبر 2023 حول طلب إبداء رأى لجنة تنظيم الإدارة

وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد في مجال اختصاصها بخصوص مشروع القانون الأساسي (عدد 2023/56) المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية ومشروع القانون الأساسي (عدد 2023/57) المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر والذي تمت إحالتهما إلى لجنة الحقوق والحربات للتعهد به أصالة،

وعملا بأحكام الفصل 70 من النظام الداخلي الذي ينص على أنه "يُمكن لكل لجنة قارة بعد إعلام مكتب المجلس أن تطلب من إحدى اللجان الأخرى إبداء رأيها للاستئناس به في جوانب داخلة في اختصاصها من موضوع معروض عليها. ويضبط المكتب الأجل المخوّل للجنة غير المتعهدة أصالة لإنجاز مهامها..."، وردت على لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد بتاريخ 26 ديسمبر 2023 مراسلتان صادرتان عن رئيسة لجنة الحقوق والحريات حول طلب إبداء الرأي في مشروع القانونين المذكورين أنفا والمتعلقين ببطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري.

اعمال اللحنة 🔸

عقدت لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد جلسة أولى بتاريخ 04 جانفي 2024 اطلعت خلالها على المراسلتين المذكورتين ومشروعي القانونين الأساسيين موضوع

طلب إبداء الرأي. حيث اعتبر السادة الأعضاء أن إحالة المشروعين من أجل إبداء الرأي لا يخلو من الوجاهة بالنظر إلى أن تعهدها بالمشروعين يندرج في إطار اختصاصها وفقا للفصل 49 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب والذي أسند للجنة الاختصاص بالنظر في المشاريع والمقترحات والمسائل المتعلقة بالتطوير الإداري

والرقمنة، تكنولوجيات الاتصال والتواصل، الاقتصاد الرقمي والحوكمة والتصرف في المال العام وغيرها من المواضيع الأخرى.

وبالتالي فقد شكل تعهدها بالتقريرين من أبرز المسائل التي تضمّنها برنامج عملها على نحو ما هو مبين بالجدول التالي:

جدول متابعة أشغال اللجنة بخصوص إبداء الرأي			
موضوع الاجتماع	تاريخ الاجتماع	عددالجلسات	
الاطلاع على المراسلتين ومشروعي القانونين موضوع طلب إبداء الرأي	2024-01-04	1	
التداول حول بعض المسائل المتعلقة بمشروعي القانونين	2024-01-09	2	
جلسة مشتركة مخصصة للاستماع إلى السيد وزير الداخلية	2024-01-22	3	
جلسة مشتركة مخصصة للاستماع إلى السيد وزير تكنولوجيات الاتصال	2024-01-25	4	
جلسة مشتركة للاستماع إلى الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية وإلى هيئة	2024-01-31	5	
النفاذ إلى المعلومة			
مواصلة النظر من أجل إبداء الرأي في مشروعي القانونين	2024-02-15	6	
المصادقة على تقرير اللجنة حول إبداء الرأي في مشروعي القانونين	2024-02-20	7	

وفيما يلي ملخص لأعمال اللجنة في الغرض:

ا.النقاش العام:

ثمّن السادة أعضاء اللجنة المشروعين المعروضين واعتبروهما خطوة هامة على درب رقمنة الإدارة وتبسيط الإجراءات وتعصير الخدمات المسداة إلى المواطن. وفي معرض مداخلاتهم، دار النقاش حول إمكانيات الدولة عند نفاذ القانونين من حيث ضمان حسن تطبيقهما ومدى قدرتها على حماية المعطيات الشخصية خاصة أن المشروعين سبق وأن عُرضا على المجلس منذ 6 سنوات في إشارة إلى أن المصادقة على مشروعي القانونين الأساسيين مرتبط بوجود ضمانات كافية لحماية المعطيات الشخصية.

ومن ناحية ضبط منهجية العمل تم اقتراح تنظيم جلسات استماع إلى جهة المبادرة ومختلف الأطراف المتدخلة على غرار وزارة تكنولوجيات الاتصال والهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية وهيئة النفاذ إلى المعلومة والهيئة الوطنية للسلامة المعلوماتية.

واقترح أعضاء اللجنة أن يتم التواصل والتنسيق مع لجنة الحقوق والحريات بصفتها اللجنة المتعهدة أصالة بالمشروعين المذكورين إضافة إلى لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح كلجنة معنية أيضا بإبداء الرأي في مجال اختصاصها وذلك للنظر في إمكانية تنظيم جلسات استماع مشتركة لجهة المبادرة ولمختلف الأطراف المتدخلة في المشروعين المعروضين.

كما قررت اللجنة في نفس السياق، إعداد تقرير موحد يتضمن رأي اللجنة حول مشروعي القانونين المعروضين وذلك باعتبار الترابط الوثيق بينهما وتقاطعهما من حيث المضمون مّما سيُفضي إلى مداولات ونقاشات متوازية حولهما.

اا.مناقشة أحكام مشروعي القانونين

اشتغلت لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد على مضامين المشروعين حسب خطة العمل التي

اعتمدتها منذ انطلاق أعمالها ونستعرض في هذا الجزء من التقرير حوصلة لأبرز أشغال اللجنة ولما توصّلت إليه من معطيات ومعلومات وملاحظات من خلال جلسات العمل التي عقدتها في الخصوص والاستماعات التي حضرتها بتواصل مع أعمال اللجنة المتعهدة أصالة لدراسة المشروعين.

حيث عقدت اللجنة عددا من الجلسات تداولت خلالها حول مختلف المسائل الواردة في المشروعين والتي تدخل في مجال اختصاصها، وتم التأكيد على ضرورة تسريع المصادقة على هذين المشروعين حتى يتسنى للجنة المتعهدة أصالة الاطلاع على الرأي وحتى لا تتعطل مصالح المواطنين.

وعليه فقد تم فسح المجال لكل من الأعضاء والأطراف المتدخلة للتداول حول المواضيع المتعلقة بكل من بطاقة التعريف الوطنية البيوميترية وجواز السفر البيوميتري وقد تم اعتماد مقاربة ترتكز على ضرورة إيجاد معادلة سليمة تتأسس على مقومين إثنين وهما تطوير نظم فحص وثائق السفر والهوية ورقمنتها (أولا) ومراعاة حماية المعطيات الشخصية (ثانيا).

أولا- تطوير نظم فحص وثائق السفر والهوية ورقمنتها:

تداولت اللجنة حول أحكام كل من مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية (عدد 2023/56) ومشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر (عدد 2023/57)، واعتبرت أن التنقيحات المزمع إدراجها بمقتضى المشروعين تتنزل في إطار تطوير نظم فحص وثائق السفر والهوية ورقمنتها على نحو يضمن جودة الخدمات بما يتلاءم مع المعايير الدولية.

وفي جلسة الاستماع إلى السيد وزير الداخلية استفسر أعضاء اللجنة حول جملة من المسائل تمثلت خاصة في التساؤل عن مدى

توفر البنية التحتية والامكانيات اللوجستية من قارئات وآلات طباعة قادرة على تنفيذ المشروعين ومدى جاهزية مراكز الأمن في هذا المجال خاصة في مستوى العنصر البشري. وأشاروا إلى ضرورة ضبط جدول زمني واضح لتحديد مراحل التنفيذ وذلك بمراعاة الإمكانيات المتوفرة بغاية تجنب أي تعثر تقني قد يطرأ أو تمطيط في الآجال الانتقالية.

كما تم الاستيضاح أيضا عن مدى الاستئناس ببعض التجارب المقارنة للاستفادة من النجاحات وأكد بعض الأعضاء على ضرورة الانفتاح على البحث العلمي في هذا المجال لتفادي الإشكاليات التطبيقية، وطالبوا بمدهم بأنموذج لبطاقة تعريف بيومترية وجواز سفر بيومتري المتجه اعتماده طبق القانونين.

وفي إجابتها بينت السيدة المديرة العامة للشؤون القانونية أن اعتماد المرحلية في تنفيذ مشروعي القانونين أمر ضروري وذلك مراعاة للإمكانيات المادية واللوجستية للبلاد. هذا إضافة إلى أنه سيتم الرجوع إلى الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية عند إعداد النصوص الترتيبية المتعلقة بتطبيق النص القانوني.

في حين أكدت ممثلة الهيئة أنها لن تعطّل هذا المشروع ذا البعد الوطني والمتعلق بكل من بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري وأن الحسم يبقى لدى الوظيفة التشريعية من خلال ضبط الصيغة التي ستتم المصادقة علها.

وحول توفر البنية التحتية والامكانيات اللوجستية، أفاد السيد الكاتب العام لوزارة الداخلية أنه تم إحداث لجنة في الخصوص وتم اتخاذ جملة من الإجراءات على غرار إعداد مشروع كراسات شروط في الغرض وسيتم الانطلاق في طلبات العروض حال المصادقة على المشروعين المعروضين.

إضافة إلى التأكيد على أن مشروع رقمنة بطاقة التعريف وجواز السفر وحفظ البيانات والمعطيات المتعلقة بهما سيكون بكفاءات تونسية محضة وسيتم الاكتفاء باستيراد المعدات اللازمة.

وأشار إلى عدم وجود أنموذج جاهز لوثيقتي بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري وسيتم إعداد أنموذج تونسي بخبرات تونسية تحت إشراف الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية حفاظا على السيادة الوطنية.

وفي نفس السياق أوضح السيد مدير عام شرطة الحدود والأجانب أن الوزارة تعتمد على شبكة تراسل خاصة بوزارة الداخلية منفصلة كليا عن شبكة الأنترنات. وأضاف أنه تم الاستئناس بعدد من التجارب المقارنة في هذا المجال، لتكون البطاقة المزمع اعتمادها ذات مستوى عالمي من حيث المصداقية وحفظ البيانات وسريتها (المستوى الرابع).

ولاحظ أعضاء اللجنة أن بلادنا تأخرت كثيرا في تنفيذ توصية المنظمة الدولية للطيران بخصوص بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري والتي تعود إلى سنة 2005، وهذا ما جعلها متأخرة في هذا المجال مقارنة ببعض دول الجوار والدول العربية.

وفي السياق ذاته، أوضح السيد مدير عام مصلحة الجوازات والسفر أن توصية المنظمة الدولية للطيران في سنة 2005 كانت حول اعتماد جواز السفر المقروء آليا إلى غاية 2013 ثم تقدمت بتوصية ثانية في جوان 2014 حول جواز السفر البيومتري.

هذا وقد أفاد ممثلو وزارة الداخلية أن عدم ذكر طبيعة الشريحة صلب مشروع القانون المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية مرده التطور التكنولوجي المتسارع وتفاديا لتنقيح القانون في مناسبات عديدة مجاراة لنسق التطور التكنولوجي.

وفي إجابته على التساؤل حول مجالات استعمال بطاقة التعريف البيومترية، بين السيد وزير تكنولوجيات الاتصال أثناء جلسة الاستماع، أنها ستقتصر في البداية على التطبيقات الراجعة بالنظر لوزارة الداخلية وللديوانة التونسية على أن يتم تعميمها تدريجيا لتشمل كافة مؤسسات الدولة وستكون مراقبة لضمان السلامة وذلك عبر منح علامة مؤمن.

وطرح التساؤل حول مدى قدرة الدولة على تأمين المعطيات الشخصية، وتمحورت الإجابات حول وجود ضمانات قانونية وهيكلية وتنظيمية في مستوى التطبيق من شأنها أن تبدد المخاوف التي سبق وأن أبدتها الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية مع بيان أن خيار الرقمنة هو سياسة عامة للدولة يجب على الجميع الانخراط فيه لما يقدمه من إيجابيات، فضلا عن التأكيد في الآن ذاته أنه طالما يوجد تطور تكنولوجي في حماية المعطيات يوجد بالتوازي تطور تكنولوجي في قرصنها.

وتعقيبا على ملاحظات وتساؤلات النواب، بيّن ممثلا الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية، أن المسؤولية القانونية والأخلاقية بخصوص حماية المعطيات الشخصية تقع على عاتق المكلف بالمعالجة وهي وزارة الداخلية بالاشتراك مع وزارة تكنولوجيات الاتصال. وبخصوص طلب الهيئة المتعلق بتحديد طبيعة الشريحة الالكترونية ضمن مشروع القانون لتفادي مراقبة المواطن من مسافة بعيدة ودون علمه فقد تمت الاستجابة له خاصة وأن الشريحة مقروءة على بعد بضعة سنتيميترات مما يبدد مغاوف الهيئة. الأمر الذي أكده السيد وزير تكنولوجيات الاتصال للسادة النواب حين أوضح أن استعمالاتها ستكون محدودة وتتطلب قارئا خاصا وهو ما يفسر اختيار بطاقة تتطلب قارئ Field Communication) وأن ذلك كان خيار وزارة الداخلية وتم دعمه من وزارة تكنولوجيات الاتصال.

وحول مشروع السجل الوطني للعناوين، أفاد السيد الوزير أنه يتم العمل مع البريد التونسي ووزارة الداخلية ليتم من بعد التعميم على كافة الهياكل، وأكد على ضرورة الاقتداء بالتجربة الاستونية في هذا المجال.

وحول إحداث قاعدة البيانات، أشارت الهيئة إلى صعوبة تأمين المعطيات الشخصية البيومترية لقرابة 8 ملايين مواطن ومواطنة معنيين باستخراج بطاقة التعريف البيومترية في قاعدة البيانات على غرار الصورة والبصمة والتخوف من خطورة تعرضها الى القرصنة والاختراق.

واعتبروا أن مركزية المعطيات لدى وزارة الداخلية قد يطرح بعض الإشكاليات غير أنه لا خيار آخر في الوقت الراهن. وطالبوا من جهتهم بالتسريع بالمصادقة عليهما لتجنب تعطيل مصالح المواطنين.

وفي سياق متصل تساءل السادة النواب عن مدى التقدم في تنفيذ مشروع السجل الوطني للمعلومات لارتباطه الوثيق بالوثائق الشخصية البيومترية، وعن التكلفة المالية لتنفيذ المشروعين المعروضين.

وأوضح السيد وزير تكنولوجيات الاتصال أنه من المستبعد إدراج أحكام تتعلق بالضمانات التقنية صلب مشروع القانون تجنبا للحاجة لكثرة التنقيحات والتعديلات على القوانين نظرا لتسارع التطور التكنولوجي استئناسا بالأمثلة المقارنة على غرار الاتحاد الأوروبي الذي اتجه حاليا نحو اعتماد البطاقة الافتراضية دون أي محمل.

كما طُرح التساؤل حول طريقة تأمين المعطيات إن ستكون على الخط أم في قاعدة بيانات منفصلة.

وتمت الإشارة إلى أن التخوفات لا تقتصر على كشف المعطيات الشخصية بل تتعلق باستعمالها في مآرب أخرى ما يقتضي ملاءمة العقوبات مع حجم هذه الجرائم. كما لاحظ ممثلو هيئة النفاذ إلى المعلومة أن الفصل 8 من مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية (عدد 2023/56) قد غفل عن إدراج عقوبات تخص المكلفون بالبرمجة ومسك المعلومات.

وحول ملاءمة العقوبات للجرائم المنجرة عن الولوج الى المعطيات الشخصية واستعمالها في غايات مخالفة، أفادت رئيسة الهيئة أنه بمقتضى القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 والمتعلق بحماية المعطيات الشخصية فان الهيئة لا تصدر عقوبات جزائية بل تتولى الإبلاغ عن المخالفات إلى القضاء مشيرة أنه في صورة ثبوت التجاوز فإن الهيئة تستمع إلى المخالف وتمنع المسؤول عن معالجة المعطيات من مواصلة معالجها وصولا إلى عقوبة سحب الترخيص في المعالجة.

وتجدر الإشارة بأن أعضاء اللجنة توجهوا بجملة من التوصيات أثناء جلسات الاستماع، تتمحور حول مطالبة الحكومة بمد لجنة الحقوق والحريات المتعهدة أصالة بالقانونين بمشاريع الأوامر الترتيبية لضمان التسريع في تنفيذ الأحكام المضمنة صلب المشروعين في ملاحظة لكثرة الأوامر الترتيبية المرتبطة بمشروعي القانونين واعتبروا أن ذلك قد يكون عائقا أمام التسريع في تنفيذ الأحكام الواردة بهما، إلى جانب التأكيد على تعزيز الموارد البشرية والامكانيات اللوجستية لمراكز الأمن لتيسير استخراج الوثائق البيومترية.

علما وأن اللجنة قد نظرت في أحكام كل من مشروعين القانونين موضوع الرأي، وناقشت الفصول فصلا فصلا وانتهت إلى اقتراح بعض التعديلات التي اعتبرتها على قدر من الأهمية.

وبخصوص فصول مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية (عدد 2023/56)، تداول السادة النواب مُطوّلا حول وجوبية استخراج بطاقة تعريف من قبل كل مواطن بلغ سن 15 سنة المنصوص عليه بالفصل الأول جديد، ولاحظوا ان ذلك قد يدخل ارتباكا حول سن الرشد القانونية والمحدد 18 سنة كاملة بمقتضى القانون عدد 39 لسنة 2010 المؤرخ في 26 جوبلية 2010 المتعلق بتوحيد سن الرشد المدني.

واعتبروا أيضا أن القُصِّر في هذا السن يصعب تقييدهم بحمل وثيقة رسمية وتحمُّل التبعات الجزائية التي قد تنجر عن عدم الاستظهار بالبطاقة ومراقبها على نحو ما يضبطه نص المشروع، وبناء عليه اقترحوا تعديل هذا الفصل في اتجاه توحيد سن وجوبية

استخراج بطاقة التعريف الوطنية مع سن الرشد المدني مع الابقاء الاستثناء لكل مواطن دون 18 سنة وذلك وفق ما يضبطه التشريع.

كما تداول بعض أعضاء اللجنة حول مضمون الفقرة الأخيرة من الفصل 4 جديد من نفس المشروع حيث رأى البعض منهم، ضرورة تحديد آجال إبطال مفعول الشريحة الإلكترونية للبطاقة في حالة الضياع أو في حالة وفاة صاحبها أو انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية، في حين رأى البعض الآخر أن لا موجب لذلك باعتبار أن الإبطال سيكون آليا وذلك عند أول استعمال للشريحة في الحالات المنصوص علها.

وتم الاتفاق على اقتراح إعادة صياغة الفقرة الأخيرة من الفصل 4 جديد في اتجاه تحديد آجال إبطال مفعول الشريحة.

وفي تناولهم بالدرس فصول مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلّق بجوازات السفر ووثائق السفر (عدد 2023/57)، لاحظ أعضاء اللجنة غياب التنصيص صلبه عن تحديد آجال إبطال الشريحة الالكترونية والسكوت عن حالة الوفاة كسبب لإبطال مفعول الشريحة، وبالتالي تم اقتراح إعادة صياغة الفصل 22 (فقرة ثانية) في اتجاه تحديد آجال إبطال الشريحة الالكترونية وإضافة حالة الوفاة للحالات المذكورة.

ثانيا- ضمان حماية المعطيات الشخصية

شدد السادة النواب على ضرورة توفير الضمانات اللازمة لحماية المعطيات الشخصية المنصوص عليها بمشروعي القانونين. وفي هذا الشأن تم الاستفسار عن الضمانات القانونية والتقنية الخاصة بتخزين وحماية المعطيات الشخصية للمواطنين خاصة مع تنامي ظاهرة القرصنة الرقمية، وعن القيام باستشارة الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية من عدمه. كما طالب البعض منهم بتقنين الضمانات عبر إدراجها صلب مشروع القانون عوضا عن الاكتفاء بتضمينها في وثيقة شرح الأسباب.

كما تم التساؤل حول المسؤول الأول عن حماية المعطيات الشخصية بين مختلف الأطراف المتدخلة في هذين المشروعين والمتمثلة في وزارة الداخلية ووزارة تكنولوجيات الاتصال والميئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية. كما طُرح التساؤل حول مدى اعتبار عنوان الإقامة من بين المعطيات الشخصية؟

وفي تعقيبه أكد السيد وزير الداخلية أن حماية المعطيات الشخصية واجب محمول على الدولة وأنه مكفول بمقتضى الدستور والقانون.

فيما أكدت السيدة المديرة العامة للشؤون القانونية ورئيسة لجنة إعداد النصوص القانونية بوزارة الداخلية الحرص التام للوزارة على التقيد بكل الضمانات الدستورية لحماية المعطيات الشخصية واعتماد أعلى درجات المطابقة للمعايير الدولية في هذا المجال. كما أفادت أن الوزارة عملت بالشراكة مع الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية والوكالة الوطنية للسلامة السيبرنية والهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية، وأن هذه الأخيرة حضرت الوطنية لحماية المعطيات الشخصية، وأن هذه الأخيرة حضرت المعال المجالس الوزاري الذي خُصّص للمصادقة على المشروعين المعروضين وذلك بتاريخ 30 نوفمبر 2023. كما سيكون لها رأي وجوبي بخصوص النصوص التطبيقية. وأشارت إلى أنه تم الأخذ بجل المقترحات التي تقدمت بها الهيئة.

وفي جلسة الاستماع إلى السيد وزير تكنولوجيات الاتصال تساءل أعضاء اللجنة عن مدى قدرة الاحكام المضمنة بالمشروعين المعروضين على حماية البيانات الشخصية للمواطنين من الناحية التقنية وهل تستلزم مزيدا من الدعم بالتنصيص على إجراءات جديدة للحيلولة دون تعرضها للقرصنة والاستعمالات غير الشرعية. وعن الدور الذي ستلعبه وزارة تكنولوجيات الاتصال في هذا المجال، وفيما سيتم تخزين هذه البيانات لدى المركز الوطني للإعلامية.

ولدى إجابته، أوضح السيد وزير تكنولوجيات الاتصال أن البينات الشخصية مقسمة إلى قسمين قسم مشفر مخزن ضمن الشريحة يتطلب حتما إدخال بصمة صاحب البطاقة لقراءتها وهو ما يشكل ضمانه قوية تحول دون استعمالها في حالة السرقة أو وفاة صاحبها، وقسم مخزّن في سجلاّت لدى وزارة الداخلية معزول تماما افتراضيا وماديا عن شبكات الانترنات، معتبرا أن ذلك يشكل ضمانة كافية وحماية للمعطيات الشخصية. هذا ولم يستبعد السيد الوزير إمكانية تدخل المركز الوطني للإعلامية لتولى الإيواء الاحتياطي لهذه المنظومة.

وخلال الاستماع إلى ممثلي الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية تولت السيدة الرئيسة المؤقتة المكلفة بتسيير الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية تقديم جملة من الملاحظات المتصلة بمجال اختصاصها، حيث اعتبرت أن عنوان الإقامة من بين المعطيات الشخصية على غرار جميع المعطيات المضمنة في بطاقة التعريف الوطنية التي تعتبر معطيات وبيانات متصلة بصاحها.

وصرحت بأن مشروعي القانونين عُرضا على الهيئة منذ سنة 2016 وقد تولت الهيئة إبداء رأيها حولهما في مناسبات سابقة إلى كل من وزارة الداخلية ورئاسة الحكومة وآخرها الرأي المؤرخ في 10 اكتوبر 2021، كما أوضحت بأن رأي الهيئة حول مشاريع القوانين المعروضة عليها في الخصوص هو رأي استشاري غير ملزم عملا بأحكام القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية بكول والمتعلق بحماية المعطيات الشخصية. وقد تمحور رأي الهيئة حول مخاوفها في نقطتين رئيسيتين طبيعة الشريحة (تلامسية أو غير تلامسية): ورأت الهيئة ان تكون الشريحة تلامسية على أساس مطالبة المواطن بالتعريف بهويته بعلم منه وبصريح العبارة.

وقد أكدت أن وزارة الداخلية بصفتها الجهة المسؤولة على معالجة المعطيات الشخصية أنها أخذت الاحتياطات القصوى للتأمين والحماية والتدابير اللازمة من النواحي الهيكلية والتنظيمية وذلك بالفصل بين فرق النفاذ إلى قاعدة البيانات والفرق الأمنية المكلفة بطلب الهوية وتضمينها بالقارئ الآلي وتشفير المعطيات البيومترية إضافة إلى التدقيق الدوري للسلامة المعلوماتية. هذا إضافة إلى التنصيص على العقوبات الردعية المضمنة في مشروع القانون ولضمان حق المواطن في النفاذ إلى معطياته الشخصية.

وفي جلسة الاستماع إلى ممثلي هيئة النفاذ إلى المعلومة ثمن ممثلو هيئة النفاذ للمعلومة مشروعي القانونين المعروضين، واعتبروهما غير متناقضين مع احكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، وأوضحوا أنه لا موجب للتخوف من حماية المعطيات الشخصية وفرضية حدوث التسريبات غير مطروحة تماما لدى الأجيال الصاعدة بحكم مواكبتها للتطورات التكنولوجية. كما

أوضحوا أن احترام بروتكول السلامة المنصوص عليه بالقانون المذكور كاف لحماية البيانات. وبينوا أنه بموجب الفصل 47 من القانون الأسامي السالف الذكر قد تُطالب وزارة الداخلية بإحالة بعض المعطيات الشخصية إلى وزارة الدفاع الوطني إذا تعلق الأمر بالأمن العام أو إلى المحاكم.

هذا وثمن عدد من أعضاء اللجنة التخلي عن العنوان ضمن المعطيات المضمنة ببطاقة التعريف الوطنية لما قد يطرحه من حساسيات تتعلق بالتصنيفات الجهوبة.

💠 مقترحات اللجنة:

بخصوص مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية (عدد 2023/56) في:

الفقرة الأخيرة من الفصل 4 (جديد):

يتمّ إبطال مفعول الشريحة الإلكترونية للبطاقة في حالة الضياع أو في حالة وفاة صاحبها أو انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية.

إعادة صياغة الفقرة الأخيرة من الفصل 4 جديد في اتجاه إضافة تحديد آجال إبطال مفعول الشريحة.

بخصوص مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر (عدد 2023/57)

الفصل 32 (فقرة ثانية)

يتم إبطال مفعول الشريحة الإلكترونية في صورة ضياع أو سرقة أو تلف جواز السفر.

إعادة صياغة الفصل المذكور في اتجاه <u>تحديد آجال إبطال</u> الشريحة الالكترونية وإضافة التنصيص على حالة الوفاة للحالات المذكورة، وذلك بإضافة عبارة "أو حالة وفاة صاحبه" في نهاية الفصل.

💠 قرار اللجنة

أنهت اللجنة النظر في مشروعي القانونين المعروضين على أنظارها من أجل إبداء الرأي وقررت إحالة جملة مقترحاتها وتوصياتها إلى لجنة الحقوق والحربات المتعهدة أصالة.

رأي لجنة الدفاع والامن والقوات الحاملة للسلاح حول

مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية (عدد 2023/56) ومشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر (عدد 2023/57)

وبعد، عملا بتوصية مكتب المجلس في جلسته عدد 11 المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2023 والمتعلقة بدعوة لجنة الدفاع والامن والقوات الحاملة للسلاح لإبداء الرأي وبناء على طلب لجنة الحقوق والحريات بصفتها اللجنة المتعهدة أصالة بمقتضى مراسلتين واردتين في الموضوع بتاريخ 26 ديسمبر 2023، وطبقا

لأحكام الفصل 70 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، في كل من مشروع القانون الأساسي المتعلّق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلّق ببطاقة التعريف الوطنية (عدد 2023/56) ومشروع القانون الأساسي المتعلّق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلّق بجوازات السفر ووثائق السفر (عدد 2023/57)، وذلك في الجوانب الداخلة في اختصاصاتها، تتشرّف لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح بأن تحيل إليكم فيما يلي رأيها وملاحظاتها حول مشروعي القانونين المعنين.

هذا، ومن المهم الإشارة بداية إلى أن اللجنة ارتأت النظر في المشروعين المذكورين في نفس الوقت في اتجاه الخروج برأي موحد حولهما، وذلك نظرا لكونه لا يمكن أن يتم النظر في أحدهما بمعزل عن الآخر. كما اعتمدت اللجنة في بناء رأيها المحال عليكم حول مشروعي القانونين المذكورين على نقاشات مستفيضة بين أعضائها في مرحلة أولى، نتج عنها عدة ملاحظات وتساؤلات، ثمّ عبر المشاركة الفاعلة ضمن جلسات الاستماع الأربعة الثرية التي عقدتها لجنتكم الموقرة ذات الاختصاص الأصلي في الموضوع وذلك بحضور عدد من الموقرة ذات الاختصاص الأصلي في الموضوع وذلك بحضور عدد من السيدين وزيري الداخلية وتكنولوجيات الاتصال والاطارات المرافقة لهما وكذلك إلى ممثلين عن الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية وهيئة النفاذ إلى المعلومة، حيث وجدت اللجنة توضيحات وإجابات هامة عن عدد من انشغالاتها حول مشروعي هذين القانونين.

ولا بد من التنويه أنّ اللجنة قد تفحصت مشروعي القانونين المعروضين فيما يتعلّق بالجوانب الداخلة في اختصاصاتها أساسا، وقد كان نبراسها في ذلك عند دراستهما التأكد من مدى التزام هذين النصين باحترام الحقوق والحربات وبموجبات تكريس سلامة المعطيات الشخصية للمواطنين وحماية وثائق هوياتهم من كل الأخطار والاستعمالات الغير مشروعة ومتطلبات الأمن العام.

ا. تقديم عام لمشروعي القانونين:

يعتبر تطوير منظومة التعريف الوطني من أهم الإصلاحات المبرمجة في إطار رقمنة الإدارة بهدف تبسيط الإجراءات الإدارية وتسريعها، كما يندرج من جانب آخر في إطار إيفاء الدولة التونسية بالتعهدات المحمولة عليها بموجب توصيات المنظمة العالمية للطيران المدني الدّاعية إلى إنهاء العمل بوثائق السّفر المقروءة آليا واعتماد جواز السّفر البيومتري المتضمّن لبطاقة ذكية مزوّدة بالمعطيات البيومترية لحامل الجواز بما يمكن من التعرف عليه بواسطة البصمة والصورة الفوتوغرافية مما يكفل مراقبة دقيقة لهويات المسافرين. ويقتضي تحقيق هذه الأهداف، إدخال عدّة تعديلات على التشريع السائد في المجال، وفي هذا الإطار يتنزل مشروعا هذين القانونين.

هذا، وتتمثل أهم التنقيحات المدرجة صلب هذين المبادرتين التشريعيتين في:

- توفير الضمانات الفنية اللازمة وذلك من خلال اعتماد تقنيات الأمان الحديثة لحماية بيانات الهوية بتزويد البطاقة بشريحة الكترونية مؤمّنة وفقا للتشريع النافذ المنطبق على المصادقة الالكترونية وذلك باعتماد منظومة مفاتيح عمومية المحادق عليها من قبل الهياكل العمومية المختصة،

- تخصيص مساحة لتخزين صورة وبصمة حامل البطاقة بالشريحة الالكترونية وهي بيانات مشفّرة لا يسمح بالنفاذ لها إلا للمعني بالأمر والأمن والحرس الوطنيين وأعوان الديوانة في المجالات التي كفلها لهم القانون،
 - إدراج البطاقة الضائعة بمنظومة التفتيش،
- النزول بالسن الوجوبية للحصول على بطاقة تعريف وطنية الى 15 سنة عوضا عن 18 سنة حاليا،
 - حذف التنصيص على المهنة،
 - ادراح تنصيص وجوبي يتعلق بالجنس (ذكر، انثى)،
- ادراج تنصيص إضافي يتعلق الإمضاء الخطي باستثناء الأشخاص غير القادرين على الإمضاء أو الذين لا يُحسنونه،
 - التنصيص على مدة صلوحية للبطاقة،
- حذف التنصيص على بصمة الابهام ضمن البيانات المرئية للبطاقة والاكتفاء بتخزيها ضمن الشريحة الالكترونية،
- إمكانية الاستغناء عن التنصيص عن العنوان ضمن البيانات الظاهرة للبطاقة عند وضع المنظومة الوطنية للعناوين. مع الإبقاء على التنصيص على العنوان ضمن الشريحة الالكترونية،
- إدراج أحكام تتضمّن إبطال مفعول الشريحة الالكترونية في صورة ضياع أو سرقة جوازات السّفر،
- إدراج أحكام جديدة تتعهّد بمقتضاها الدولة باتخاذ جميع الإجراءات والتدابير الكفيلة بضمان سلامة المساحة المقروءة آليا،
 - اعتماد التأشيرة الالكترونية،
- تعزيز الجانبين الحمائي والزجري وذلك من خلال الإحالة على التشريعات المتعلقة بحماية المعطيات الشخصية تكريسا لاحترام الذات البشرية والحقوق والحريات الخاصة والعامة، إضافة إلى تشديد العقوبات المنطبقة من خلال سحب أحكام الفصل 193 من المجلة الجزائية (الذي ينص على مدة سجن تصل إلى خمسة أعوام) على كلّ من يتعمّد تزوير وتدليس بيانات الهوية وتقصّد النفاذ إلى الشريحة الالكترونية ممّن ليست له الصفة.

اا. ملاحظات اللجنة حول مشروعي القانونين عدد 2023/56و2023/57:

بناء على دراستها لأحكام مشروعي القانونين موضوع طلبي الرأي الذي كان بناء على جدول مقارنة بين النصين الأصليين وكذلك التنقيحات المدخلة وعلى مخرجات جلسات الاستماع التي تم عقدها في الغرض، تؤيد اللجنة اجمالا الإجراءات والتنصيصات التالية المقرّة صلب مشروعي النصين:

- إحالة هذين المشروعين إلى مجلس نواب الشعب والبدء على العمل على برنامجي بطاقات التعريف وجوازات السفر البيومتريين وذلك مواكبة للمقاييس العالمية في هذا المجال وانسجاما مع توصيات المنظمة العالمية للطيران المدني فيما يتعلق بوثائق السفر المقروءة آليا حيث أوجبت أن تمتثل أي وثيقة سفر الكترونية مقروءة آليا في كل جوانها للمواصفات الفنية المقدمة في وثيقتها عدد 9303،
- الشخصية التشريع المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية للنصوص التي تخضع لها القواعد القانونية المنظّمة لبطاقة

التعريف وجواز السفر البيومتريين كإضافة تعتبرها اللجنة جد مهمة بما هي ضمانة أساسية لاحترام المعطيات الشخصية للمواطن والتي تجد أساسها بالفصل 30 من دستور 25 جويلية 2022 الذي نصّ صراحة على مسؤولية الدولة في حماية الحياة الخاصة وحرمة المسكن وسرية المراسلات والاتصالات والمعطيات الشخصية، إضافة إلى نصوص أخرى وأساسا القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 والمتعلق بحماية المعطيات الشخصية،

- مقترح التخفيض في سنّ التمتع ببطاقة التعريف الوطنية من 18 سنة إلى 15 سنة و12 سنة استثنائيا، لما لذلك من ترسيخ لدى الناشئة من قيم الانتماء للوطن والاعتزاز بالهوية. (الفصل الأول جديد من مشروع القانون عدد 2023/56)،
- إلغاء التنصيص على المهنة صلب بطاقة التعريف البيومترية لما لذلك من تدعيم لمبادئ المساواة وعدم الميز بين الأشخاص على أساس وضعياتهم المهنية والاجتماعية. (الفصل 2، فقرة أولى جديدة من مشروع القانون عدد 2023/56)،
- تشفير البيانات التعريفية الحيوبة لصاحب وثيقة بطاقة التعريف البيومترية والتي حدّد مشروع القانون الماثل بصفة حصرية الجهات المخولة للنفاذ لها وذلك على غرار الصورة الفوتوغرافية وبصمة الابهام الأيمن والبيانات الإدارية المتعلقة بترقيم وتسجيل البطاقة وترميز بياناتها. والاكتفاء بتخزينها ضمن الشريحة الالكترونية وإمكانية الاستغناء عن التنصيص على العناوين مع البيانات الظاهرة للبطاقة عند وضع المنظومة الوطنية للعناوين. مع الإبقاء على التنصيص على العنوان ضمن الشريحة الالكترونية. (الفصل 2 مكرّر من مشروع القانون عدد 2023/56)،
- الإدراج الفوري للبطاقة الضائعة بمنظومة التفتيش وإبطال مفعول الشريحة الإلكترونية للبطاقة في حالة الضياع أو في حالة وفاة صاحبها أو انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية، (الفصل 4 جديد من مشروع القانون عدد 2023/56) وذلك حفاظا على مقتضيات الأمن العام والحيلولة دون استعمال بطاقة التعريف الضائعة في غير صورها،
- تبنّي نفس التوجه، فيما يتعلّق بجواز السفر البيومتري، بخصوص بطاقات التعريف البيومترية والمتعلّق بالتركيز على حماية وثائق الهوية وتأمينها من كل استعمال غير قانوني أو اختراق أو تزوير. (الفصل 5 فقرتان ثانية وثالثة من مشروع القانون عدد 2023/57)،
- اعتماد التأشيرة الالكترونية (الفصل 33 فقرتان 2 و3 جديدتان من مشروع القانون عدد 2023/57)، بما يتماشى مع أهداف المنظمة الدولية للطيران المدني الساعية إلى تطوير جميع جوانب الملاحة الجوية الدولية بأمان وانتظام والتشجيع على التوحيد القياسي ووثائق الهوية الالكترونية.
- وفي المقابل، وحرصا من أعضاء لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح على الوقوف على مدى استجابة الاحكام المعروضة لموجبات سلامة المعطيات وتأمين وثائق الهوية والسفر وحمايتها من الاختراق والتزوير والاطلاع عليها بشكل غير آمن واستعمال البيانات والوثائق لأغراض غير مشروعة بما من شأنه المساس بالأمن العام وإلحاق تهديدات بسلامة الفرد والمجتمع، طرحت اللجنة، انطلاقا مما ورد بوثيقتي شرح الأسباب المرافقتين وجلسات الاستماع

- المنجزة واطلاعهم على احكام النصين، جملة من الملاحظات والتساؤلات فيما يتعلق خاصة بن
- قاعدة البيانات التي سيتم فيها تخزين معطيات المواطنين الخاصة ببطاقات التعريف وجوازات السفر البيومترية، ودرجة الأمان التي تتوفر بها،
- الخصائص الفنية للشريحة الالكترونية ومدى مفعولها
 وإلى أي حد يمكن مُعالجتها عن بعد وقراءة ما تحتويه من بيانات،
 ومدى قدرتها على تحديد الموقع الجغرافي لحاملها،
- نوع بطاقات التعريف البيومترية إن كانت تلامسية أم لا،
- التأكيد على وجوب أن تكون وزارة الداخلية هي الجهة الوحيدة التي تملك معطيات المواطنين المخزّنة والمشفّرة وهي حصرا من لها الإمكانية للاطلاع على البيانات المشفرة ببطاقة التعريف وجواز السفر البيومترية،
- خ ضرورة تحديد المصالح المخوّل لها الولوج لقاعدة المعطيات الشخصية للمواطنين بكل دقة لتحديد المسؤوليات في حال حصول أى تسريب أو عمل مخالف للقانون،
- ◄ تقنين التصرف في المفاتيح العمومية وتأمين المعطيات المخزّنة،
- الخبرات التي ستقوم بتنفيذ المشروع، هل سيكون ذلك بتجهيزات ومصنّعين تونسيين أم لا،
- الضمانات الامنية التي كفلها المشروع لعدم قراءة معطيات الأشخاص عن بعد.
- التدابير التقنية والتحويرات التي ستدخلها وزارة تكنولوجيات الاتصال على منظوماتها لتسهيل تفعيل تطبيق شهادة الاعتماد ISO 14443 التي سيتم تطبيقها من قبل وزارة الداخلية في نظام إنجاز بطاقات الهوبة،
- مع التذكير وأنّ ISO 14443 هو معيار مصمم للاتصال بالبطاقة الذكية عن قرب أو بدون تلامس. ويستخدم عادةً ترددًا لاسلكيًا ينقل البيانات الرقمية فقط ضمن نطاق قصير -حوالي 4 صنتيمترات أو أقل -وبعد ذلك تكون الإشارة ضعيفة للغاية. ولا يمكن أن يتجاوز 10 صم أبدًا.
- ◄ التأكيد على الدور المحوري الذي يجب ان تقوم به المؤسسات العمومية الخاضعة لإشراف وزارة تكنولوجيات الاتصال (الوكالة التونسية للمصادقة الالكترونية والمركز الوطني للإعلامية والوكالة التونسية للأمن السيبرني) في المساعدة على إرساء نظام بطاقات التعريف وجوازات السفر البيومترية بصفة آمنة وضامنة لسلامة معطيات الأفراد وحمايتهم من اختراق بياناتهم،
- التساؤل حول أسباب اعتماد وزارة الداخلية على المركزية
 الإدارية في إصدار وثائق الهوية البيومترية.
- تعدّد الإحالة على النصوص الترتيبية لتطبيق مشروعي القانونين المعنيين (مثلا ضبط أنموذج جوازات السفر ومواصفاتها المادية والمواصفات الفنية للمساحة المقروءة آليا وللشريحة الإلكترونية بأمر، الإحالة الى الاختصاص الترتيبي لضبط أنموذج بطاقة التعريف الوطنية والمواصفات المادية والفنية ومدّة الصلاحية وإجراءات الحصول عليها وتعويضها...) وهو ما يجعل اللجنة غير

قادرة على الإلمام بالخصائص الفنية والضمانات التقنية التي ستعتمدها الوظيفة التنفيذية عند إصدار وثائق الهوية.

هذا، وقد تلقّت لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح من خلال مشاركة أعضاءها في جلسات الاستماع سالفة الذكر والمنظمة من قبل لجنتكم، إجابات وتوضيحات وتطمينات حول مختلف تساؤلاتها وانشغالاتها في علاقة بالآليات القانونية والإجرائية والتقنية المعتمدة لضمان سلامة معطيات الأشخاص، وقد تمثّلت أهم التوضيحات المقدّمة في النقاط التالية:

🗘 بخصوص الشريحة الالكترونية التي ستتضمّنها وثائق الهوية، والتي سيتم ها تخزين صورة وبصمة صاحب البطاقة، تمّ التأكيد أنها مؤمّنة وهي لن تكون متاحة من حيث الولوج اليها إلا لأعوان الأمن والحرس الوطنيين والديوانة في مجالات اختصاصهم، أما المعطيات الغير مشفّرة فهي للتثبّت الآلي لا غير بهدف تبسيط الإجراءات. وفي ذات الموضوع، تمّت الإفادة أنّ وزارة الداخلية قد عقدت عدة جلسات مع ممثلي الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية فيما يتعلّق بسبل تأمين المعطيات الخاصة للمواطنين وحمايتها من الاختراقات والاستعمالات الغير مشروعة مع التأكيد وأنه قد وقع الاخذ باقتراحات هذه الأخيرة في عدة نقاط على غرار تركيز منظومة وطنية للعناوبن وتشفير المعطيات الشخصية، كما تمّ تشربك كل الأطراف المختصة في السلامة المعلوماتية والسيبرنية حيث كانت ممثّلة في لجنة قيادة المشروع بالوزارة، وذلك تأكيدا للصبغة التشاركية لبرنامج بطاقات التعريف وجوازات السفر البيومتريين باعتبارهما مشروعا وطنيا بامتياز وهو ما تدعمه اللجنة وتدعو الى ضرورة مواصلة العمل وفق ذات المنهجية التشاركية عند اصدار النصوص الترتيبية المعنية وعند تنفيذ المشروعين،

﴿ في علاقة دائما بضمان أقصى درجات السلامة وتامين المعطيات الشخصية للمواطنين، تنوّه اللجنة بالمنهجية التي أكّد ممثلو الوظيفة التنفيذية من وزارة الداخلية الاعتماد علها عند إعداد هذين المشروعين كاحترام المعايير الدولية ذات الصلة مع اعتماد أنموذج تونسي تكريسا للسيادة الوطنية وهو ما تعتبره اللجنة امرا في غاية من الأهمية وتشدد على ضرورة المضي فيه، كما تطلب اللجنة في هذا الموضوع تمكينها من الاطلاع على أنموذجي بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتريين الذين سيتم اعتمادهما.

﴿ في علاقة بالمعطى البيومتري المعتمد وأسباب اختياره، تلقت اللجنة إجابة جهة الاختصاص في الموضوع التي اكدت على انّه تم اختيار اعتماد البصمة وأنّ اعتماد قاعدة بيانات في المعطيات البيومترية له أهمية بالغة في التعريف بالأشخاص مع استحضار عدة حوادث حصلت سابقا ومكّنت من التعرف على هويات المفقودين والضحايا في ظرف وجيز والتأكيد على أنه وحسب المعايير المعتمدة، فإنّ الدولة التونسية ستتحصّل على المستوى الرابع في المصداقية،

وإجابة على تخوّفات اللجنة بشأن الإمكانيات والفرضيات الممكنة للاطلاع على المعطيات الشخصية، تم التأكيد أنّه لا يمكن قراءة المعطيات المشفّرة حتى في حال الولوج لها من غير المؤهّلين قانونا لذلك نظرا لكون هذه المعطيات يتم تخزينها في شكل رموز في منظومة (système d'identification biométrique , ABIS) منظومة عما أنّ قاعدة البيانات البيومترية منفصلة عن قاعدة البيانات العامة، إضافة للفصل بين من له إمكانية الولوج لقاعدة

البيانات ومن له إمكانية ذلك بالنسبة للشريحة الالكترونية وذلك بغرض تحديد المسؤوليات، أما تراسل المعلومات فسيكون على الشبكة الخاصة لوزارة الداخلية وهي منفصلة تماما عن شبكة الانترنات. كما تلقت اللجنة تأكيدات من قبل وزارة الداخلية تعتبرها مهمة بما تقوم به الوزارة من مسح فتي وشامل لكل تجهيزاتها الالكترونية والإعلامية المستغلة وذلك حماية لها من الاختراق. إضافة لعقد اتفاقية مع وزارة تكنولوجيات الاتصال للقيام بتدقيق على مراكز المعلومات التابعة لوزارة الداخلية،

هذا بالإضافة الى ما تم التأكيد عليه من أن الوزارة بصدد إعداد دليل إجراءات يحدد الضوابط المنطبقة على نفاذ الاعوان المعنيين بمقتضى مشروعي القانونين المعروضين، على غرار اعتماد آليات لتحديد هوباتهم وإرساء أنظمة داخلية للرقابة ومراقبة الاطلاع على المعطيات وتخزين الاطلاعات ضمن منظومة مركزية مؤمّنة تحت راية قانون حماية المعطيات الشخصية وذلك لتحديد مصدر المسؤوليات في حال حدوث أي اختراق وهو ما استحسنته اللجنة وتدعو الى المضي فيه.

﴿ في علاقة بمنظومة المفاتيح الالكترونية، تؤكد اللجنة أهمية ان تكون مصادق عليها من قبل الهياكل المختصة وهو ما تم تأكيده من قبل وزارة الداخلية التي شددت، خلال جلسة الاستماع لممثلها على أنها اخذت بعين الاعتبار هذا المعطى وهي تعمل وفقه وذلك تلافيا لكل تزوير أو اختراق وضمان اقصى درجات الأمان الالكتروني،

حول البرنامج الزمني للوزارة لإرساء مشروع بطاقات التعريف وجوازات السفر البيومترية، أكد أعضاء اللجنة على اهمية الاستعداد الأمثل لتنزيل احكام المشروعين على ارض الواقع، وهو ما وجدوا صدى له في اجابة وزارة الداخلية التي أكد ممثلوها أنّ الاستعدادات بالمراكز الأمنية قد انطلقت حيث سيتمّ اتباع سياسة المرحلية وذلك باختيار 160 مركزا من مختلف جهات الجمهورية ثم بقية المراكز على ثلاثة أقساط (العدد الجملي للمراكز بالبلاد يبلغ بقية المراكز على ثلاثة أقساط (بعدد الجملي المراكز بالبلاد يبلغ مرحلة أولى.

﴿ في علاقة بتعدّد الإحالة للنصوص الترتيبية بما قد ينتج عنه من تعطيل على مستوى تطبيق النصين، تؤكد اللجنة أهمية العمل على هذه النصوص لضمان حسن تطبيق النصوص القانونية بعد مصادقة مجلس نواب الشعب وهو ما اكدته جهة المبادرة في المشروعين التي وضحت ان المشاريع الأولية للنصوص الترتيبية جاهزة بصفة أولية وإذ تنوه اللجنة بذاك فإنها تدعو الى ضرورة ضمان نفس مستوى التشاركية التي اعتمدتها الوزارة في صياغة النصين المعروضين،

في علاقة بتساؤل حول دواعي اختيار المركزية في إنتاج الوثائق البيومترية، تم التأكيد من وزارة الداخلية أنه من أهم توصيات المنظمة العالمية للطيران المدني المتعلقة بضمانات تأمين هذه الوثائق هو اعتماد وحدة التشخيص والإنتاج،

فيما يتعلق باستفسارات أعضاء اللجنة حول الإجراءات الوقائية والعقابية لكل الأعمال الماسة بالأمن العام وبسلامة المعطيات الشخصية والتي تضمنتها أحكام مشروعي القانونين المعروضين والتي تعتبرها اللجنة مهمة لحماية المعطيات البيومترية للمواطنين، تم التأكيد من قبل جهات الاستماع أنه قد وقع إيلاء

هذا الجانب الأهمية اللازمة وذلك من خلال تشديد الجانب الزجري عبر الإحالة على عدّة قوانين تجرّم انتهاك سلامة المعطيات الشخصية وتزوير وثائق الهوية والنفاذ لمعطيات دون وجه حق من ذلك:

- القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 مؤرخ في 7 أوت 2015 المتعلّق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال وأساسا الفصل 48 الذي نصّ على أنه " يُعد مرتكبا لجريمة إرهابية ويعاقب بالسجن من عشرة أعوام إلى عشرين عاما وبخطية من خمسين ألف دينار إلى مائة ألف دينار كل من يتعمد ارتكاب أحد الأفعال التالية: صنع أو افتعال بطاقة تعريف وطنية أو جواز سفر أو غير ذلك من الرخص أو الشهادات الإدارية لفائدة تنظيم أو وفاق إرهابي أو لفائدة أشخاص لهم علاقة بالجرائم الإرهابية المنصوص عليا القانون".
- القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية، وخصوصا الفصول المتعلقة بتكريس حق المواطن في حماية معطياته الشخصية على غرار الفصلان الأول والثاني اللذان ينصان تباعا أنه" لكل شخص الحق في حماية المعطيات الشخصية المتعلقة بحياته الخاصة باعتبارها من الحقوق الأساسية المضمونة بالدستور. ولا يمكن أن تقع معالجها إلا في إطار الشفافية والأمانة واحترام كرامة الإنسان ووفقا لمقتضيات هذا القانون" و "ينطبق هذا القانون على المعالجة الآلية وغير الآلية للمعطيات الشخصية سواء تمت من الأشخاص الطبيعيين أمن الأشخاص المعنوبين". إضافة للواجبات والالتزامات التي حمّلها هذا القانون للمسؤول على معالجة المعطيات الشخصية صلب القسم الثاني من القانون، وهو كما تم تعريفه " كل شخص طبيعي أو معنوي يحدّد أهداف معالجة المعطيات الشخصية وطرقها" حيث أنّ المسؤول عن المعالجة وهي وزارة الداخلية في مشروعي القانونين المعروضين عليها واجبات يتعين التقيد بها عند معالجة المعطيات البيومترية مثل حماية وتأمين وسربة هذه المعطيات.
- القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة،
- القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 والمتعلق ببطاقة التعريف الوطنية وأساسا الفصل 8 الذي ينصّ أنه " يعاقب العقوبة المنصوص عليها بالفقرة الثانية من الفصل 193 من المجلة الجنائية كل شخص يصنع بطاقة تعريف مزورة أو يدلس بطاقة تعريف أو يستعمل بطاقة مصطنعة أو مدلسة". والفصل 9 الذي ينصّ أنه " يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها بالفصل 194 من المجلة الجنائية كل شخص ينتحل حالة مدنية وهمية ببطاقة تعريف. ويعاقب بنفس العقوبة كل شخص يستعمل بطاقة تعريف سلمت محتوبة على حالة مدنية غير حالته او تتضمن بيانات حالة مدنية مغلوطة أو يستعمل لأغراضه الشخصية بطاقة غير بطاقة."
- المرسوم عدد 54 لسنة 2022 المؤرخ في 13 سبتمبر 2022 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال،
- مع الإضافة في نفس الإطار، أنّ صاحب وثيقة الهوية أصبح رقيبا على معطياته الشخصية من خلال الإمكانية التي خوّلها له مشروع القانون عدد 56 المعروض (الفصل 2 مكرر فقرة أخيرة)،

للنفاذ إلى بياناته المُشفّرة وبيان جميع الاطلاعات وتواريخها والجهات القائمة بها وفق شروط وصيغ تُضبط بمُقتضى أمر بعد أخذ رأي الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصيات.

2- رأي اللجنة

بناء على ما ورد بوثيقة شرح الأسباب لكل من مشروعي القانونين وعلى مناقشات أعضائها حول احكامهما المعروضة على اللجنة لإبداء الراي وعلى ضوء جلسات الاستماع الثرية التي نظمتها لجنة الحقوق والحريات بمشاركة أعضاء كل من لجنة الدفاع والامن والقوات الحاملة للسلاح ولجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد وعدد من النواب، في علاقة خاصة باحترام الحقوق والحريات العامة وحماية المعطيات الشخصية وتركيز آليات وتدابير قانونية وتقنية لضمان سلامة معطيات الأفراد وامنهم، سواء كان ذلك على مستوى مشروعي القانونين المعروضين أو على مستوى النصوص الترتيبية التي ستصدر لاحقا لتطبيقهما، وبناء على ما تقدم، طي هذا، انتهت لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح بمصادقة جميع اعضاءها الحاضرين الى الراي الاتي:

- الموافقة على ما جاء بمشروعي القانونين الأساسيين عدد 2023-56 و7202 و723-59 وخاصة فيما يتعلق بالجوانب الداخلة في اختصاصاتها، وهي توصي اللجنة المتعهدة أصالة بالمصادقة عليهما في صيغتهما المعروضة وإحالتهما إلى الجلسة العامة.
- توصي اللجنة وفي جانب متصل على أهمية التسريع في استصدار النصوص الترتيبية التطبيقية بعد مصادقة مجلس نواب الشعب على مشروعي القانونين وذلك تجنّبا لتعطّل تنفيذ أحكام مشروعي القانونين المذكورين وفق البرنامج الذي تعتزم وزارة الداخلية ضبطه لاحقا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدح للمقعد رقم 20.

السيدة رئيسة لجنة الحقوق والحربات

ا. قرار اللجنة

قررت اللجنة الموافقة على مشروعي القانونين الأساسيين عدد 2023/56 و2023/57 في صيغتهما المعدّلتين بإجماع الحاضرين، وهي توصي الجلسة العامة بالمصادقة عليهما. شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نشكر اللجنة على عملها القيم وننتقل الى النقاش العام.

قائمة أولية لتدخلات السيدات والسادة النواب: أنور المرزوقي وبسمة الهمامي ونبيل حامدي والفاضل بنتركية وعبد الحليم بوسمة وعصام البحري جابري وحاتم لباوي وطارق الربعي وصلاح الفرشيشي وسامي الحاج عمر وعماد الدين سديري وعبد الرزاق عويدات وعبد القادر بن زينب وعلي زغدود ومنال بديدة وعبد السلام الحمروني والمعز بنيوسف وماهر الكتاري وريم الصغير ومريم الشريف.

المصدح للنائب المحترم السيد أنور المرزوقي عن الكتلة الوطنية المستقلة، له خمس دقائق.

الكلمة للسيد الوزير تفضل.

السيد كمال الفقيه، وزير الداخلية

شكرا سيدى الرئيس،

في الحقيقة وعدت اللجنة في البداية أن أقدم لهم أنموذج من الجواز البيومتري التونسي وأيضا نموذج من بطاقة التعريف الوطنية وأريد أن أعرض على الإخوة هذا النموذج وفي نفس الحين أضع الإمكانية للمسه ورؤيته أثناء المناقشات وتقديم الأسئلة. (تم استعراض نموذج جواز السفر البيومتري)

وأريد أن أستعرض مثالا على ذلك نموذج جواز السفر التونسي، بطبيعة الحال هناك أمور سرية نراها نحن بالقارئ الضوئي، ترون هنا مثلا شجرة الزبتون، كما يمكنكم رؤية أشكال أخرى وهي عبارة عن حروف أو خطوط موضوعة في الأوراق البيومترية وبطبيعة الحال الشريحة التي هي في وسط هذا الغلاف.

طبعا هذا النموذج الذي أحدثناه هو تونسي، يعتبر ضعيفا نوعا ما مقارنة بجوازات السفر الأخرى، وهي جوازات جديدة تستعمل مادة الكربون وورقها عالي الجودة، مثل هذه الحالة: (عرض أوراق الجواز البيومتري باستعمال الكاشف الضوئي).

هذه الحالة رفيعة المستوى حيث يتم تعريف الشخص على أساس ورق كربوني، ثم تصبح نوعية الورق عالية الجودة فعلا والرسوم التي بها وهي سرية وهي أيضا عالية الجودة، يعني يستحيل تزويرها.

نفس الشيء يسري على بطاقة التعريف وهذا مثال عنها وسأمرر عليكم ثلاثة نماذج ستتصفحونها وتعاينونها حتى تفهموا على الأقل البيومتري، وهذا الكراس يعطي تقريبا القراءة النهائية لما سيكون في الجواز وفي بطاقة التعريف البيومترية.

(تم تمرير نماذج من جواز السفر وبطاقة التعريف البيومتريين على أنظار السيدات والسادة النواب ومن ثم تم عرضهما أمام الكاميرا)

تفضل السيد الرئيس الجلسة لك.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نشرع في النقاش العام والمصدح للنائب المحترم السيد أنور المرزوقي عن كتلة الوطنية المستقلة له خمس دقائق، تفضل.

السيد أنور المرزوقي

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير،

ومرحبا أيضا بكل إطارات وزارة الداخلية،

مبارك علينا السيد الوزير جواز السفر البيومتري وبطاقة التعريف البيومترية، وهذا خبر جيد اليوم وهو خبر سعيد.

سيدي الوزير، تتمحور مداخلتي اليوم حول ثلاثة محاور: المحور الأول يخص مشروعي القانونين، وفي الحقيقة هي ليس ملاحظات بقدرما هي مقترحات.

المسألة الأولى تخص ورود عبارة "الحق في جواز سفر أو المشروع في صيغته المطلقة"، وهو في علاقة بمبدأ دستوري مثل حقنا في الماء وفي بيئة سليمة، وهو حربة التنقل، وحيث أن الاستثناءات في هذا المبدأ هي من الاختصاص الحصري للقانون أدعو سيدي الوزير

لتحديد استثناءات وموانع صلب نص القانون الحالي، والتي قد تتعلق بشروط وكيفية والسلطة المخول لها والإجراءات الواجب اتخاذها عند تعليق أو سحب جواز السفر.

هناك القواعد والاستثناءات ونود أن ترد الموانع في القانون وبنظمه النص التنفيذي.

المقترح الثاني، لدينا ثقة كبيرة في الموارد البشرية والفنية والقانونية والخبرات التابعة لوزارة الداخلية وكذلك الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية، إلا أن التجارب المقارنة تدخل بعض الشك بخصوص بنوك البيانات وهنا أدعو السيد الوزير إلى إفادة المجلس الموقر بمزيد من المعطيات وبما استقر عليه الرأي بخصوص الموضوع الهام وهو إيواء بيانات وحمايتها من القرصنة الرقمية.

ونحن نعلم جيدا وتبين في العديد من الحالات أن اعتماد بنك المعطيات يمثل خطرا، فلا يوجد في العالم اليوم بنك معطيات لا يمكن خرقه لأن قطار التكنولوجيا لا يتوقف وهنا يقال "formule".

مسألة ثانية، لدي تساؤل بسيط ويخص الآتي: هل أن تعييد النائب أمر مقصود أم هو مجرد اجتهاد فردي -وأتحدث في خصوص الجهات- أم أنه إنفاذ لوجه دستوري؟

سيدي الوزير، بحكم تخصصي الأكاديمي وأنا نائب عن معتمدية نابل وأمثل كامل جهة الوطن القبلي مع السادة النواب الآخرين، فإننا نعي جيدا إمكانات منطقتنا جغرافيا وتاريخيا حاضرا وماضيا ومستقبلا.

نابل التي أنوبها لم أعد أعرفها، حيث أصبح الناس اليوم يخشون غزارة الأمطار بدل أن يستبشروا بالغيث النافع وأصبحوا يخشونه حتى لا يعاودهم كابوس السنوات الماضية، فلا بنية تحتية تطورت ولا مشاريع أنجزت ومدخل المدينة التي هي في ظاهرها مدينة سياحية، وفي باطنها بريفها التهميش وكل المشاكل والآفات التي نعرفها جيدا.

كما أصبحت وضعية المدينة محرجة ولا تطاق، وأصبحت أجد عسرا في إقناع الناخبين بتغير وظائف النائب واقتصارها على التشريع والمساءلة.

وهذا أهم ما أردت أن أقوله ولدي رسائل أسمح لنفسي وأستسمحكم نيابة عمن وضعوا ثقبهم في من منتخبي نابل أن ألفت أنظار معاليكم سيدي الوزير إلى الوضعية الخطيرة التي أصبح عليها الوضع خاصة في محيط المعاهد الثانوية والمدارس بنابل.

يوجد حي وهي رسالة من سكان أربعة أحياء كبيرة لها ثقل ديمغرافي كبير، وهي حي سيدي عمر وحي سيدي موسى والجباسة وحي النزهة، ورغم الثقل الديمغرافي بها لا وجود لمركز شرطة في هذه المنطقة، إضافة إلى ظاهرة السرقة والمخدرات ويطلب منك حسب رسائل المواطنين سيدي الوزير إعادة تفعيل قانون "الرافل" لتنظيف البلاد من العناصر الإرهابية والسلام عليكم ورحمة الله، شكرا سيدي الرئيس وشكرا سيدي الوزير.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائبة المحترمة السيدة بسمة الهمامي غير منتمية، لها ست دقائق.

السيدة بسمة الهمامي

صباح الخير جميعا،

شكرا سيدي الرئيس،

نرحب بالسيد وزير الداخلية وبكل الإطارات المرافقة،

نثمن جهودكم في تشريف تونس والذود عن حماها داخليا وخارجيا، ولا عاش في تونس من خانها.

محور نقاشنا اليوم بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري وهو شكل من أشكال التقدم التقني الحضاري الذي تتطلبه المرحلة دوليا وإقليميا من أجل أن تكون تونس وكل مواطنها في مصاف ومرتبة كل الدول ومواطنهم من حيث الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة وتطويعها في خدمة الإنسان والحصول على بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري تكون له تكلفة بين الطابع الجبائي واستخراج الوثائق وغيره.

سيدي الوزير، إجرائيا وميدانيا في بداية مشواري الانتخابي وتنقلي في ولاية سليانة وكل ضواحها وأريافها تقابلت وتحدثت مع النساء والرجال ووجدت أن هناك رقما لا بأس به من النساء اللاتي ليس لهن بطاقات تعريف، وأماكن سكناهن في قرى معزولة لا طرقات لها ولا وسائل نقل تؤدي لها ولا دخل مادي للنساء، يعني في الفقر هناك تميز ثان وعنف مضاعف للنساء.

سيدي الوزير، أريد أن أسمع منكم تعهدا في أن تكون لكم تدخلات مباشرة في تلك القرى، أجل، أعوانكم هم من يتنقلون إلى تلك الربوع وهم من يقومون بكل الإجراءات هناك دون مقابل، لتكن بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري مجانيا وإجباريا للمواطنين والمواطنات بلا دخل وفي القرى المعزولة والمنسية

على الدولة ألا تنسى مواطنها وأن تذهب إلهم حتى يطمئنوا أن الدولة منهم ولهم وأخص بالذكر النساء.

في علاقة بمكافحة العنف المسلط على النساء نطلب منكم سيدي أيضا أن تعملوا على أن تكون لكم مقرات مراكز شرطة غير المتعارف عليها التقليدية، مقرات توجد بها نساء محققات ويقمن بتحرير البحث وتحرير الشكاوي التي تتقدم بها النساء حين يتعرضن

مقرات كخلايا الإنصات ولكن ذات صبغة أمنية وإشراف الأمن والأعوان فيها نساء.

وإنه شهر مارس و8 مارس لم يكن صدفة في تاريخ البشرية وإنما هو يوم تاريخي في مسيرة تحرر نساء افتكته النساء بنضالهن وكفاحهن ضد غطرسة وتوحش رأس المال.

مسيرة التحرر من أجل المساواة في الأجر والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

مسيرة من أجل إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

مسيرة رغم كل المكاسب ما زالت طويلة.

فتحية لكل نساء العالم، المرأة الفلسطينية في كفاحها من أجل التحرر والبقاء رغم كل آلات الدمارورغم الإبادة والخذلان.

المرأة العراقية والمرأة السورية والمرأة اليمنية والمرأة السودانية وكل النساء في الوطن العربي وفي كل الأوطان، المسيرة ما زالت طويلة من أجل الحربة والانعتاق.

وما دمنا في شهر مارس اسمح لي سيدي الوزير أن أفخر بنساء تونس اللاتي تنحني لهن الأرض في شجاعتهن واستبسالهن من أجل الحرية والكرامة، من أجل تونس.

5 جانفي 2008 قارعت العمة علجية الجديدي الاستبداد دون هوادة بالرديف في انتفاضة الحوض المنجمي.

21 ديسمبر 2010 تحت تواتر إطلاق الرصاص في تالة والقصرين توحدت كل الديار وأصبحت دارا واحدة، وتوحدت كل النساء وأصبحن قلبا واحدا صابرا صامدا ينادى نَمُوتُ نَمُوتُ وَبَحْيَا الْوَطَنْ.

ماي 2012 العمة شهيدة بن مقطوف الحيدوري من قرية العمران بمنزل بوزيان ورغم حالتها الصحية وعمرها الذي ناهز 84 سنة خاضت إضراب جوع ملحمي من أجل شباب الثورة شباب بوزيان المسجونين الذين سجنهم أصحاب السلطة وقتها انتقاما منهم لأنهم أطاحوا بالنظام ونادوا بالتشغيل والحرية والكرامة الوطنية.

7 مارس 2012 الطالبة خولة الرشيدي تسلقت سور إدارة كلية الآداب بمنوبة حين صعد أحدهم بزي ليس زينا لينزل العلم التونسي ويضع مكانه علم داعش، فتصدت له ودفعها فنهضت من الأرض وتصدت له بأكثر قوة وقاومت حتى لا يسقط علم تونس.

أم الشهيدين السيدة زعرة السلطاني أم مبروك السلطاني الطفل الراعي في 2015 الذي قطع الإرهابيون رأسه وأرسلوه لأمه وتركوا بقية جسده يحرسه كلبه في الخلاء، وكرروا نفس الفعل مع أخيه خليفة السلطاني في 2017 بمنطقة السلطانية من جبل المغيلة بين ولايتي القصرين وسيدي بوزيد، أي قلب هذا الذي يتحمل كل هذا الألم والحزن والقهر؟

تكلم ابن عمهم في التلفاز وقال نحن في "دوارنا" لا يربطنا بالدولة إلا بطاقة التعريف و"كابل" التيار الكهربائي.

سيدي الوزير، أريد أن تكون بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري مفتاح بناء علاقة جديدة توحد الوطنية والمواطنة والعدالة بين الجهات والأفراد وتضمن علاقة جديدة تحمي الفرد وتعزز ثقته وانتماءه للوطن. فالإنسان هو رأس مال الدولة والدولة هي مصدر الحياة والأمان والمستقبل، وكلاهما هما الوطن.

وقبل أن أنهي أريد أن أذكر ملحمة بن قردان 7 مارس 2016 ملحمة استبسل فيها الأهالي والجنود والحرس والشرطة وكل حاملي السلاح حماية لتونس من همج العصر ومن الإرهابيين الذين يتسللون عبر الحدود وحينها قتلت فتاة برصاص الإرهابيين فقال أبوها "وطنى قبل بطنى".

عاش حماة الديار وعاش الشعب حرا وكريما في أرضه وعاشت تونس حرة مستقلة وشكرا سيدي الوزير. (تصفيق)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد نبيل الحامدي عن كتلة صوت الجمهورية، له خمس دقائق.

السيد نبيل الحامدي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير وكامل كفاءات وزارة الداخلية،

هذه المرة الخامسة لحضورك سيدي الوزير داخل هذا المجلس، ودوما أقولها وأكررها فالسيد الوزير يتصرف كأنه أحد أبناء هذا

الشعب وهذا دليل على حسن تقربه من كامل أهالينا في تونس بصفة عامة.

أرجع إلى المشروعين بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري، هذا امتياز لتونس وامتياز أمام تقدم البلدان الغربية ونحن نواكب الحضارات وهذا دليل على تقدمنا، لكن سيدي الوزير تعرف أن مع التقدم هناك أيضا مهندسون محترفون دخلوا للبنوك ولجوازات السفر وبطاقات التعريف القديمة وفعلوا ما أرادوا، ويجب الاحتياط لهذا مسبقا حتى نكون دوما محافظين خاصة على هويتنا.

أرجع جهويا الآن، أنا أنتمي إلى دائرة السبيخة الوسلاتية عين الجلولة ومعتمدية عين الجلولة دون معتمد منذ قرابة عام وأنت تعرف الظروف التي نمر بها الآن، معتمد بالنيابة وهذا ما يجعلنا اليوم نقول يجب تنصيب معتمد في أقرب الأوان.

سيدي الوزير، جهويا، ولاية القيروان وأهميتها في تونس دون وال قرابة عام، وربما كل المعطيات تصل لوزارة الداخلية وماذا يحصل في ولاية القيروان.

سيدي الوزير، أريد أن أقول لك اليوم: هذه المرحلة الجديدة ما بعد الانتخابات التي وقعت يجب الاحتياط جيدا من كل الممارسات وبجب أن نبين لكل فرد واجبه وحقوقه في المجالس القادمة.

وأمر محليا سيدي الوزير، نطالب اليوم بمعتمدية السبيخة بمركز شرطة النجدة خاصة أن مركز الشرطة القديم ببلدية السبيخة موجود.

كما نربد إحداث مركز حرس وطني بقرار منكم في السيسب والسبيخة وكل الماديات موجودة.

هناك هبة من بلدية سيسب من أجل إحداث مركز حرس دار الجمعية، والهبة موجودة من بلدية السبيخة.

كما نبحث اليوم عن إحداث مجمع أمني جماعي داخل معتمدية السبيخة، لأنها من بين المعتمديات الكبرى في ولاية الفيروان.

سيدي الوزير، اليوم سأتحول للحديث وربما لن ينقص من قيمة الشعب التونسي في خصوص التعيينات التي تمت في شتى المجالات ولن أذكر أي معطى.

سيدي الوزير، اليوم في معتمدية السبيخة يتم تعيين عمدة كان مرفوضا في الزمن الماضي وكان سيخرج في 14 جانفي في مسيرة ضد الثورة وأصبح اليوم عمدة على معتمدية السبيخة وهذا دليل على التعيينات، نريد منك التثبت فها، نريد أن تكون لك مقدرة لكشف هذه الحقائق.

سيدي الوزير، مقر فرقة الأبحاث والتفتيش للحرس بالقيروان الموجود فيه هو في عمارة قديمة مهددة بالسقوط، نريد ترميم البناية لأن هذه الفرقة الموجودة فيه من الكفاءات ما حقق الأمن داخل ولاية القيروان بفضل وجد مديري أقاليم ممتازين من مدنين وهذا ما جعل الأمن في القيروان يتقدم بنسبة 99%، نريد نظرة لهذه الفرقة وأيضا تمكينها من سيارة تنقصها والموجودون فها من أحسن الكفاءات الموجودة في القيروان ونريد منك سيدي الوزير أن تعيرها لفتة.

والحرس البلدي الموجود داخل القيروان يتنقل دون سيارة، فالرجاء تمكينهم من سيارة ونريد إعطاء ولاية القيروان القيمة الحقيقية التي تستحقها.

أرجوك سيدي الوزير، لفتة إلى ولاية القيروان والتعيينات ولكل ما يجب لتحسين هذه الولاية لأن لها مكانة خاصة لدى رئاسة الجمهورية ولديكم وشكرا لكم سيدي الوزير.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد الفاضل بنتركية عن كتلة الوطنية المستقلة، له أربع دقائق.

السيد الفاضل بنتركية

شكرا السيد الرئيس،

والشكر الموصول للجنة،

مرحبا بكم السيد وزير الداخلية ومرحبا بالوفد المرافق،

سيدي الوزير، يشهد العالم تطورا كبيرا ومتسارعا في ميدان التكنولوجيا وتبادل المعلومات والرقمنة وأعتقد أنه بالتوازي مع التطورات التي شهدتها وزارتكم اليوم بإصدار جوازات السفر وبطاقة تعريف بيومترية، حان الوقت للنظر جديا في إصدار برنامج رقمي ومتكامل فيما يخص التراخيص المتنوعة التي تصدرها وزارتكم ورقمنة جميع المعاملات والملفات الخاصة بهذا الشأن، على أن تكون هناك هذه المنظومة الإلكترونية على النطاق الوطني والجهوي وتكون هناك متابعة وتصرف واسع من طرف الولاية والربط مع بنك المعلومات ويكون وطنيا يجمع جميع أنواع التراخيص التي تسندها وزارتكم.

ومن أهداف هذه المنظومة خاصة بعث الثقة والشفافية بين المواطن والجهة والدولة وأيضا سرعة إنجاز جميع المعاملات والمطالب الإلكترونية وأخذ القرار الصحيح والمناسب في وقت قياسي.

سيدي الوزير، كما تعلمون وكما يعلم جميع المواطنين، أن انتخابات المجالس المحلية انتهت وقد تم تركيزها، والاستعداد لتركيز مجالس الأقاليم وصولا إلى المجلس الوطني للجهات وللأقاليم. فهل ترون سيدي الوزير، أنه حان الوقت لإعادة هيكلة الولايات ومهامها تمشيا مع هذه المستجدات؟ فقد حان الوقت لإصدار قانون جديد حسب ما تقتضيه المصلحة العامة وأعتقد أنه يجب إعطاء صلوحيات هامة للولايات خاصة في المجال الترابي والتراخيص والهيئة والعمرانية وخاصة الأمثلة التوجهية للمدن.

سيدي الوزير، وأنتم تقدمون هذا المشروع المتقدم والهام جدا للمصادقة وتعلمون ويعرف جميع المواطنين الحالة الكارثية لعدد كبير من مراكز الشرطة والحرس والأبحاث وفقدانهم لأبسط التجهيزات ولا أريد أن أتحدث عن وسائل النقل.

كيف يمكن القيام بعمل متكامل وناجح في وقت قياسي وأغلب المراكز الأمنية والبحثية تنقصها أعوان متخصصة وموظفون في الميدان الأمني؟ وكمثل على ذلك، جهي، جهة قلبية وحمام الغزاز دون أن ننسى منطقة منزل تميم، فمركز الشرطة في قليبية مثلا، لا يلي الحاجيات لا من ناحية الموقع ولا خاصية البناية والعدد القليل جدا من الموظفين والأعوان المتخصصين.

وأعيدها وأكررها، كلنا يعرف أن مدينة قليبية تشهد في فصل الصيف ثلاثة أضعاف عدد سكانها من السياح ويجب توفير الأمن والحماية، عمل كبير تقوم به الفرق المتواجدة بالرغم من وجود هذا النقص الكبير.

سيدي الوزير، نثمن لكم متابعتكم لتسوية وضعية العمد الذين يعتبرون من ركائز العمادات في حل المشاكل الاجتماعية والسكنية لما فيه الخير للمصلحة العامة.

كما أننا نثمن قراراتكم الجربئة للتسهيل في تسليم تراخيص عدادت الكهرباء والماء وتسهيلها على الناس الذين يفتقدون لذلك. وفقكم الله لما فيه الخير لوطننا العزيز.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد عبد الحليم بوسمة غير منتمى، له خمس دقائق.

السيد عبد الحليم بوسمة

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية والوفد المرافق،

إن تنقيح القانون الأساسي المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية والقانون المتعلق بجواز السفر، واللذان ظلا في رفوف مجلس نواب الشعب لسنوات، أصبح أكثر من ضرورة اليوم، اعتبارا لتوصيات المنظمة العالمية للطيران المدني ولضرورة انخراط بلادنا في المنظومة الدولية للتعاون من أجل أمن وسلامة جوازات السفر، بالإضافة إلى دورها الهام في حماية الحدود من التهديدات الإرهابية وجرائم تزوير الجوازات ومخاطر استعمالها في المس من الأمن القومي للدول.

وتعتبر رقمنة الوثائق الشخصية من أهم الإصلاحات الضرورية لتطوير وتسريع الخدمات الإدارية ورقمنها، باتجاه الحد من التعطيلات الإدارية وتحسين جودة الخدمات لمختلف شبابيك الإدارة التونسية.

نجدد -كما عبرنا عن ذلك صلب اجتماعات اللجنة- حرصنا على استعمال أحدث منظومات الأمان التقني لحماية المعطيات الشخصية المضمنة في الشريحة التنافسية، ووجوب قراءتها إلا من قبل ممثلي الهياكل التونسية الأمنية والرقابية فقط.

كما نؤكد على أن معالجة البيانات وتخزينها والتعاطي معها لا يمكن أن يتم أيضا إلا من قبل الإطارات التونسية المعنية بعد تدريها على التقنيات التي سيتم استعمالها للغرض ذاته.

ونأمل على أن تكون المصادقة على هذين القانونين منطلقا لسن مشروع قانون المعرف الوحيد والقطع مع مرحلة الإدارة البيروقراطية ورقمنة منظومة كل الخدمات الموجهة للمواطن.

وإن نجاح تنفيذ هذا المشروع وتمكين كل التونسيين من الحصول على بطاقة التعريف البيومترية ومن الجواز البيومتري يجب أن ترافقه حملة تحسيسية وإعلامية واسعة النطاق لتوضيح جملة من النقاط أهمها:

مدة المرحلة الانتقالية لانطلاق العمل بالوثائق البيومترية وتاريخ نهاية العمل بالحالية،

المراحل التي ستمر بها عملية التنفيذ والأولوية خاصة بالنسبة إلى التلاميذ والطلبة والتونسيين بالخارج لضمان عدم تعطيل مصالح المواطنين.

السيد الوزير، هل أننا بالفعل جاهزون لتغيير وثائق كل التونسيين في الداخل والخارج في مدة وجيزة؟

وبالنسبة إلى تكلفة استخراج هذه الوثائق، نرجو أن تتم مراعاة المقدرة الشرائية للمواطن والعائلات التونسية لتحديد المعاليم المطلوبة.

وبالنسبة إلى المواطنين في المناطق الداخلية، هل تم التفكير في حملات ميدانية لتمكينهم من استخراج وثائقهم؟

وفي هذا الإطار يجب التفكير في إطلاق حملة ميدانية بالمناسبة لتمكين المواطنين الغير حاملين لبطاقة تعريف وطنية من استخراج بطاقة بيومترية وتسجيلهم.

ختاما، نعتبر أن تنقيح هذين القانونين لبنة باتجاه ثورة رقمية تشريعية حقيقية تحتاجها الإدارة التونسية اليوم لتسريع الخدمات وتجويدها في منظومة الاقتصاد الرقمي المعولم ونعمل على أن تتظافر جهود جميع الأطراف المتداخلة لاحترام أعلى درجات تأمين المعطيات الشخصية للتونسيين ولحسن تنفيذ عملية تغيير الوثائق الشخصية دون تعطيل لمصالح المواطن ودون إثقال كاهله بمعاليم إضافية أخرى، وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للنائب المحترم السيد عصام البحري جابري عن كتلة الأمانة والعمل، له خمس دقائق.

السيد عصام البحري جابري

شكرا سيدى الرئيس،

صباح الخير سيدي الوزير والإطارات العليا لوزارة الداخلية،

سيدي الوزير، أقول مرة أخرى أن دور النائب في المناطق الداخلية وتحديدا في ولاية قابس، هو نقل الواقع الحقيقي بكل أمانة للسيد الوزير والإطارات العليا وسيكون السؤال مباشرا: ماذا يحدث في ولاية قابس؟ لقد جربنا كل السبل كنواب واتصلنا ووجهنا أسئلة كتابية وأجرينا مقابلات وقمنا بكل ما يلزم وبالمناسبة أشكر المكلف العام بالعمل البرلماني الذي استمع إلينا وأتصور أنه أبلغك كل مشاغل أهالي ولاية قابس.

السيد الوزير، نريد أن تطمئن الأهالي بولاية قابس، فأنت على علم بالأحداث الأخيرة وهذا الوضع موجود منذ تدخل رئيس الجمهورية وإعفاء والي قابس السابق، قلنا أن هناك ممارسات لتأجيج الأوضاع في ولاية قابس وقد استمر هذا الأمر وحتى بعد أن تم انتخابي كنائب على قابس وقدمت الأسئلة وتوجهت عديد المرات لوزارة الداخلية لأعبر عن الواقع الموجود، لكن دائما يقولون لنا بأن كل الأمور تنتظر الإمضاءات من السيد الوزير.

وآخرها طلبنا مهمة التفقد المركزية، لنفترض أننا لسنا على صواب وقلنا لجنة تفقد مركزية وحتى وزارة الداخلية في جوابها عن سؤال كتابي، وفيه توصلت في تجاوزات إدارية ومالية كبرى والتعدي على ملك عمومي في بلدية قابس المدينة وهي ستقوم بمهمة مركزية، لكن مهمة التفقد الأن تنتظر إمضاءكم سيدي الوزير ونحن ننتظر هذا منذ شهر أوت، هناك تجاوزات كبرى، سوق جارة ذهب نتيجة تقاعس معتمد سابق ونتيجة اللجنة الفنية للتراث في مركز الولاية، فقد قلنا يجب أن تخرج، سوق جارة معلم تاريخي ننتظر خروج لجنة فنية كما ننتظر تطبيق القانون.

نحن في سفينة واحدة لخدمة البلاد والوطن نظرا لانتمائنا لتونس.

سيدي الوزير، سأقدم لك عدة معطيات يجب التثبت فيها هناك من الأجهزة ومن الاستخبارات الحرفية للتثبت في الأمر. هناك من يتحدث باسمك في ولاية قابس وأنا أفند هذا وأقول لهم أن هذا غير صحيح، هناك هرسلة للمديرين الجهويين، نحن أبناء مسار ونسمع أنك لا تعمل وأنك ضد الدولة، المسؤولون الجهويون في قابس متخوفون.

سيدي الوزير، لديكم الأجهزة ونحن ننقل لكم الواقع الموجود وهذا لمصلحة البلاد، فقد أقسمنا على احترام هذا الدستور وأقسمنا على المصلحة العليا للوطن وجربنا كل السبل وآخر مقابلة أردنا أن نوصل لك صوتنا، صوت المواطن...

السيد وزبر الداخلية

أنا أفند هذا الأمر.

السيد عصام البحري جابري

وأنا معك السيد الوزير، أنا أنقل لكم الواقع، هناك أشخاص يتحدثون بأنك تعمل ضد الدولة وذلك لخدمة المصالح الخاصة، نحن هنا لخدمة المصلحة العامة، لقد أردنا مقابلتكم لنمدكم بكل هذه المعطيات.

استئناف الأشغال الجهوية بولاية قابس، نحن ننتظر وحتى المكلف العام على علم بذلك، 400 ألف ساكن في غرفة عملية واحدة، نحن ننتظر إرجاع الضمان البنكي، المشاريع الجهوية تم تمريرها منذ أسبوع في ولاية قابس للجنة الوطنية لحلحلة المشاريع...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد عبد القادر بن زينب عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق.

السيد عبد القادر بن زينب

شكرا سيدى الرئيس،

شكرا على إعطائي الكلمة، أود أن أرحب بالسيد الوزير، استمعت الآن للتدخل وأنت السيد الوزير ابن الشعب وإنسان جدي ونحن نكن لكم كل الاحترام والحب، أقول هذا بدون رمي للورود، فأنا والله لا أرمي الورود لأي إنسان.

سيدي الوزير، نريد التطرق لنقاط وقد وعدتنا سابقا بسيارة لمركز الحرس الوطني بسليمان، مع العلم أن مركز الحرس الوطني بسليمان استعاروا "Stafette" يعملون بها منذ أكثر من عشرين يوما لأنه لا توجد لديهم سيارة، مع العلم أن سيارة الشرطة البيئية مهملة في "parc" سليمان منذ أكثر من سنة وكان موجود لدينا رئيس مركز الحرس الوطني ببلدية الشريفات بوشراي أحيل على التقاعد ولم يتم تعويضه واليوم تعلم بأن لدينا منطقة بلدية جديدة وهي منطقة فلاحية بامتياز وهناك زحف كبير في البناءات، مع أني أريد أن أتوجه بتحية كبرى لرئيس الفرقة بالحرس البلدي الموجود حاليا على المجهودات الجبارة التي يقوم بها ولكن المنطقة كبيرة وقد طالبنا بمركز حرس بلدي ببلدية شريفات بوشراي.

السيد المعتمد الموجود بالمنطقة يقوم بنفس العملية، يحتمي بالسيدة الوالية ومعتمد سليمان يعقد اجتماعات في البلدية طيلة اليوم بدون أي سبب والسيد لديه قضية تحرش منذ أكثر من ثلاثة أشهر ونصف أعوان البلدية شهدوا مع الموظفة والنصف الثاني من أعوان البلدية شهدوا مع السيد المعتمد وأنت تعلم مسؤول كهذا على مستوى معتمدية والأبحاث أصبحت حتى على مستوى محكمة قرمبالية ولدى السيد وكيل الجمهورية وأظن أن القضية قد تكفل بها السيد حاكم التحقيق، وهناك مشاكل كبرى على مستوى معتمدية سليمان وهذا لا يليق بالمسار الجديد ولا يليق بدولتنا.

كذلك مركز الأمن الوطني بقربص موجود في "cave" لا توجد به نوافذ والحالة مزربة.

السيد الوزير، أتحدث بصدق، في نابل اليوم كل الأمور متوقفة ولقد تم بث دعاية بالأمس وهذه الدعاية وصلت لهذا المجلس، بأن السيد رئيس الجمهورية أعطى تعليمات للسيد رئيس الحكومة بألا يتعامل الوزراء مع النواب مستقبلا ولا يتقابلوا معهم وأنا أعلم أن هذا الكلام غير صحيح، السيد الرئيس لا يقول هذا الكلام، ونحن ترشحنا على مسار 25 جويلية وموجودين معه وسنقف معه وسندعمه وأيدينا في أيديه وأيدينا في أيديكم أيضا ولكن هذه التفرقة التي حصلت بين السادة النواب والسلطة التنفيذية ستعود علينا بالوبال وأنتم أكثر الناس تعلمون بأن هناك أشخاص مندسون يريدون أن تقوم بهذه التفرقة، علينا أن نكون يقظين.

السيد الوزير، عندما نريد مقابلتك فليس لأخذ صور مع بعضنا، سنأتي إليك لنمدك بحقائق ولنتجنب التصريح بها -كما ذكرت منذ حين- في التلفزة وحتى لا يتم بثها على المباشر، أردنا مدك بمعلومات ستنفعنا وتنفع الدولة التونسية.

اليوم سندخل للانتخابات وبدأت الإشاعات وقد سمع بها كل أعضاء المجلس، بأن هناك تعليمات من السيد رئيس الجمهورية بعدم مقابلة النواب للوزراء وبأن السادة المديرين العامين لن يقابلوا النواب وهذا سيبعث البلبلة وسيسحب النواب أيديهم في الحملات الانتخاسة.

نحن موجودين مع السيد الرئيس ونساند المسار وهذه الحكومة نحن تبنيناها ونقف معه، لكن اليوم نائب الشعب الذي خرج من رحم الشعب لا يجب أن يتم إقصاؤه وتهميشه...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد حاتم لباوي عن كتلة صوت الجمهورية، له ست دقائق.

السيد حاتم لباوي

مرحبا بوزارة الداخلية،

مرحبا سيدى الوزير،

شكرا السيد الرئيس،

تحية لكل رجل أمني شريف يسهر على أمننا ونحن نيام.

المشروع نحو الرقمنة، هذا جميل جدا لكن سيدي الوزير ليكن في علمكم أن في القصرين لتستخرج جواز سفر عليك أن تنتظر شهرا أو شهرين واتصلت بمسؤولين أمنيين معنيين بهذا الشأن يقولون أن لديهم نقص في المطبوعات، أتمنى أن نجد الحلول لهذه المشاكل ونحن على أبواب رقمنة.

أمر إلى القصرين سيدي الوزير.

القصرين منطقة جبلية حدودية، وعندما أقول جبلية أظن أنكم تفهمون ماذا أعني حدودية، ونحن أمام هجرة غير نظامية وأمام كل ما تعانيه المنطقة من تواجدها في هذا المكان الجغرافي، مراكز أمنية ناقصة، تجهيزات ككل المراكز الوطنية، لكن سأحدثكم على الجريمة، كل يوم ترتفع نسبة الجريمة وتتطور، وصلنا إلى جرائم القتل، وصلنا إلى جرائم عجيبة وغريبة، "بركاجات"، سرقات، كل هذا ناتج عن وجود نقص على مستوى المعدات والسيارات كل هذا ناتج عن وجود نقص على مستوى المعدات والسيارات والأمنيون الشبان وأضع سطرا تحت "الشبان" القصرين لا يجب أن تعامل كولايات أخرى، القصرين منطقة حدودية تتعامل مع التونسي ومع غير التونسي، يجب الترفيع في عدد الأمنيين الشبان

والمعدات، لو كانت في دولة أخرى لما رأيتم التجهيزات الموجودة فها، فهي موجودة على الحدود، هناك أحياء سكنية ذات كثافة عالية جدا وفها تاريخيا نسبة جريمة عالية، فكيف يتم حذف مراكز شرطة منها؟ وسأحدثك عن مركز شرطة حي الكرمة الذي تم التخلي عنه ومركز حي الزهور وهما منطقتان يجب أن يكون بهما مركز شرطة، عندما تقوم بإحصائيات لنسبة الجريمة في هذه المناطق تجد أنها مرتفعة.

ثم سيدي الوزير، سأحدثكم على مشروع، موضوع حارق صراحة، بنادق الصيد، القصرين منطقة فلاحية ذات طابع فلاحي وتعتبر قطبا فلاحيا صاعدا، الصيد كهواية، الصيد كحق "يا رسول الله" المواطن ينتظر عشر سنوات للحصول على رخصة صيد، لماذا؟ فقد تتالت الحكومات ويتكرر نفس "السيناريو"، وصلنا إلى حد التحيل والفساد، أعطني أموالا أعطيك رخصة صيد.

نأمل في مسار 25 جويلية، ونأمل في تواجدكم على رأس هذه الوزارة، أن تعطوا حق شبابنا وأولادنا في القصرين، حقهم في الصيد، إن كنت تخافون بأنهم سيرفعون السلاح ضد تونس، من يرفع السلاح ضد الوطن لا يحتاج إلى بندقية صيد ولا يحتاج إلى ترخيص، وبإمكانه الحصول على السلاح الذي يريده، لذلك لا نريد أن يحصل هؤلاء الناس على أسلحة من التهريب ومن أماكن أخرى، أعطونا رخصنا بالعدد الكافي ونأمل أن ينتهي مشكل رخص الصيد لأنه أصبح مشكلا مستعصيا ومن المواضيع المسكوت عنها ولا يجب الحديث فها.

سيدي الوزير، سأحدثكم عن البلديات، البلديات عاجزة على تطبيق القرارات، لا تستطيع، عندما يخرج قرار هدم لا يمكننا تنفيذه، لا تستطيع التنفيذ وهذا ناتج عن ضعف المنظومة الأمنية، البلدية تعجز عن إيجاد حلول للانتصاب الفوضوي الذي خنق المبلاد، البلاد تعجز عن تنظيم حركة المرور، لذا أصبحنا نشعر بفراغ كبير للمجلس البلدي، وأنتم سيدي الوزير في وزارة سيادية، أنتم تقاومون المخدرات لكن المشكل لا يتمثل في بيع المخدرات، المشكل في التطبيع مع المخدرات، عندما أفتح التلفاز وأجد كلمة "زطلة" و"سطر كوكايين" تقال بصفة طبيعية و"الغبرة" تباع بصفة طبيعية وقي شهر رمضان والتطبيع مع بيع الخمر.

كل هذا أصبح طبيعيا، والتطبيع مع المثلية، لقد فقدنا هويتنا، فقدنا عاداتنا وتقاليدنا، العائلة تمزقت وتشققت، ونخشى ما نخشاه على أولادنا في سن ست وسبع سنوات، إن كنتم اليوم لا تتصدون أنتم كوزارة داخلية لهذه التلفزات التي تطبّع مع "العكري" ومع المخدرات ومع المثلية ومع بيع الخمور ومع كل ما أصبح طبيعيا، لماذا تقاوم هذا الشيء؟

آخر نقطة سيدي الوزير، عمال الاعتمادات والسيد رئيس الجمهورية يتحدث عن التشغيل الهش والقطع معه. متى سنتهي معاناة هؤلاء العمال الذي يعتبرون من ضحايا التشغيل الهش.

وأنبي سيدي الوزير، أدعوكم إلى تقييم السلطة الجهوية بالقصرين، تقييم منطقي بالرياضيات: متى قدمتم في ظرف ثلاث وأربع سنوات؟ من نجح مرحبا به ومن لم ينجح يجب تغييره سيدي الوزير ولكم جزبل الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد طارق الربعي عن الكتلة الوطنية المستقلة، له خمس دقائق.

السيد طارق الربعي

شكرا سيدى الرئيس،

شكرا للجنة الحقوق والحربات على التقرير القيم والمجهود المبذول،

مرحبا بالسيدات والسادة الزملاء النواب،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية وكافة الوفد المرافق له،

ونحن نحتفل بذكرى ملحمة بن قردان الموافق ليوم الغد 7 مارس، أريد من خلالكم أن أترحم على شهداء المؤسسة العسكرية والأمنية والمواطنين الغيورين على هذا الوطن العزيز.

لا يمكننا سوى تثمين هذين المشروعين الرائدين لبطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري في سبيل رقمنة الوثائق الإدارية وفي سبيل الإصلاح تماشيا مع المواثيق الدولية.

سيدي الوزير، لدينا طلب: لماذا لا تكون مدة صلوحية جواز السفر البيومتري عشر سنوات على غرار بطاقة التعريف البيومترية وعلى غرار أغلب جوازات السفر الدولية؟

السيد الوزير، أريد أن أتوجه لكم بتساؤل حول منشور السيد رئيس الحكومة بخصوص تحجير إبرام عقود مناولة جديدة بالقطاع العمومي:

تعلمون أن هناك عديد العقود المبرمة بخصوص النظافة بالنسبة إلى البلديات وهذه المناولة تعاضد مجهود البلديات، على غرار بلدية حي التضامن وهناك الجيل الجديد من الشبان الذين يشتغلون وهناك منهم من انتهت عقودهم ووجدوا أنفسهم في حيرة وهم يتساءلون هل سيتم تجديدها أم لا وكبلدية حي التضامن إن لم يكن هناك مناولة لا نستطيع أن ننظف المنطقة، فنحن بالمناولة ولم نتمكن من إنهاء كل أعمالنا.

السيد الوزير، أريد أن أشكركم على المراسلة الموجهة من قبلكم للسادة الولاة بتاريخ 22 ديسمبر 2023، حول رخص الربط بالشبكات العمومية، كنا نتصور أن هذا سيكون الحل ولكن أصبحت هذه المراسلة تمثل مشكلا، إذ جاء بالفصل الثاني من المراسلة "أن لا تكون البناية مشمولة بأي إجراء قضائي أو محل نزاع استحقاقي مع الغير"، هنا السادة الكتاب العامون المكلفون بالبلديات وجدوا أنفسهم في "blocage" وأنت تعلم بأن كل الموظفين العموميين خائفون من الفصل 96، لذلك نحن بصدد تنقيح هذا الفصل، يقول: أنا غير مشمول بأي نزاع قضائي، عندما يأتيني المواطن مصحوبا بوثائق كيف يمكنني أن أعلم بأنه محل نزاع أم لا، لذلك يخاف بأن يصبح فيما بعد مطالبا، هنا يوجد blocage على مستوى كل البلديات. أنا بصدد تقديم حقائق لسيادتكم ونبلغكم مستوى كل البلديات. أنا بصدد تقديم حقائق لسيادتكم ونبلغكم حاءت.

كما ذكر بقية الزملاء هناك بطء في استخراج الوثائق الإدارية: من بطاقة تعريف وجواز سفر وبطاقة عدد 3 إلى غير ذلك. المواطنون يتذمرون من هذا البطء وهذا يتطلب منا رقمنة الوثائق الإدارية.

بأسلوب برقى: تحويل الرخص الإدارية إلى كراسات شروط، وقد تحدثنا في هذا سابقا على غرار قطاع التبغ، كذلك التسريع في إصدار قرارات تصنيف المؤسسات، هناك عدة مؤسسات صناعية أو تجارية متوقفة على قرارات التصنيف التي هي ضمن صلاحيات السادة الولاة.

أخيرا، بخصوص بنادق الصيد، عديد المواطنين حملونا هذه المسؤولية، وقد تحدثنا معك سابقا بخصوص التأخير في إسنادها.

بالنسبة إلى بلدية حي التضامن، مقر البلدية آيل للسقوط وهناك "expertise" بخصوصه بأن يتم إخلاؤه بسرعة، هناك نقص كبير في الاعتمادات، لذلك نود أن يجد هذا الموضوع حلا في أقرب وقت ممكن وأن يتم إخلاء هذه البناية لأنها تمثل خطرا على الموظفين والمواطنين من رواد مقر البلدية، ويجب توفير الاعتمادات لأننا حاليا بصدد البحث عن مقر للكراء للإيواء الوقتي إلى حين إعادة صيانة البلدية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد صلاح الفرشيشي عن كتلة الأمانة والعمل، له أربع دقائق.

السيد صلاح الفرشيشي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية وبكل مرافقيه،

أريد أن أتحدث في مشروعي القانونين المتعلقين ببطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري.

القانونان يمثلان مثالا على عودة الدولة التونسية لفتح الملفات ولإنجاز ما يمكن إنجازه في الوقت المطلوب، ونحن نعرف الجدل الذي حصل بخصوص هذا القانون في البرلمانات السابقة نظرا لوجود حسابات سياسية وما إلى ذلك ونحن فرحون جدا بعرض مثل هذه القوانين، كما نشكر البرلمان على تجاوبه مع مثل هذه القوانين التي تتضمن مصلحة لكل التونسيين، خاصة أنه يقضي على كل إمكانية تدليس لبطاقة التعريف أو لجواز السفر وأيضا يضعنا ضمن التزاماتنا الدولية مع بقية شركائنا في كامل أنحاء العالم وأنا في الحقيقة أساند مثل هذا القانون وسنصادق عليه إن شاء الله لأنه سيعود بفائدة كبيرة على بلادنا.

سيدي الوزير، الموضوع الثاني يخص بوسالم، أريد أن أقول لكم بأنه أخيرا بوسالم تتحرر، بوسالم تتجمل، بوسالم تتحرر من ظاهرة الانتصاب الفوضوي التي كانت أكبر مشكلة تعاني منه، وبهذه المناسبة أود أن أشكرك السيد الوزير الشكر الخاص ومن خلالك أشكر كل السلط المركزية والجهوية برئاسة السيد والي جندوبة والسلط الجهوية من معتمدية وبلدية وكل السلط الأمنية بكافة أصنافها التي وقفت وقفة كبرى نحو إنهاء هذه المسألة، أنا أرى أنها مصيبة ومعضلة كبرى كانت تعاني منها مدينة بوسالم.

خلال الأسبوع الفارط كانت هناك تدخلات كبيرة أنهت تماما هذا الانتصاب الفوضوي ولكن للقضاء نهائيا على هذا الانتصاب الفوضوي لم يكن على حساب المنتصبين بل بالعكس تم تخصيص فضاء تمت تهيئته من طرف البلدية وقد أنفقت عليه أموال، بحيث أننا ضمنا لهم فضاء يعملون فيه ليعيشوا ويقتاتوا منه ولكن أيضا حررنا الرصيف.

لذلك باسمي الخاص وباسم كل متساكني بوسالم مرة أخرى، نجدد شكرنا لكم لاستجابتكم لطلب سابق كنت قد توجهت به لسيادتك في هذه القاعة، كل الشكر لكل طرف قام بواجبه كما يجب، الإنسان دائما تواق، لا نستطيع ألا نطمح لأشياء أخرى.

كنت قد توجهت لك بخصوص دعم مركز الحرس والشرطة ببوسالم وببلطة بوعوان بسيارات خاصة أن مركز حرس بوعوان يوجد به سيارة قديمة وقديمة جدا والمسافة كبيرة وشاسعة تصل إلى 45 كلم، على الأقل نبدأ بمركز حرس بوعوان في انتظار مركز حرس ببوسالم، مع الشكر سيدي الوزير على استجابتكم.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد سامي الحاج عمر غير منتى، له ثلاث دقائق.

السيد سامى الحاج عمر

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بك السيد الوزير ومرحبا بكافة الإطارات المرافقة لك،

في البداية أشكر كافة النواب وخاصة اللجنة التي أنتمي إليها، لجنة الحقوق والحربات لأننا تعبنا في هذا المشروع وأقول لك أنك محظوظ بالمديرين الذين تعاملوا معنا، حقيقة كانوا في كنف الجدية والاحترام والليونة في تعاملهم معنا، أشكرهم نيابة عنك فردا فردا دون أن أسمى.

في البداية سأتحدث في نفس الموضوع بخصوص الجواز البيومتري وبطاقة التعريف البيومترية، أنا تقريبا ملم بكل المخرجات، فقط هناك شيء وحيد، بالنسبة إلى التلاميذ والطلبة أتمنى أن تراعى تكلفة استخراجهم لهذه الوثائق كما كان معمولا به سابقا خاصة بالنسبة إلى استخراج جواز السفر.

أمر آخر، نتمنى أن لا نسمع مرة أخرى في المراكز عون يقول لك "مشيلي" و"افرح بي"، أربد أن تعلق بيانات يتم إلصاقها على جدران جميع المراكز الأمنية ومراكز الحرس والشرطة ينص هذا البيان أن استخراج بطاقة التعريف يتم من يوم كذا إلى كذا أي مثلا 15 يوما ويتم استخراج جواز السفر بعد 30 يوما مثلا من إيداع الطلب، بذلك عند نهاية المدة أتوجه لمركز الأمن لأتسلم جواز سفري، لا أربد أن أتردد على مركز الشرطة وأخسر معلوم النقل كل يوم، ربما يكون المواطن يقطن بمكان بعيد ويتنقل إلى مركز الشرطة فيقال له نسيت لم أقم ببحث أمني أو مازال الرد لم يصل بعد.

نريده أمرا من سيادتكم يتم تعليقه بجميع المراكز الأمنية تحدد فيه المدة القصوى لاستخراج جواز السفر وبطاقة التعريف وبهذه الطريقة يكون لدينا حقيقة نظام أمني، جمهوري، صادق مع كل الناس وبأكثر شفافية.

السيد الوزير، السؤال الموالي، أستغل وجود السيد المدير العام للأجانب، سمعت في وسائل الإعلام وفي وسائل التواصل الاجتماعي أن الطلبة الفلسطينيين من الضفة الغربية يتمتعون بإقامة سنتين والطلبة الذين جاؤوا من غزة يتمتعون بإقامة سنة واحدة وقد رأينا هذا في وسائل التواصل الاجتماعية وعلق على هذا العديد من الناس، نريد توضيحات لأنهم كلهم أبناء فلسطين وأعتبرهم أبناء تونس أيضا.

نقطة أخرى بالنسبة إلى الأمن، لم يعد لدي الكثير من الوقت، سأتوجه لكم بسؤال سريع جدا سيدي الوزير: هل سيأتي يوم لا نجد فيه أمنيين في مفترق الطرقات وسط المدن، فنصبح متحضرين أكثر، ولا نجد سبعة أو عشرة رجال أمن في " rond-point" وتكون هناك فقط كاميرا؟ لماذا؟ ليتم استغلال هؤلاء أكثر ولحسن توظيفهم أكثر، فتجدهم أحيانا يبقون على الجانب الأيمن لأنهم يبحثون على أمر في اليمين، وغدا عندما تكون حركة المرور أشد على جهة اليسار يتنقلون لليسار، وقد فهمتني السيد الوزير جيدا، وإن شاء الله نشهد تقدما ونشعر بأننا أفضل من أوروبا وكن متأكدا بأن تونس أفضل من كل الدول، وفقكم الله جميعا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد عماد الدين السديري عن كتلة صوت الجمهورية، له خمس دقائق.

السيد عماد الدين السديري

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بك السيد الوزير،

مرحبا بكل الحضور،

في البداية لا بد أن نتوجه بكلمة شكر للجنة الحقوق والحريات وأيضا للجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح على المجهود المبذول للقيام بدراسة عميقة لهذا القانون، الذي لا يمكن إلا أن يكون مستجيبا لتطلعات الشعب التونسي نحو الرقمنة، وهي عنوان المرحلة القادمة.

أريد أن أبدأ بالحملة الإعلامية الممنهجة ضد تونس على M6 والجميع ينتظر بث هذا البرنامج على الساعة الحادية عشرة ليلا، الأكيد أن هذا البرنامج يستهدف نخبة التونسيين، ولكن سياسيا لم يحقق أية أغراض.

أربد أن أعرف كيف تمت عملية التصويت؟ هل في تونس نربد أن تجسم حرية الإعلام بهذه الطريقة أم هناك اختراقات لمجالنا؟ وهل لديهم تراخيص للقيام بعملية التصويت كاملة؟

أريد أن أؤكد فقط على أن تونس عاصية عليهم وسنكون سندا للمسار ودعامة لسيادة الرئيس، باعتبار أن هذه المرحلة تتطلب منا التآزر والتعاون من أجل مصلحة تونس وأمنها.

السيد الوزير، أريد أن أشكرك لتجاوبك مع مسألة مهمة تهم الرياضيين وماسكي السلاح للصيد باعتبارك قدمت لنا معلومة على أساس أنه سيتم تنظيم هذه العملية وتسوبة الوضعيات.

أيضا تسوية وضعية السادة العمد، نريد أن نشكرك عليه باعتبار تجاوبك معنا، لكن هناك وضعية أخرى وهي تسوية وضعية العملة العرضيين على حساب الاعتمادات المفوضة، فنطالبكم وبكل لطف بتفعيل الاتفاقيات الأربع: اتفاق 29 مارس 2019 واتفاق 4 جوان 2020 واتفاق 5 سبتمبر 2022.

اطلعت على بعض الوضعيات ويؤسفني عندما أقول لك السيد الوزير أننا مسؤولون عليها أمام الله وأمام القانون، فالكثير يتعذب وحرام أن يعيشوا هذه المهانة، فالرجاء التسريع والتعجيل بحل هذه الوضعية رغم تقديرنا لإمكانياتنا وإمكانيات الدولة.

السيد الوزير، أربد أن أتحدث عن وضعية التعليم بجمي، وضعية التعليم في خطر وسأنقل لك صورة حاليا ربما على المباشر: منذ أربعة أيام في معتمدية تاجروين 20 تلميذة يقمن بعملية لم أفهم ععني "التشليط" وما هي أسبابه؟

لم نفهم هذا العنف الذي اخترق مؤسساتنا نظرا إلى غياب الأسرة وغياب المؤسسات ونحن في حضورك نريد القيام بمقالجة أمنية سليمة.

سابقا يقع بناء المؤسسات التعليمية خارج المدن من أجل مقاربات أخرى أمنية لكن للأسف وقعنا في كمين آخر وهو "الزطلة" والإرهاب الجسدي الذي ينخر مؤسساتنا التعليمية.

وضعية أخرى تخص تعيين الولاة في الولايات الشاغرة، أريد أن أسألك السيد الوزير ونتمنى منك إجابة بما أنك عودتنا على الصراحة، هل هناك فلسفة خاصة بعد تركيز مجالس الجهات والأقاليم بتعيين ولاة على كل إقليم أم هناك خطة أخرى في هيكلة جديدة لمسار السلطة الجهوبة؟

ولاية الكاف بدون والى والعاصمة بدون والى وصفاقس بدون والى، وبالتالي ننتظر منكم الحل السيد الوزير وفي أقرب الآجال.

المعالجة الأمنية في بعض المسائل، هذه الفترة لاحظنا صرامة وقوة خاصة ضد الفلاحين وضد صغار الفلاحين، كيس نخالة على 30 كلم يكترون سيارة لحملها من سيدي مدين للشتاتلة ويتم إيقافهم من أجل كيس نخالة.

أريد أن يعطي الأمن المعلومة ويثقف حتى مستعملي السيارة التي تم كراؤها لكي لا يقعوا في الفخ ولا يتعبوا، لأن الفلاحين تعبوا جدا ونتمنى معالجة ومقاربة صحيحة.

مركز أمن للشرطة في نبر طلب أكيد لمتساكني المنطقة، لأن مركز الحرس الوطني مركز الاستمرار يستحق الدعم ونريد مركز أمن الشرطة كعنوان للتمدن في مدينتي مدينة نبر وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد عبد الرزاق عوبدات عن كتلة الخط الوطني السيادي، له أربع دقائق.

السيد عبد الرزاق عويدات

بسم الله الرحمان الرحيم،

صباح الخير للجميع،

تحية للسيد الوزير والإطارات المرافقة له،

بادئ ذي بدء أربد أن أرفع التحية للمقاومة الفلسطينية، تحية للشعب الفلسطيني الصامد والمتمسك بأرضه.

تحية وتثمين عاليين لموقف السيد رئيس الجمهورية التونسية من القضية الفلسطينية وتأكيده في كل المناسبات الدولية على دعم تونس للحق الفلسطيني وعلى دعم تونس للمقاومة الفلسطينية إلى حين تحرير أرض فلسطين كاملة غير منقوصة من النهر إلى البحر وليس هذا بالهيّن.

في كتلة الخط الوطني السيادي تابعنا بكل فخر واعتزاز موقف السيد رئيس الجمهورية من المناولة ومن العمل الهش، ولكن ما يقلقنا هو عدم سرعة المواكبة من الحكومة لهذا الموقف وأجرأت الموقف، تحويل هذا الموقف إلى إجراءات عملية.

نعرف أن عديد المؤسسات العمومية تتعامل مع شركات مناولة ولها مجموعة من العاملات والعاملين في مؤسساتها عن طريق المناولة.

الآن لإيقاف العمل بعقود المناولة وعدم التعاقد مع شركات مناولة هؤلاء العاملات والعملة في حيرة من أمرهم، هل سيفصلون عن العمل أم سيواصلون العمل في مؤسساتهم بتعاقد مباشر مع هذه المؤسسات؟

المفروض أن يرد أمر حكومي لهذه المؤسسات بالتعاقد المباشر مع العاملات والعاملين حتى يبقى هذا الموقف نعمة كما كان في أصله وكما هو في مقصده، أما إذا لم تأت الأوامر التي تحول هذا الموقف إلى إجراءات عملية، إذا لم يقع الأمر بالتعاقد المباشر معهم، فإن هذا الأمر سيصبح وبالا على هؤلاء العملة.

يوم الاثنين الماضي "OTD" أوقفت مجموعة من العمال على النشاط على اعتبار أنهم كانوا متعاقدين معهم تعاقدا هشا والتعاقد ممنوع ووقع فصلهم عن العمل أو عدم التجديد لهم. هذا أمر غير مقبول وغير معقول، إنه إجراء يتناقض مع الهدف الأصلي من موقف رئيس الجمهورية والهدف الأصلي من أهداف مسار 25 جولية.

موضوع ثالث أردت الحديث فيه وهو موضوع المجالس الجهوية، اليوم سيتم تركيز المجالس الجهوية، كانت لدينا نيابة خصوصية للمجالس الجهوية يترأسها السيد الوالي ويفوض الإمضاء للسيد الكاتب العام فيما يتعلق باللجنة الجهوية للصفقات. الآن بوجود رئيس مجلس جهوي منتخب من سيمضي على "Décompte" لمختلف المقاولين؟ هذا ما نريد معرفته...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد علي زغدود عن كتلة لينتصر الشعب، له ثماني دقائق.

السيد علي زغدود

شكرا السيد الرئيس،

تحية للزملاء النواب،

مرحبا السيد وزير الداخلية والوفد المرافق،

نحيي غدا السابع من مارس الذكرى الثامنة لملحمة بن قردان المجيدة، الرحمة والعزة والإباء والخلود لشهدائنا الأبرار.

ثماني سنوات مرت على واحدة من أمهات المعارك في تاريخ شعبنا ووطننا وأمتنا.

ثماني سنوات على الصرخة الخالدة "بلادي قبل أكبادي ووطني قبل بطني".

ثماني سنوات على ملحمة اختلطت فيها دماء الشعب بالجيش والأمن والتشكل معادلة خالدة وهي معادلة الشعب والأمن والجيش في حماية الوطن. هذه المعادلة التي كسرت داعش في ساعات معدودة.

بهذه المناسبة وباسم أهالي مدينة بن قردان الأبيّة أوجه لكم سيدي رئيس مجلس نواب الشعب الموقر، زملائي النواب الأفاضل، السيد وزير الداخلية المحترم وإطارات الوزارة بالحضور غدا بيننا ومعنا للاحتفال بعيد النصر على قوى الردّة والظلام ببن قردان الصامدة والأبية.

في فجر 7 مارس من سنة 2016 تمكنت قواتنا المسلحة وبمعاضدة ومجهود الأهالي من كسر هجوم داعش في ساعات قليلة وارتقى عدد من الشهداء إلى العليين بعد أن سطروا ملحمة خالدة في تاريخ شعبنا وأمتنا.

نعم في تاريخ أمتنا العربية التي كانت تتعرض حينها لمواجهة إرهابية متوحشة كان هدفها محوها من التاريخ والجغرافيا.

السيد الوزير،

السادة أعضاء مجلس النواب المحترمون،

يجب أن نعود لذلك التاريخ حتى ندرك ونفهم عظمة ما حصل يوم السابع من مارس في بن قردان، فقد جاءت معركة بن قردان كجزء من مخطط تفكيك الوطن العربي بالكامل وإسقاط الدولة الوطنية، وإحلال محلها دويلات الطوائف والعشائر، تنفيذا للمخطط الصهيوني الذي ورد في مجلة "COVENIM" والقاضي بتفكيك الدول العربية جميعها ومنها تونس.

وفي الوقت الذي كانت فيه قطعان الإرهابيين تقتحم المدن في ساعات في الموصل وسوريا وليبيا وتتشكل حالة رعب لكل جيش وشعوب المنطقة والعالم تصمد مدينة بن قردان وترفض السقوط بكل إباء وتعاند البوابة الجنوبية لتونس وتسجل أول انتصار على داعش وتفشل داعش لأول مرة في الاستيلاء على مدينة.

لذلك شكلت ملحمة بن قردان انقلابا استراتيجيا في معركتنا ومعركة أمتنا ضد توحش الإرهاب المعولم، فبعد هزيمة داعش في بن قردان بدأ هذا التنظيم في الانهيار والتدحرج في أغلب الجهات، وأصبح عاجزا عن الهجوم والدفاع حتى تلاشى.

سيدي وزير الداخلية،

السادة الزملاء النواب الأفاضل،

يجب أن نفخر بملحمة بن قردان، ويجب أن نعيها بكل فخر في تونس والوطن العربي ونكرّم شهداءنا، فشهداء أي أمة هم القصص المجيدة على طريق نصرها ولذلك فإن هذه الذكرى تستحق الاهتمام الأكبر، وكان من المفروض حضور وفد حكومي في افتتاح فعاليات هذه الذكرى يوم 2 مارس الفارط وأن يقع إدراج يوم 7 مارس كعيد وطنى لمقاومة الإرهاب والتطرف.

وبهذه المناسبة نوجه باسم أهالي بن قردان تحية شكر للسيد وزير التربية الذي قام يوم 5 مارس بتعميم تخصيص حصة تدريس ونوادي التربية والمواطنة على التعريف بملحمة 7 مارس بكل المدارس والمعاهد بالجمهورية التونسية.

سيدي الوزير، يجب أن تتخذ إجراءات اقتصادية وتنموية للمدينة وللجهة ككل.

إن الإرهاب ما هو إلا أداة توحشية لدى قوة التوحش الامبريالي الذي تسخره لأهدافها الاستراتيجية خاصة في وطننا العربي وحتى عجز الوكيل نزل الأصل بنفسه لتحقيق أهدافه، وهو ما حصل في العراق وسوريا حيث نزلت أمريكا والصهيونية العالمية مباشرة بعد عجز وكلائها ونزل الحلف الأطلسي في ليبيا بكلاكله ليدمرها وفي اليمن وغزة وغيرها.

وهنا أقول أن هزيمة داعش لا تعني هزيمة مشروع الاستثمار في بلادنا، لكن حداري من الأصل إذا عجز الوكيل وما تتعرض له بلادنا هذه الأيام يؤكد أن فصول المعركة ما زالت طويلة وربما أسهلها التي

خضناها بالسلاح ولكن أصعبها الحرب الاقتصادية والاختراق الثقافي والسياسي الإعلامي والاستخباراتي.

سيدي الوزير، إن المعركة طويلة وشاقة وتتطلب تعبئة وطنية شاملة وجهازا تنفيذيا محكم من المحلي الجهوي للوطني وللأسف هذا غائب الآن، فالتعبئة الشعبية التي ظهرت بعد 25 جويلية 2021 بدأت في التلاشي جراء غياب التأطير السياسي والفكري والإعلامي للشعب وغياب الأهداف والأداة التعبوية، وهذا مكمن الخط.

كذلك الفراغات في الجهاز التنفيذي حيث ولايات بدون ولاة ومعتمديات فارغة أمر مفزع في بلاد تتعرض لضغط خارجي سيدي الوزير، كيف سنواجه ما يشبه العدوان الخارجي بهكذا وضعية؟

سيدي الوزير، عليكم تلافي كل هذه الإخلالات والفراغ بأسرع وقت، وعليكم بالكفاءة والوطنية في معركة ممنوع فها التجريم والخطأ، فلا مجال لتعيينات الموالاة التي جرمت سابقا وكانت نتائجها وخيمة.

سيدي الوزير، هذه معركة شعب وأمة وعلينا خوضها بآليات المقاومة وما تتطلبه من تعبئة شاملة لكل الإمكانيات والطاقات، فأي صورة نسوقها عن بلادنا إذا عجزنا عن إيجاد وال كفء يقود ولاية مثل قابس أو صفاقس أو القيروان؟ فهذه النقطة هي نقطة ضعف معنوبة ومادية لبلادنا.

سيدي الوزير، فيما يتعلق بالإعلام، على ذكر القوة المعنوية والقوى الناعمة، أين إعلامنا الوطني من معركتنا ضد أعدائنا؟ قناة فرنسية أنجزت تقريرا موجها ومفبركا على بلادنا. أليس من واجب إعلامنا أن من ينجز تقريرا عن واقع حقوق الإنسان في فرنسا التي وصلت إلى الحضيض؟

أين إعلامنا من معاناة العرب والمسلمين في فرنسا جراء حرب الإبادة على غزة، بل معاناة الفرنسيين المناهضين للصهيونية في بلادهم وما يتعرضون له من انهاكات؟

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيدة منال بديدة غير منتمية ولها ست دقائق.

السيدة منال بديدة

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية وكافة الإطارات المرافقة له،

هذا القانون هو خيار أمني من الجيد أن يرى النور الآن بالرغم من أنه تأخر كثيرا. قانون مهم لتكريس خيار الرقمنة الذي انتهجته الدولة منذ سنوات وهو إنجاز سيحسب لفائدة الحكومة الحالية.

في الحقيقة نثمّن هذا التوجه، ولو أنه -كما قلت-جاء متأخرا بالمقارنة مع التطور الرقعي الذي شهده العالم، لا يمكننا المرور إلى الإدارة الإلكترونية والرقمنة بدون هذه الخطوة.

ثماني سنوات ليرى هذا القانون النور باعتبار أن الوزارة تشتغل عليه منذ سنة 2016، أرى أنه تعطيل كبير.

المعطيات البيومترية هي المعطيات التي تهم جسم الإنسان والتي تسمح بالتعرف عليه بصفة آلية وأمنيا يكون التعامل مع المعطيات البيومترية أنجع، لماذا؟ لأنه لا يمكن للشخص التصرف فيها أو

تغييرها أو الاختباء وراءها وهو ما سيسهل عملية الرقابة التي تقوم ها الدولة وسيحد من مستوى الجريمة أو بالأحرى الهروب من العقاب عند انتحال صفة شخصيات أخرى وارتكاب جرائم في حق الدولة والناس.

رأينا عدة تشكيكات وتخوفات من هذا القانون وهي ليست في محلها، أتصور أنه لا داعي للخوف، في الحقيقة التخوف من القرصنة كما يمكن أن يطال البيانات المخزنة لدى وزارة الداخلية يمكن أن يطال الشريحة واليوم من لا يملك معطياتنا الشخصية؟

وسائل التواصل الاجتماعي يملكون المعطيات والمشرفون عليها يعرفون حتى مراسلاتنا الشخصية والخاصة والفضاءات الكبرى أيضا لديهم جميع معطياتنا.

الخوف من القرصنة لا يجب أن يحرمنا من تطبيق هذا الإجراء الهام، لأن في العالم الرقمي لا توجد أية منظومة قادرة على ضمان السلامة التامة ضد القرصنة والدليل على ذلك أن أكبر المنظومات في العالم من حيث التقدم التكنولوجي تقع قرصنتها عدة مرات.

العالم بأكمله سيعتمد جواز السفر البيومتري ونحن نقول أننا نخاف على معطياتنا الشخصية.

عديد الدول التي تعتمد بطاقة التعريف البيومترية قاموا بإنشاء قاعدة بيانات وهل هذا حدً من حرية وحقوق مواطنها؟ لا أظن ذلك.

جواز السفر البيومتري في اعتقادي حتى وإن كان اختياريا ما المانع أن نعتمده، إن لم يكن إلزاميا حيث أصبح قاعدة دولية انخرطت فيها جل دول العالم وتقريبا بقيت 30 دولة فقط بصدد الانخراط من بينها بلادنا.

في اعتقادي لا داعي من أي تخوف من تطبيق هذا القانون لأننا في تونس نملك عدة كفاءات قادرة على تأمين سلامة قاعدة البيانات وأيضا قادرة على ضمان أو توفير الضمانات القانونية والفنية والتقنية لضمان حق التونسيين في الخصوصية، فأي تخوف أراه سابقا لأوانه.

بكل بساطة من لم يفعل شيئا سيئا لا داعي أن يتملكه الخوف، من يشكك في هذا القانون هم أشخاص لا يريدون منا المرور من ظلمات التخلف إلى نور الرقمنة والتكنولوجيا.

السيد الوزير، أنا ضد الاعتماد على المركزية فقط، نتمنى أن تسند لكافة إداراتنا الجهوبة هذه المهام.

أوصى وبشدة أن لا يقع إثقال كاهل المواطنين بتكلفة إضافية لاستصدار هذه الوثائق ولم لا أن يقع اعتماد التأشيرة الإلكترونية في بلادنا.

وكم سيكون الأمر مدعاة للفخر حقا لو كان التشريع تونسي وأيضا التنفيذ يكون تونسيا تونسيا يعني أن لا يقع الاعتماد على اقتناء المعدات من الخارج. فهل هذا طلب صعب المنال؟

سيدي الوزير، لي طلب أخير خارج إطار هذه الجلسة وأتمنى أن لا يضيع حق ابننا لطفي رواشد الشاب الذي تعرض إلى مظلمة اضطر إثرها إلى حرق نفسه، وحقه قد يضيع لكن لدينا ثقة والأب والأم لديهما ثقة في السيد وزير الداخلية وسأقدم لسيادتك وثيقة تثبت صحة كل ما قلته في الجلسات الفارطة وصحة ما قاله كل الحاضرين في تلك الواقعة، مع الشكر الجزيل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد عبد السلام الحمروني عن كتلة الخط الوطني السيادي، له أربع دقائق.

السيد عبد السلام الحمروني

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية والوفد المرافق،

تحية للمقاومة الصامدة بغزة وفي كل شبر من الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة،

تحية لشعوب وقادة بعض الدول التي ناصرت وما زالت حق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة، والخزي والعار لأنظمة العمالة.

سيدي الوزير، أمام ما يشهده العالم في مختلف المجالات بات من الضروري تطوير تشريعاتنا لتتطابق مع الإجراءات الدولية الجاري بها العمل، ولكن بقدر ما نستحسن ونشجع الإجراءات الواردة بهذا القانون مثل حذف المهنة والعنوان وبعض الإجراءات الأخرى بقدر ما نثير بعض التحفظات والتي نطلب توضيحات بخصوصها من سيادتكم، وهي الإبقاء على المعطيات البيومترية مخزّنة لدى وزارتكم، وقد تكون عرضة للقرصنة، وتصبح متاحة للعموم.

سيدي الوزير، جهويا سأعيد على سيادتكم طلبا سبق أن بلغته إياكم في مداخلة سابقة وراسلتكم فيه مؤخرا بتاريخ 2024/2/5 وهو طلب ملح وعاجل يتمثل في فتح فرع للحماية المدنية بمعتمدية بني خداش لعدة اعتبارات منها: البعد مركز الولاية عن مقر الحماية بقرابة 36 كلم منها 3.5 منعرجات جبلية وامتدادها الجغرافي 13 عمادة وانفتاحها على ثلاث ولايات، إضافة إلى تأخر تدخل الحماية المدنية في حوادث وحرائق وقعت سابقا وتسببت في عدة خسائر، وهذا التأخر في التدخل للحماية المدنية مفهوم بالعوامل التي ذكرتها سابقا.

سيدي الوزير، المقر شبه متفق عليه بالتالي مسألة العقار غير مطروحة، وفي تواصل مع السيد المدير الجهوي للحماية بمدنين يؤكد أن المطلب ذو أولوية، بقي الإشكال في الموارد البشرية وأعتقد أن هناك مناظرة في مراحلها الأخيرة. رجاء إيلاء المطلب أولوية حتى لا يحدث ما لا يحمد عقباه.

مسألة أخرى دائما جهوبا في علاقة بالقانون الأساسي للسادة العمد، متى يتم نشر هذا القانون؟

جهوبا وفي نفس الملف، نطلب من سيادتكم سد الشغورات التي تواصلت لسنوات في عمادتي البنية والحميمة من معتمدية بني خداش وتعطل مصالح المواطنين باعتبار الضغط على العمد المكلفين بالنيابة بهاتين العمادتين.

جهويا دائما وأمام انتشار ظاهرة السرقة بالفترة الخيرة بالجهة وهنا أتوجه بالشكر للسلط الأمنية هناك على المجهودات المبذولة رغم النقص الكبير في الموارد البشرية وأيضا بعض المعدات مثل السيارات، نرجو من سيادتكم التدخل ولم لا تدعيم العمل الأمني هناك بفتح مركز الشرطة لعدة اعتبارات ذكرتها منذ حين مثل الامتداد الجغرافي والضغط السكاني وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد المعز بن يوسف عن كتلة الأمانة والعمل، له أربع دقائق.

السيد المعزبن يوسف

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية والوفد المرافق لكم،

سيدي الوزير، سنعود إلى اللافتة التي رفعت في حق منطقة الساحل في المباراة الأخيرة بين الترجي الرياضي التونسي والنجم الرياضي الساحلي بالملعب الأولمي برادس.

اللافتة تعبر عن محبة بلادنا في هذا الوقت بالذات تحديدا في كل ما تعيشه بلادنا لأننا لسنا في حاجة إلى هذه الجهوية المقيتة، ونعرف للأسف الشديد عدم وجود موقف رسعي اليوم لا من وزارة الداخلية ولا من وزارة العدل ولا من وزارة الشباب ولا أي شيء رسعي صدر عن هذا الوضع.

هذا مس تقريبا بمنطقة لها تاريخها ووجودها في بلادنا، ولكن للأسف يخيل لنا أن منطقة الساحل ككل ما زالت في التوجه نفسه الذي عشناه بعد الثورة في ضرب كل إمكانيات هذه الجهة.

أعرف أن هؤلاء شباب يمكن أن يكون قد غرر بهم، ولا نريد أن يتم الإضرار بهم لأن جميعهم تقريبا تلاميذ، لكن السيد الوزير التعامل الرسمى لم يكن في انتظارات جهة الساحل.

السيد الوزير، سوسة من دون مدير إقليم أمن منذ فترة طويلة، والمديران السابقان الذان وقعا إقالتهما تسببا في العديد من الإشكاليات في مستوى منطقة الأمن في التعاطي الأمني لولاية سوسة ومنهم حتى معاقبة عديد الأعوان، فنتمنى أن نحقق في السنتين الأخيرتين أكثر ونتحقق من الأشخاص الذين ظلموا في إقليم سوسة التابع للأمن، عدة أعوان تمت نقلتهم في نقل غير واضحة.

سيدي الوزير، المخدرات في ولاية سوسة، كلنا نتحدث ونرى العمل الجيد لأعوان الأمن إلا أننا نشعر في نفس الوقت بارتفاع تواجد المخدرات خاصة في محيط المدارس، فاليوم وجب حماية أطفالنا وأبنائنا من هذه الآفة التي لا نعرف من وراءها إلى حد الآن.

تنتشر هذه الظاهرة كل يوم، وتقع المشاكل والزج بالأطفال في عمر الزهور في 15 سنة و17 سنة في السجن لا يمثل حلا والبارونات وراء هذه الآفة إلى متى سيتحكمون في مصير شبابنا؟

الدوريات الأمنية حول المدارس اليوم ليست بالكثافة المطلوبة لأننا نعرف إمكانيات الأمنيين ونعرف أن المراكز الأمنية لا تتمتع بالسيارات ولا حتى بعدد الأعوان الكافي.

مركز القلعة الكبرى للشرطة يوجد فيه ستة أو سبعة أعوان، فبقدر ما نفكر في مصلحة أطفالنا بقدر ما نطلب من الجميع تحمل مسؤوليتهم في إنقاذ الشباب.

غدا مستقبل بلادنا لن نجد من يخدمه بالأجساد التي تنخرها هذه المخدرات والملف أصبح اليوم ضرورة وأتصور أنه مسألة وطنية وجب وضعها على الطاولة ولا بد أن يتدخل جميع المسؤولين لإيقاف ما يحدث في البلاد في مستوى علاقة أبنائنا بالمخدرات، لا يعقل مواصلة ما تعيشه بلادنا جراء هذه الظاهرة.

السيد الوزير، مسألة أخيرة: الرجاء من السادة الولاة تحريك البلديات على الأقل لتنظيف البلاد...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد ماهر الكتاري عن كتلة الأحرار، له خمس دقائق.

السيد ماهر الكتاري

شكر السيد الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير،

استمعت للجميع يتحدثون عن مركز الشرطة الذي يفتقر إلى سيارة في حين أنني لا أملك مركز شرطة لكي أتحدث عن مكتب أو سيارة، منذ أربعة أشهر وسبق أن وعدتني شخصيا بتوفر مركز شرطة بالبحر الأزرق ولم يتحقق شيء.

منذ شهر ونصف تقابلنا في المجلس وقلت في سنجد مقرا لتركيز المركز في البحر الأزرق ويضم حاليا 30 ألف ساكنا. نحن لا نملك مركز شرطة أصلا لكي أتحدث عن مكتب أو سيارة.

مسألة ثانية، الشرطة البلدية في المنطقة وأنت تعرف أن هناك مسألة وصلتك كوالي أردت حلها، لم ترغب الشرطة البلدية لأنها كانت أقوى من الوالي والآن سيادتكم أصبحتم وزير داخلية ونفس المسألة طرحت عليكم في سيدي بوسعيد، أردت تطبيق القانون والشرطة البلدية لم ترغب في ذلك. يعني الشرطة البلدية أقوى من وزير الداخلية؟

في منطقتي قرطاج سيدي بوسعيد والمرسى الشرطة البلدية أقوى وأقولها أمام أعينكم الشرطة البادية أقوى. لا تطبق القرارات ولا تطبق قرارات الوالي ولا تطبق قرارات وزير الداخلية.

un" ميناء سيدي بوسعيد كارثة على وجه الأرض، من المفروض "ujoyau de la couronne ومن أفضل الميناءات في العالم في حين أن فيه قضايا وفساد.

le triangle d'or de la " الضاحية الشمالية فيها مخدرات "drogue en Tunisie قرطاج، سيدي بوسعيد، المرسى مثلث المخدرات بالجمهورية التونسية.

صارت حملة منذ 15 يوم أمسكوا فيها 20 أو 30 شخص كالعادة من بحوزته 1 غرام أو 2 غرامات ونعرفهم في الضاحية الشمالية بالاسم وفي وزارتكم تعرفون من يملك كيلوغرام كوكايين في سيارته ويقوم ببيعه وهم أشخاص يعملون بالدولة وإلى الآن يعملون بالدولة، كبار التجار لا يتم الإمساك بهم بتاتا.

هذا سيء جدا، نحن على بعد 100 متر من القصر الرئاسي ولا نتطلع لتطبق القانون...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد النائب هنا نتحدث باللغة العربية.

السيد ماهر الكتاري

عذرا السيد الرئيس.

الحماية المدنية بقرطاج، نعرف أن هناك إشكالا مع التراث منذ سنتين، نتمنى أن تحل الإشكالية ونجد حلا لهذه المسألة.

أعرف أنه لم يعد لدي الوقت الكافي للتدخل، في خصوص مقترح القانون أنا موافق عليه وحضرت الأشغال ولكن ما أربد لفت النظر إليه هي السلامة السيبرنية في تونس.

الوكالة في العالم بأسره، نحن في تونس تحت وزارة التكنولوجيا وأهميتها موجودة إما تحت رئاسة الحكومة أو تحت رئاسة الجمهورية أو تابعة لمجلس الأمن القومي لأهميتها.

يمكن أن نكون في خطر محدق إذا كنا في هجوم سيبرني على تونس وحدث هذا سابقا على البنك المركزي سنة 2017 وسرقت عدة معطيات.

لديكم مسائل أخرى في وزارة الداخلية، المسؤول عن "sécurité" يكون الداخلية يجب أن يكون "des systèmes informatiques" في الا تكوين دائم وهناك مشكلة على نطاق "les auditeurs" في السلامة السيبرنية. انتهى الوقت وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيدة ريم الصغير غير منتمية، لها خمس دقائة..

السيدة ريم الصغير

شكرا سيدى الرئيس،

وسلاما على قلوب ضيوفنا الكرام،

سلاما على قلوب الفكر النيابي الجديد.

سيدي الوزير، سأبدأ مداخلتي والإطار إطار بطاقة التعريف البيومترية المولود الجديد لتونس بوضعية أخينا حمادي الغيلاني كلفني بها كنائب شعب، هي وضعية المواطن الخامس بن محمد الحبيب، هو مواطن من القصرين بسبب مصالح الشرطة الفنية يعاني منذ سنتين ولم يستطع استخراج بطاقة التعريف، أتمنى من كل قلبي بعد المصادقة على هذا القانون أو البطاقة البيومترية أن يكون المواطن الخامس بن محمد الحبيب -سأواصل مداخلتي كنائب شعب- كذلك سأتحدث عن صديقتي سيرين مرابط التي تمثل الآن المرأة البرلمانية في أبو ظبي في ندوة -لاستكمال وهذه كانت خطة من الحكومة ومن رئيس الحكومة نجلاء بودن- المرأة والتغيرات المناخية.

اليوم سيرين مرابط في منطقتها يحاولون تقزيم النائب، وبعض السلطات المحلية التابعة لكم سيدي الوزير تقول بالحرف الواحد "قصينالها جناحاتها"، اليوم كيف لنائب أن يرجع لمنطقته ويخدم مصالح جهته.

أمر وأقول وأمري إلى الله، عندما اقترحت مركز الحماية المدنية في منطقة الرحمة دائرة منزل بوزلفة الميدة اقترحته في العديد من الجلسات العامة وتأتي الإجابة أنه بعث في دائرة ثانية، اليوم أكرر وأؤكد أن السلطات الجهوية معينة ونائب الشعب الذي اقترح منوال التنمية هو المنتخب من الشعب والسيادة للشعب في توطئة دستور 2022، المجالس الجهوية من أول يوم بدأنا نتذمر وهم يفتقرون للفضاءات والآليات اللوجستية للعمل، اليوم خمسة أو ستة أعضاء يعملون في مكتب ضيق جدا وبدأت تمارس عليهم توجهات من السلط المحلية.

سأتحدث عن دائرتي منزل بوزلفة وعن العنف الواقع أمام معهد منزل بوزلفة، على المواطنين المتواجدين أمام المدرسة الإعدادية والمعهد الثانوي منزل بوزلفة ولا علاقة لها بالدراسة، عن الانتصاب الفوضوي أمام المعاهد، ولا أعلم ماذا يمكن أن يخبئ لنا هذا الانتصاب الفوضوي، علينا ربما أن ننتظر زبارة السيد الرئيس لمنزل بوزلفة ويمنع عنا الانتصاب الفوضوي.

نقطة هامة جدا في مستوى دائرتي بعد أن استعوضنا الله في مركز الحماية المدنية، نتمنى أن تعطي أهمية لمركز الأمن العمومي بلبنة على الشريط الساحلي، شكرا ودام عزكم.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائبة المحترمة السيدة مريم الشريف عن كتلة صوت الجمهورية، لها أربع دقائق.

السيدة مريم الشريف

شكرا سيدى الرئيس،

نرحب بمعالى وزير الداخلية وكافة الإطار المرافق لكم.

أثمن هذين المشروعين حول بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري، هذا امتياز لبلادنا في مواكبة تطور عالم الرقمنة، تساهم في إصلاح المؤسسات وتطوير خدماتها، ونحن في حاجة إلى ثورة رقمية للقضاء على البيروقراطية الإدارية المقيتة.

معالي وزير الداخلية، اسمع لي أن أنقل إلى حضرتكم نواقص دائرة وادى الليل بمنوبة وطلبات المواطنين:

أولا، وضع نقاط أمنية في محيط المدارس والمعاهد لمحاربة ظاهرة انتشار المخدرات والجريمة وحماية أطفالنا من الانحراف،

ثانيا، الإسراع في إيجاد حل لانتشار الكلاب السائبة في الشوارع والأحياء واتخاذ التدابير اللازمة لحماية المواطنين،

ثالثا، وادي الليل تجاوزت 110 ألف ساكن، فمن حق المنطقة تركيز منطقة أمن شرطة فها نظرا لكثرة الجريمة وتجارة المخدرات مع تدعيم المقرات الأمنية بالأعوان والتجهيزات والسيارات،

محاربة الانتصاب الفوضوي خاصة في عمادة شباو وسعيدة،

فتح الانتدابات الاستثنائية لإعادة الخدمات البلدية وإيجاد طرق لدعم الأسطول بآلات النظافة لمجابهة ظاهرة التلوث ومعالجة هذه الكارثة البيئية.

سيدي الوزير، نحن لا نشك في كفاءتكم وكفاءة كل أعضاء وزارة الداخلية، ونشكركم على كل مجهوداتكم المبذولة ونحن في مرحلة بناء تونس الجديدة، تونس القانون والعمل والوطنية والمواطنة والتطور والنظافة والجمالية، لذا دعونا نضع اليد في اليد في إطار المسؤولية المشتركة، فإن الاستقرار الأمني ونظافة البيئة والرقمنة أساسيون للتنمية والتطوير الاقتصادي والاجتماعي، هذه المرحلة يجب أن لا تدار بأيادي مرتعشة.

لماذا لا يقوم السادة الولاة والمسؤولون الجهويون بزيارات ميدانية للمشاريع المعطلة والفضاءات العمومية والطرقات والمستشفيات التي تعاني من الإخلالات الموجودة ورداءة الخدمات المسداة للمواطنين في مختلف الإدارات وتكاثر النقاط السوداء بالفضلات، رغم دعوة رئيس الجمهورية الأستاذ قيس سعيد واضحة في هذا الإطار؟ لماذا ينتظرون تحول الرئيس بنفسه؟

رغم كل هذا سأظل دائما متفائلة بأن تونس الحبيبة، تونس 3000 سنة حضارة، تونس الخضراء، سوف تتعافى وتشع من جديد برجالها ونسائها ولا ننسى أننا في أسبوع الاحتفال بعيد المرأة العالمي وأقول نساء بلادي نساء ونصف وإن شاء الله معا نصلح بلادنا إلى الأفضل، وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد عزيز بن الاخضر عن كتلة الأمانة والعمل، له سبع دقائق.

السيد عزيزبن الأخضر

شكرا السيد معالي رئيس مجلس النواب،

السيد معالي وزير الداخلية، وكل الطاقم المرافق،

يشرفني أن أقدم إليكم نقاشا يستند إلى رؤية واضحة وطموحة تجاه تطوير الخدمات الحكومية وتحسين جودة الحياة للمواطنين الكرام.

يأتي هذا النقاش لطرح أهمية مشروع قانون بطاقة التعريف البيومترية والجواز البيومتري والدور الحيوي الذي تلعبه وزارة الداخلية في تحقيق هذا الهدف.

إن القانون المقترح يمثل خطوة نحو المستقبل حيث يساهم في تحديث الأنظمة الإدارية ومواكبة التطورات العالمية نحو الرقمنة بفضل هذه التقنية المتطورة يمكن تسهيل الخدمات الحكومية للمواطنين، وتوفير بيئة أكثر أمانا وفاعلية.

تعكس خطوة اعتماد بطاقة التعريف البيومترية والجواز البيومتري التزاما بتوفير حياة أفضل لشعبنا من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية وتقديم خدمات فاعلة وبسرعة، ومن خلال دور الوزارة الفعال في تطبيق هذا القانون وتوفير البنية التحتية الضرورية سنحقق معا تطلعات المواطنين نحو حياة أسهل وأكثر تطورا.

لذا، أدعو زملائي الكرام إلى دعم هذا القانون المهم وتكريس الجهود المشتركة لتحقيقه حيث سيكون له الأثر الإيجابي الكبير على تحسين جودة الحياة وتسهيل الخدمات للمواطنين.

نحن على مفترق طرق ويمتلئ بالفرص والتحديات، وفي هذه اللحظة الحاسمة ندعوكم جميعا إلى الانخراط بقوة وبإصرار في بناء مستقبل أفضل لمواطنينا، اليوم نتحدث عن مشروع قانون بطاقة التعريف البيومترية والجواز البيومتري الذين يمثلان خطوة نحو تحقيق تطلعاتنا المشتركة نحو التقدم والازدهار، هذا القانون ليس مجرد نص قانوني بل هو رمز لتفعيل دور الحكومة في تحسين حياة المواطنين وضمان حقوقهم وحرياتهم، سيتسنى لنا تبسيط الإجراءات الإدارية وتقديم الخدمات بسرعة وفاعلية مما يساهم في توفير وقت وجهد لكل فرد منا، لكن النجاح لا يأتي بمفرده بل يحتاج إلى جهد مشترك وتظافر الأفكار والطاقات.

سيدي الوزير، لذلك أدعوكم جميعا إلى المشاركة الفعالة في هذا العمل الوطني من خلال النقاش والتفاعل وتبادل الآراء والاقتراحات.

إن صوت كل فرد منا يعني الكثير ومساهمتهم ستكون محورية في بناء تونس الجديدة، لنتحد يدا بيد كمواطنين ومسؤولين ووطنيين حريصين على تقديم ورفاهية وطننا الغالي، لنضع بصمتنا في تاريخنا ولنبني مستقبلنا بكل فخر وثقة.

سيدي الوزير، في الأخير نحن كلنا ثقة في وزارتكم لوضع الخطوط الأخيرة مثل التكلفة والإجراءات المحددة والمنظومة العلمية التي تخدم مصالح شعبنا لتحقيق أهداف مشروع القانون هذا بنجاح.

تحية إكبار وتقدير لكل المؤسسة الأمنية والعسكرية والديوانة بمناسبة ملحمة بن قردان، كما نثمن قرار الحكومة ووزارة التربية لتعميم الاحتفال بهذه الملحمة في كل المدارس والمعاهد التونسية وكما قال المثل الأمة التي تحفظ تاريخها تحفظ ذاتها.

سيدي الوزير، قبل أن أختم أريد أن أجيب زميلي وصديقي وأخي بخصوص اللافتة الحقيقية التي رفعت في ملعب رادس وهي ساقطة أخلاقيا ولا يمكننا إلا أن ندد بهذه الأشكال، نريد بكل لطف جعل هذه المشاكل داخل المربع الأخضر ولا نحاول تأزيم الأوضاع وإخراجها خارج المربع وحتى في محاولة إخراجها نصدرها خارج تونس وهذا لا يخدمنا ولا يخدم بلادنا وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا للنائب المحترم، على كل حال أنتم من نفس الكتلة.

السيد عزيزبن الأخضر

نحن إخوة ونعيش كإخوة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للنائب المحترم السيد سامي الرايس عن الكتلة الوطنية المستقلة، له أربع دقائق.

السيد سامي الرايس

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والإطار الإداري المرافق،

في البداية أردت أن أقدم تحية إكبار إلى أعوان السلك النشيط بوزارة الداخلية من حرس وأمن وحماية مدنية وكذلك تحية إلى كل الأعوان الإداريين بالمراكز التابعة لهم الذين أتعبناهم في الفترة الأخيرة بالأخص في استخراج جوازات السفر لأداء مناسك العمرة، أتعبناهم لأنه لا يمكن الحصول على الجوازات إلا بعد شهرين وثلاثة، وكنا نتصور أن موضوع جواز السفر البيومتري هو ما سيحل الإشكال لكن ما وجدناه في التقرير أنه سيتم الاعتماد على جواز السفر البيومتري تدريجيا، يعني أن النقص ما زال موجودا في جوازات السفر، ولا بد من تلافي هذا التأخير لإسداء الخدمات للمواطن.

سيدي الوزير، عند مناقشة ميزانية سنة 2024 وخلال مناقشة مهمة وزارة تكنولوجيا الاتصال لديهم مشروع كبير عن العنونة، في نفس الوقت وزارة التخطيط لديها برنامج عن طريق "NSI" لإعداد العداد العام للسكان والسكنى والبلديات مطالبة بالقيام بالإحصاء العشري، لماذا لم يتم توحيد الأعمال بين الوزارات الثلاث ليقوموا بمهمة واحدة؟ خاصة أنه يمكن الاعتماد على الإمكانيات البشرية المتوفرة لدى "NSI" والتجربة المكتسبة لديهم حتى نقوم بعملية واحدة وهي العنونة لفائدة وزارة تكنولوجيا الاتصال، الإحصاء العام، التعداد العام للسكان والسكنى، في نفس الوقت إعداد العقارات المبنية وغير المبنية لفائدة البلديات وهذا ما سيخوّل أن العقارات المبنية وغير المبنية لفائدة البلديات وهذا ما سيخوّل أن يكون العنوان الموجود في بطاقه التعريف البيومترية وجواز السفر بطريقة أسرع وأنجع ونكسب أموالا أكثر وهذا في إطار التعامل أفقيا ما بين ثلاث وزارات.

سيدي الوزير، أردت من خلال وجودكم أن أبلغ تحياتي إلى كافة أعوان البلديات وأخص بالذكر الإطارات والعملة الذين يقومون

بمهام كبيرة رغم حل المجالس البلدية منذ أكثر من سنة لكن الأعمال البلدية تشهد نقائص في عديد الأشياء حاجات خاصة أن المجالس البلدية كانت تقوم بمهام كبيرة، هنا ندعو إلى مزيد الحرص على المتابعة خاصة في مجال الربط بالشبكات العمومية ومتابعة الانتصاب الفوضوي وتنفيذ قرارات الهدم لأنّ المعاينات تكون بطيئة جدا وعملية التنفيذ بطيئة، مما جعل انتشار الانتصاب الفوضوي والبناء العشوائي والبناء الغير مرخص فيه وأدى إلى تلوّث المحيط والبناء العشوائي وهنا لا بد أن نركز على هذه العملية وأذكركم سيدي الوزير أن قبل سنة 2010 كان الولاة مطالبين بالحصول على تقارير شهرية من طرف البلديات في جميع المجالات، وهنا تصبح عملية المتابعة التي لا نزاها لفائدة البلديات باعتبار أن أغلبية البلديات في المعنى ونحن على نزاها لفائدة البلديات، مما جعل العمل البلدي ضعيفا، ونحن على أبواب فصل الصيف لا بد من الاستعداد من الآن في إطار هذا الموضوع.

في نفس الوقت أريد أن أشير إلى المراسلة الواردة علينا من قبلكم في خصوص الربط بالشبكات العمومية، هو استثناء كان للبناءات المعدة للسكنى لكن هناك العديد من المحلات الصناعية والتجارية وخاصة في منطقة الوطن القبلي على سبيل المثال لدينا الربط بالشبكات المتعلقة ببيوت تربية الدواجن، هناك إشكال كبير في سرقة أنابيب الغاز وعديد المطالب بخصوص ربط الغاز الطبيعي سيؤثر على مردودية كلفة الانتاج وهذا ما يجعل الكتاب العامين لا يمكنهم الاجتهاد في هذا المجال.

سيدي الوزير، على المستوى الأمني أريد التأكيد على ضرورة توفير الإمكانيات والمعدات والآليات لفائدة المراكز وكذلك الأعمال في الليل، لدينا عديد المراكز مغلقة في الليل وهناك العديد من السرقات، أتحدث عن مركز الصمعة وبني خيار والمعمورة ودار شعبان كلها مغلقة إلا مركز استمرار وحيد في مدينة نابل في منطقة واد سحيل مما يجعل عملية تحقيق الأمن بمنطقة الوطن القبلي صعبة جدا وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد عمر بن عمر عن كتلة الأحرار، له ثلاث دقائق.

السيد عمربن عمر

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا سيدي الوزير ومختلف الإطارات المرافقة لكم،

سيدي الوزير، أريد في البداية أن أوجه تحية لمختلف الأسلاك الأمنية والحماية المدنية على المجهود الجبار الذي يقومون به.

جلستنا اليوم تندرج في إطار الموافقة على مشروعي قانوني جواز السفر البيومتري وبطاقة التعريف البيومترية.

بخصوص جواز السفر البيومتري "مكره أخاك لا بطل" نظرا إلى إجباريته من طرف المنظمة العالمية للطيران وقد حددت فيه الآجال لتفعيله.

إلا أن بطاقة التعريف تعتبر خطوة هامة نحو تعصير ورقمنة الإدارة، هنا أريد أن نعرف الهيكل الرسمي الذي سيقع فيه التخزين والاحتفاظ بالمعطيات الشخصية.

أيضا نريد أن نعرف متى سيقع تفعيل هذا القانون بعد المصادقة عليه، ونخاف أن يقع قبره مثل أغلب القوانين الأخرى؟ وهل وفرت الوزارة المعدات اللوجستية اللازمة لاستخراج بطاقات التعريف وجوازات السفر البيومترية؟

سيدي الوزير، خلال الجلسات السابقة معكم وقع التطرق إلى التسريع في تسوية الملفات المتعلقة برخص الصيد وأنتم مشكورون على تفاعلكم معنا حينها وقلتم أنه سيقع تشكيل لجنة للنظر في هذه الملفات، نريد أن نعرف مآل عمل هذه اللجنة والمعايير التي سيقع اتخاذها خلال التسوية.

الرجاء من سيادتكم الأخذ بعين الاعتبار خصوصا أقدمية هذه الملفات وإجابة أصحابها سواء كان ذلك بالإيجاب أو بالسلب، لأن هناك العديد من المتدخلين الذين يبتزون أصحاب هذه الملفات نظرا لعدم معرفة مآل ملفاتهم.

خلال توقيفي بأغلب الدوريات الأمنية وحين يكتشفون أنني نائب شعب لديهم كلهم تقريبا نفس الطلبات التي أريد أن أوصلها لكم، فالرجاء العمل على تحسين ظروف عمل الأعوان الراجعين إليكم بالنظر.

هناك نقص فادح في وسائل النقل والأعوان في مختلف المراكز، فالمرجو من سيادتكم التسريع في صرف المنح الخاصة سواء للمسؤولين أو الأعوان.

هناك نقطة وقع التطرق إلها مع أغلبية الأعوان، يقول تقدمت برخصة صيد منذ ثمان سنوات لكن لم يقع الرد علي، وسمعت أنه لم تتوفر الشروط بخصوص أعوان الأمن، هنا كيف لا تتوفر في عون أمن الشروط ليتحصل على رخصة صيد وفي نفس الوقت تعطيه أنت كوزارة السلاح في الطريق ليحميني ويحميك وهنا نقطة استفهام.

سيدي الوزير، الرجاء النظر وتقييم المسؤولين وهنا أتحدث خاصة عن المعتمدين لأنه لا يكون العمل إلا بالصور...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم السيد صالح الصيادي غير منتمي، له أربع دقائق.

السيد صالح الصيادي

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والوفد المرافق،

بموجب توصيات المنظمة العالمية للطيران المدني الداعية إلى الهاء العمل بوثائق السفر آليا واعتماد جواز سفر بيومتري حاملا الشريحة إلكترونية ومواكبة للتطورات التكنولوجية المتسارعة وضمانا لتحقيق الأمان القانوني فرض علينا اليوم تطوير منظومة التعريف الوطني حتى تكون ملائمة للمواصفات العالمية المنطبقة على وثائق المهوية الإلكترونية وذلك من خلال مشروع القانون الأساسي المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية عدد 2023/56 ومشروع القانون الأساسي المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر عدد المعطيات المعطيات المنومترية مع تأمين البيانات وحماية المعطيات الشخصية.

سيدي الوزير، حان الوقت لوضع برنامج رقمي ومتكامل بين جميع إدارات الدولة وتعصيرها والقضاء على البيروقراطية الإدارية.

دور الحكومة يتمثل في تطبيق وتنفيذ الخيارات والتوجهات والسياسات العامة للسيد رئيس الجمهورية على أرض الواقع الذي ينادي بالسيادة الوطنية ومكافحة الفساد والاعتماد على الذات وتطبيق القانون، أي أن المواطن يجب أن يعيش في دولة تحترم القانون وتضمن له حياة كريمة.

سيدي الوزير، النائب المنتخب من طرف الأفراد والمحمل بأمانة من طرف الناخبين تجاه هذا الوطن عليه أن يعمل بكل ثقة وببلغ مشاكل ومشاغل جهته بحكم وظيفته الرقابية والتشريعية إلى السادة أعضاء الحكومة في كنف الاحترام والتقدير المتبادل.

سيدي الوزير، نحن مجموعة من نواب المنستير كنا تقدمنا بمطلب كتابي في أوائل شهر جانفي عن طريق مجلس نواب الشعب قصد مقابلتكم لبسط مشاغل ومشاكل الجهة ووقع قبولنا في 19 جانفي 2024 من طرف السيد المدير العام المكلف بالتنسيق بين الحكومة وأعضاء مجلس النواب مشكورا وبسطنا على سيادته مشاغل الجهة.

وفي يوم 22 جانفي 2024 حضر السيد وزير الداخلية وإطارات الوزارة بأكاديمية المجلس وأعلمني السيد المدير المكلف بالتنسيق بين الحكومة وأعضاء مجلس النواب بأن سيادتكم تريدون الاستماع إلينا، فاتصلت بكم سيدي الوزير مباشرة وأعلمتني بأنه سيقع دعوة نواب جهة المنستير في القريب العاجل لعقد جلسة. ومنذ ذلك التاريخ ونحن ننتظر هذه الدعوة إلى حد الآن وقد مر على هذه الدعوة شهر ونصف وإدارة المجلس مشكورة دائما تذكر الوزارة بتحديد تاريخ لهذه الدعوة ولا حياة لمن تنادي.

سيدي الوزير، إذا كان هذا الموعد يقلقكم فأنا لا أرى مانعا في سحب هذا الطلب.

وفي الختام أرجو سيدي الوزير أن تكون مطلعا على جميع مشاكل ومشاغل الجهات وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد ثامر مزهود عن كتلة الخط الوطني السيادي، له ست دقائق.

السيد ثامر مزهود

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والوفد المرافق،

أولا، أتوجه بتحية إكبار واعتزاز للمقاومة في كل الجهات من لبنان إلى العراق اليمن إلى فلسطين الصامدة رغم الحصار والجوع ورغم الخيانات والتواطئ والتطبيع وعدم وجود أي دعم في مستوى ملحمة 7 أكتوبر.

كذلك أحيي شهداء ملحمة 7 مارس ببن قردان وهي كلها معارك ذات بعد واحد معركة دفاع هذه الأمة عن وجودها وتحررها ودفاعها ضد أعدائها من الغزاة والمستعمرين.

أحيى اللجنة على العمل القيم والتقرير القيم الذي قدموه.

سيدي الوزير، إن تطوير المنظومة التشريعية بمختلف المجالات هو العمل الأساسي لهذا المجلس، ونحن منكبون عليه منذ يوم انتخابنا من أجل إيجاد قوانين وتشريعات تستجيب لحاجيات شعبنا في كل المجالات وتواكب وتتلاءم مع التطور الذي يشهده العالم خاصة في علاقة بالثورة الرقمية والإلكترونية.

في هذا الإطاريأتي مشروعا القانونين لتطوير منظومة التعريف الوطني وهو ضمن خطة شاملة لرقمنة الإدارة وتبسيط الإجراءات وتسريع تقديم الخدمات وتجاوز النقائص الموجودة.

كل هذا جيد لكن لا بد أن يواكب هذا التمشي كذلك إدارة فاعلة ومتمكنة قادرة على حلحلة المشكلات وإعطاء الإضافة في هذه المرحلة الصعبة التي يمربها شعبنا، إدارة قادرة على حلحلة المشاريع المعطلة منذ سنوات عديدة جدا.

إن الشغورات وأتحدث هنا عن جهتي قابس فحالة الشغور التي تمر بها الجهة والفراغ الإداري من خطة وال إلى معتمد أول إلى بعض المعتمدين على مستوى مركز الولاية، معتمد شؤون اقتصادية أو معتمد شؤون اجتماعية إلى بعض الفراغات في عدة أسلاك أخرى إلى شغور في خطة مدير إقليم الأمن الوطني بقابس.

وبالأمس فقط وقعت إشكالية في سوق جارة بقابس ومن ألطاف الله أن وقع تطويقها والسيطرة علها.

سيدي الوزير، بمثل هذه الشغورات لا يمكن أن نتقدم في معالجة الإشكاليات والملفات الحارقة والمتراكمة منذ سنوات عديدة حدا.

عندما نتحدث عن الشغور والفراغ الإداري نتحدث عن إعطاء القيمة والقدرة وكل الإمكانيات من أجل أن تصبح الإدارة فاعلة ولما نتحدث عن الشغور في خطة الوالي فإننا نتحدث عن مؤسسة الوالي لأن كل المصالح الإدارية الجهوية في حاجة إلى محرك ومتابع ومحفز ومن يتابع تنفيذ سياسات الدولة على مستوى جهوي سواء في الجانب التنموي أو الاقتصادى أو السياسي.

سيدي الوزير، تواصلت هذه الحالة إلى مدة طويلة، سبق أن عقدنا جلسة مع المكلف من طرفكم على مستوى وزارة الداخلية ونقلنا له كل هذه المشاكل منذ الصيف الفارط وتحدثنا عن هذه النقائص مع سيادتكم في جلسات سابقة على مستوى المجلس.

نرجو أن يقع التفاعل مع كل مطالب الجهة وسد هذه الشغورات في القريب العاجل لأن هذا الوضع يؤثر على التمشي وعلى تنفيذ سياسات الدولة ولا يزيد إلا مزيدا من التعطيل والإرباك ومزيدا من حالة عدم الاستقرار والفراغ الإداري الذي يعيق ويعطل تنفيذ كل المشاريع والاستحقاقات الجهوبة.

سيدي الوزير، الرجاء إيلاء استحقاقات ونقائص جهة قابس كل ما تستحقه من أجل أن نتقدم في معالجة كل الملفات ونحن نبسط هذه المرحلة أنها مرحلة تحرر وطني لا يمكن أن تدار بهذه المطربقة ولا بد أن تدار بطربقة أفضل ولا بد أن تقتضي إدارة المرحلة وجود مسؤولين يتحلون بالكفاءة والقدرة على إعطاء إضافة وحلحلة كل الإشكاليات التي يعاني منها شعبنا.

لا بد أن تكون فيه معايير سواء في اختيار وتسمية المسؤولين من المستوى المجهى وكذلك معايير تقييم أداء هؤلاء المسؤولين على المستوى الجهوي، لأن وجودهم وما هم مكلفون به هو القدرة على حلحلة الملفات وإعطاء الإضافة وبعث الأمل في روح هذا الشعب وانتظاراته وإعطائه فرصة وبصيص أننا يمكن أن نتقدم مع بعضنا لما نتكاتف في إطار مسار جديد، مسار بناء الجمهورية الثالثة الذي يقتضي تكاتف جميع الجهود بين الوظيفة التشريعية الذي افتقدناه ولمسناه في عدة

تعاطي وعدة استحقاقات وتواصل مع الوظيفة التنفيذية لم يكن في المستوى المطلوب ولا بد أن نضع جميعا اليد باليد من أجل النجاح في رفع التحديات وتحقيق انتظارات شعبنا.

رجاء سيدي الوزير، وهذا طلب، لن نعود إلى سياسة المناشدة أو الترجي وهو واجب الحكومة تجاه شعبها في أن تجوّد الأداء في مستوى المصالح الجهوية والمسؤولين الجهويين والاستحقاقات الجهوية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد وليد الحاجي عن كتلة الأحرار، له خمس دقائق.

السيد وليد الحاجي

شكرا سيدى الرئيس،

نرحب بالسيد الوزير والطاقم المرافق له،

سيدي الوزير، مهم جدا تطوير منظومة التعريف الوطني ورقمنة الإدارة وتبسيط الإجراءات الإدارية وتعصير الخدمات المسداة إلى المواطن ومراجعة هذا القانون لضمان الاستجابة للمتطلبات التقنية والأمنية والإدارية ومواكبة التطور الذي يشهده المجال الإلكتروني الرقمي وهذا جيد جدا ولكن في جانب آخر أعتقد أنه في حاجة إلى مراجعة.

يشهد الجميع أن معتمدية العلا في المراتب الأخيرة من التنمية على كل المستويات ولكن رغم ذلك لا يوجد بها معتمد ولا يوجد تفسير لهذا الأمر. تونس لا تخلو من الكفاءات القادرة على أن تكون في مناصب مثل المعتمد.

سيدي الوزير، ألح على سيادتكم أن يتم توفير معتمد للعلا لأن مشاكلها الكبيرة والجمة لا يمكن حلها بمعتمد بالنيابة مع احترامنا للسيد المعتمد المكلف حاليا بهذه الخطة.

سيدي الوزير، أنقل اليك بعض الإشكالات البسيطة التي أعتقد أنها تسيء إلى وزارة الداخلية، عندما يكون مركز الأمن العمومي بالعلا في حاجة إلى "roue de secours" لسيارة الأمن ويقول لك بأنه لا يملكها، فهذا صراحة أمر مخجل ويمس من هيبة وزارة الداخلية.

عدد أعوان الأمن في مركز الأمن العمومي بالعلا يشهد نقصا فادحا وهو في حاجة إلى التعزيز بأعوان وحسب علمي سبعة أعوان فقط في مركز الحرس الوطني بمعتمدية العلا. إضافة إلى نقص في تجهيزات العمل وآلة طابعة، ولا أتصور أن وزارة الداخلية عاجزة عن توفير هذه الأمور البسيطة.

سيدي الوزير، في حاجب العيون بنايات تابعة لوزارة الداخلية لا تحترم لا الأعوان العاملين بها ولا المواطن، وحين نرى مركز الحرس الوطني بحاجب العيون في بناية قديمة تعرضت للحرق خلال الثورة وتمت صيانتها وقاعة الانتظار الخاصة بالمواطنين في الحديقة الخارجية وبالتالي ينتظر تحت الحر أو البرد أو الرباح وهذا غير معقول وفيه إساءة كبيرة للمواطن الذي من حقه اليوم أن ينتظر دوره في مركز أمن مركز سيادة، فالداخلية هي نصف الوطن ولها هيبتها ومكانتها الكبيرة.

أعتقد أنه يجب إعادة بناء مركز الحرس الوطني بحاجب العيون وكذلك مركز المرور وأتمنى أن تزوره، 4 م 2 لا يمكن للأمنيين العمل

وليس للمواطن مكانا للوقوف فيه حتى وليس للجلوس فالبهو صغير لا يسع أكثر من مواطنين اثنين أو ثلاثة.

سيدي الوزير، ما زالت هناك آثار حرق إلى يومنا هذا في بناية هي مسكن تابع للحرس الوطني ومن غير المعقول أن نعجز عن صيانة وطلاء بناية تابعة لوزارة الداخلية.

إحداث مركز حرس وطني بعمادة السرجة المحاذية لعمادة الشواشي التي تجاوز عدد سكانها 5 آلاف ساكن أصبح ضروريا فهي منطقة بلدية بها بلدية وسيتم قريبا إحداث مركز بريد إضافة إلى وجود إعدادية السرجة بهذه المنطقة، إذن إحداث مركز حرس وطني أصبح ضروريا.

في جانب آخر تطبيق كراس الشروط الخاصة بلزمة مركز حرس وطني أصبح ضروريا.

تطبيق كراس الشروط الخاصة بلزمة كراء الأسواق الأسبوعية، لا يتم تطبيق بنود كراس شروط وأعوان الأمن يجب أن يطلعوا على كراس شروط اللزمات لأنهم يخرجون في مرافقة أصحاب اللزمة ومثلما يحمون صاحب اللزمة يجب أن يحموا المنتصبين وهذا حق المواطنين علينا وعلى وزارة الداخلية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم السيد خالد حكيم مبروكي عن كتلة الأمانة والعمل، له أربع دقائق.

السيد خالد حكيم المبروكي

شكرا سيدي الرئيس،

سيدي رئيس المجلس،

السادة النواب،

في البداية اسمحوا لي أن أرحب بالسيد وزير الداخلية والوفد المرافق له،

سيدي الرئيس،

زملائي النواب،

نحن ندين بشدة العدوان الصهيوني على الأراضي الفلسطينية من المجازر التي ترتكها آلة القمع الصهيوني في حق المدنيين من أطفال ونساء وشيوخ ومحاولة تهجيرهم من أراضهم والاستيطان فها. لذلك نرفض رفضا قاطعا سكوت العالم على هذه المجازر، كذلك نثمن موقف رئاسة الجمهورية وهو موقف شجاع وتاريخي لرفع الراية العربية والإسلامية.

عاشت المقاومة الفلسطينية الباسلة والمجد للشهداء، ولا يفوتني أيضا أن أترحم على شهداء مؤسستنا الأمنية والعسكرية.

سيدي الوزير، أريد أن أوجه لكم أسمى عبارات التقدير والاحترام لما تبذله وزارة الداخلية من مجهودات للتصدي للإرهاب والتعامل مع اللاجئين الأفارقة جنوب الصحراء وهذا يدل على حرفية ويقظة المؤسسة الأمنية والجدية في العمل.

كذلك نثمن مجهودات وزارة الداخلية ومجلس نواب الشعب وكافة أعضاء نواب الشعب في التنسيق للعمل على تسريع عديد مشاريع القوانين ومن أهمها تعديل مشروع قانون جواز السفر وبطاقة التعريف الوطنية وهو مشروع ثوري.

وبهذا التعاون والعمل الجماعي أنا على يقين بأن تونس تتجه نحو الاستقرار والنهوض وتلبية مطالب الشعب كذلك سيدي الوزير أريد أن ألفت عنايتكم لبعض المسائل التي يطالب بها أهالينا بسيدي بوزيد ومن أهمها زيارة بعض المقرات السيادية منها مقرات المعتمديات وكذلك مراكز الأمن والحرس الوطني.

إعانة البلديات محدودة الدخل نظرا للمصاعب التي تعانيها كذلك حلحلة مشروع بناء مقر معتمدية السعيدة وهي مبرمجة منذ 2019، مع العلم أنه وقع نشر طلب العروض للمرة الرابعة لكن عزوف المقاولين على دخول هذه المناقصات جعل كل المحاولات تبوء بالفشل.

أما فيما يخص الأمن، أرجو من سيادتكم توفير السيارات الإدارية والأعوان نظرا لما نلاحظه من نقص في الإمكانيات، فالمطلوب النظر في توفير هذه الملتزمات للتصدي لظاهرة سرقة المواشي التي أصبحت تؤرق فلاحي الجهة وكامل البلاد ومربي المواشي مما جعل عديد الفلاحين يستغنون عن مواشيهم لعدم القدرة على حمايتها، كذلك تكثيف الدوريات الأمنية في محيطات المؤسسات التربوية للحد من ظاهرة الانحراف والاعتداء بالعنف على التلاميذ.

رابعا، سيدي الوزير، أرجو من جنابكم التسريع في تسوية وضعية العديد من الفلاحين للحصول على رخص بنادق صيد للتصدى للحيوانات المضرة بالمحاصيل.

كذلك أرجو من سيادتكم تسديد الشغورات خاصة في معتمدية الرقاب من عمد ومعتمد حيث طالت المدة لأكثر من سنة.

كذلك نرجو النظر في وضعية السادة المعتمدين المنتهية مهاهم أو المباشرين في وضعيتهم الإدارية والذين لا تشوبهم شبهة نظرا لوضعياتهم الاجتماعية وهم في خدمة مصالح الدولة.

في الأخير معا لبناء تونس الجديدة، عاشت تونس حرة مستقلة، شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد عبد الجليل الهاني عن كتلة الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق.

السيد عبد الجليل الهاني

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والوفد المرافق،

أريد أن أثمن المجهود المبذول من طرف السادة أعضاء لجنة الحقوق والحريات والمدة التي استغرقتها للدراسة وتعاون الإدارة في مختلف الوزارات المتداخلة وفي مجلس النواب، لن يتعرض هذا المشروع للتعطيلات إن شاء الله لكن نطالب بالتسريع في الأخذ بعين الاعتبار التسريع في إنجازه حتى نكون من الآن إلى موفى سنة 2024 إن شاء الله قد تقدمنا فيه خطوة جيدة.

لكن هذا التطور الرقمي يجب أن يتماشى معه تطور التجهيزات الموضوعة على ذمة السادة الأعوان بوزارة الداخلية الذين سيتولون قبول المطالب واستخراج هذه البطاقات الجديدة من بطاقات التعريف وجوازات السفر، لذلك ضرورة تدعيم البنية التحتية أو تطوير التجهيزات الموجودة على مستوى المراكز وعلى مستوى مناطق الحرس أو الشرطة المكلفة بهذا البرنامج.

مراكز الحرس سواء في معتمدية بوعرقوب أو معتمدية بني خلاد في بنايات تعود لعهد الاستعمار وحالتها اليوم كارثية بشكل كبير ويجب أن نفصل بين ما هو إداري وما هو عدلي، تدخل لمركز الأمن فتجد فتاة صغيرة في العمر وبجانها في نفس الطاولة بصدد البحث مع مجرم، يقابلون وجوها مخيفة، ويجب أن نفكر في هذا بجدية للفصل بين الجانب الإداري والعدلي حتى تكون الأمور في مناخ طيب.

يجب تغيير بعض الإجراءات مثل تبسيط الإجراءات في تصاريح نقل الجثث لتفادي كثرة الذهاب والإياب وإرهاق المواطنين في نقل الميت من المستشفى، يجب الذهاب لمركز الأمن والبلدية ثم السيد وكيل الجمهورية ليتم التصريح وتستغرق هذه الإجراءات في العادة يوما كاملا وإن صادفت عطلة نهاية الأسبوع فإن المواطنين يرهقون في نقل الموتى، فيجب التذكير بتغيير الإجراءات كذلك نبسط إجراءات الحصول على رخص "الأمونيتر" للفلاحين الصغار.

للحصول على رخصة لشراء كيس "الأمونيتر" يجب أن تذهب للقباضة وشراء طابع جبائي بخمسة دنانير ثم تذهب للسيد العمدة ليمكنك من شهادة، ثم تعود لوزارة الفلاحة لتأخذ ورقة يتم التعريف بالإمضاء لها في البلدية، ثم تستظهر بتلك الورقة في مركز الحرس للتأشير عليها، ثم ترجع بها للفلاح ليتم التزود، ثم تذهب للتزود وترجع مرة أخرى لمركز الحرس لأجل الحصول على بطاقة مسلك السير، هذه الإجراءات التي يقوم بها الفلاح من أجل الحصول على كيس سماد بـ 50 كغ، فلا يمكن أن نواصل التعامل بهذا الشكل.

سيدي الوزير، الرجاء التدخل لدى السيدة والية نابل للإفراج على قائمة المتساكنين.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد محمد الماجدي عن كتلة لينتصر الشعب، له أربع دقائق.

السيد محمد الماجدي

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالحضور الكرام،

في البداية أترحم على شهداء أحداث المغازة 4 و 5 مارس لسنة 1937 التي ارتقى فيها 22 شهيدا من الكادحين العزل أثناء تنفيذهم إضرابا عن العمل انتفضوا فيه من أجل افتكاك الحقوق ضد المستعمر الفرنسي، أين امتزجت دماء رجال الداموس وتحية لعمال المناجم الكادحين الصامدين إلى اليوم رغم الوضعية المقيتة وتردي ظروف العمل وتدهور وضعهم المادي بفتح الديون المتخلدة بالذمة التي تم غلقها منذ سبع سنوات وغلق باب القروض الاجتماعية من قبل الشركة.

سيدي الوزير، مداخلتي لا علاقة لها بمشروع القانون الأساسي المعروض حاليا اليوم بل سأتحدث في بعض الأمور الحارقة بجهي ونحن مع المشروع، فولاية قفصة هي نقطة حدودية يمتد شريطها الحدودي مع الشقيقة الجزائر على 60 كيلومتر أو أكثر وهي الولاية الوحيدة التي ليس فها معبر حدودي وسأسألك مرة أخرى عن المعبر الحدودي سيدي بوبكروأم القصار.

لدينا عديد البلديات تعاني نقصا حادا في الأعوان وغير قادرة حتى على رفع النفايات، فمتى تتم تغطية هذا النقص؟

وضعية المسالخ البلدية وأبرزها المسلخ البلدي بالمتلوي الآيل للسقوط ولا تتوفر فيه شروط الصحة والسلامة والنظافة كذلك وضعية الأسواق المركزية لدينا سوق متداعية سينهار على الناس، في السنة الفارطة تم كراء السوق الأسبوعي بالمتلوي بسعر معين وفي هذا العام تم كراؤه بأقل من هذا السعر والحال أن الأسعار تتطور ولا تتراجع، نود أن تنظروا في هذا الموضوع.

سيدي الوزير، في خصوص المقرات الأمنية نطالب بتهيئة وتعزيز المراكز الحدودية المتقدمة ودعم مدينتي الرديف وأم العرائس بالأعوان والمعدات وتركيز وحدة شرطة فنية بمنطقة الأمن الوطني بالمتلوي تكون متكاملة، فالمقر يقدر بالمليارات وكما تعرف تغطي المتلوي تقريبا كامل الحوض المنجمي ونود أن تكون هناك شرطة فنية، مادام هناك هذا القانون فعلى الأقل نسهل للمواطنين استخراج هذه الجوازات وبطاقات التعريف مرة أخرى إن شاء الله.

سيدي الوزير، لدينا فرقة الشرطة العدلية وهي فرقة تغطي تقريبا كامل الجهة وأحييهم بالمناسبة وكما تعرف فهي تكافح الجريمة والمخدرات والأقراص المخدرة والسرقات والسيارة التي يتنقلون بها تعطلهم في إنجاز مهماتهم، فنود تسخير سيارة مدنية مثلما تتعامل الفرق الأمنية في العالم بأسره، حتى إن أرادت القيام بمداهمة أو رصد موضوع معين لا تكون مكشوفة للعموم.

موضوع مركز الحماية المدنية بالمظيلة سيدي الوزير، إن وجد إشكال في الحصول على قطعة أرض لدينا مركز الأمن الوطني في المظيلة على أرض كبيرة، نرى أنه يمكن أن يفض إشكال وحدة الحماية المدنية بالمظيلة.

سيدي الوزير، في الختام لدينا ثكنة فوج وحدات التدخل في وسط المدينة بالمتلوي، ألا تفكر الوزارة في تشييد مقر جديد خارج المدينة يكون كبيرا بالإقامة الجيدة ويكون به ميدان لتعاطي الأنشطة الرياضية والتدريبات؟ مع الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، سوف نرفع الجلسة الآن على أن نستأنفها على الساعة الثانية والنصف والقائمة الأولية التي سنفتتح بها الجلسة بعد الظهر تضم السادة والسيدات النواب المحترمين: عمر برهومي وظافر الصغيري وعادل ضياف وفاطمة المسدي ومعز الرباحي ولطفي الهمامي وأيمن نقرة ومحمد الهادي العلاني وبثينة الغانمي ويوسف التومى وجلال خدمي.

اذن الساعة الثانية والنصف.

(كانت الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظرفي مشروعي القانونين

(كانت الساعة السابعة إلا ربع مساء)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نستأنف الجلسة والكلمة للنائب المحترم السيد عمر برهومي غير منتم، له أربع دقائق.

السيد عمر برهومي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والوفد المرافق،

السيد الوزير، إن أكثر فئة معنية بالجواز البيومتري هم التونسيون الموجودون بالخارج نظرا لعددهم وخاصة تواتر عودتهم لأرض الوطن ومدى تقدم بلدان الإقامة الموجودين بها في اتفاقية "OACl" ونحن مسرورون بأن تونس ستكون مواكبة للتطور الرقعي والتكنولوجي للدول الأخرى وهذا شرف لنا خاصة أن أغلب المهندسين الذين قاموا بالجوازات البيومترية في العالم هم من أصول تونسية.

السيد الوزير، إن التونسيين بالخارج إلى حد الآن يعانون ويلاقون صعوبات كبرى في استخراج الجوازات التقليدية بسبب الاكتظاظ خاصة عند اقتراب العودة الصيفية حيث تكون الطلبات عديدة، كما يعانون أيضا من بعض التعطيلات خاصة موضوع الاستشارة لأنهم عندما يتصلون بالقنصلية فإن أعوان القنصلية والديبلوماسية الموجودة هناك لا يجدون على شاشة الحاسوب سوى استشارة فقط والمواطن لا يعرف ما المشكل بالضبط، هل تتعلق به قضية في تونس أم أمر آخر ولم يتم إعلامه؟ فلا تكون لديه معلومات دقيقة حول هذا الموضوع.

سأحاول أن يكون تدخلي سريعا، أريد القول أن استخراج الجواز البيومتري مشروط ببطاقة التعريف أي يمكن للمواطن الموجود بالخارج كما هو الحال سابقا أن يستخرج جواز السفر قبل استخراج بطاقة التعريف، أم هل أن عليه استخراج بطاقة التعريف، أم هل أن عليه استخراج بطاقة التعريف، أم هل أن عليه استخراج بطاقة

السؤال الثاني، في حالة التوجه إلى مركز الإجراء هذا أي إذا كان جواز السفر سيتم القيام به في تونس فقط المواطن الموجود بالخارج والذي لا ينوي العودة إلى البلاد ماذا يمكن أن يفعل ليتسلم جواز سفره؟

سؤال آخر: هل توجد روزنامة تقريبية لتفعيل دخول الجواز البيومتري وبطاقة التعريف البيومترية حيز العمل؟ وإن كانت لديكم روزنامة بعد المصادقة على القانون إن أمكن مدنا بها لأنني بصدد إعادة الأسئلة التي طرحها على التونسيون بالخارج.

هل يوجد ترتيب تفاضلي من حيث الأولوية؟ بالطبع المواطن بالخارج معرض للسفر في أي لحظة، فهل هناك ترتيب تفاضلي من حيث الأولوية؟ وهل توجد إمكانية للإيداع الرقمي ويكون بالطبع التسليم شخصيا؟ هل يمكن أن نجد آلية تمكن الشخص من استخراج جواز سفره بطريقة رقمية اقتداء ببقية الدول الأخرى، وأنا دائما أفكر في L'ANTS في فرنسا بالذات.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم السيد ظافر الصغيري عن الكتلة الوطنية المستقلة، له أربع دقائق.

السيد ظافر الصغيري

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير وكافة إطارات الوزارة،

أود الحديث عن الوضع الأمني الخطير في معتمدية باردو ومعتمدية التحرير وعن السرقة و"البراكجات" والخطف التي زادت عن حدها وأصبحت السمة الطاغية هنا خاصة في باردو وبالقرب من مجلس نواب الشعب، لم يعد هناك أمن وأصبح الأمر لا يطاق، زد على ذلك المخدرات التي أصبحت أمرا عاديا اليوم وأصبح الاتجار فيها في وضح النهار وأمام المعاهد، يوجد بباردو أكثر من خمسين مؤسسة تعليمية، عي التحرير يوجد بها سبع مؤسسات، الأمر أصبح أمام أعين الجميع.

سيدي الوزير، الناس لم يعودوا يخافون هذا السيد معروف مكانه، والتلاميذ يذهبون إليه ليأخذوا منه وفي الأحياء أيضا أماكنهم معروفة، وتكون هناك تجمهرات بالعشرات أمام منزل فلان وفلان، الأمر مفضوح ولا يحتاج لـ "investigation" يحصل هذا في وضح النهار ونوعية الجرائم المنشورة اليوم في الإعلام غير عادية، جرائم قتل لأشخاص ليسوا في وعهم يقترفها شباب صغير السن، لا أدري هذا الانفلات في هذه النوعية من الجرائم وهذا لا يخص هذه المنطقة فقط بل نسمع بهذا تقريبا في كامل الجمهورية.

موضوع البلديات، بلادنا غير نظيفة للأسف الشديد رغم المجهود التي تقوم به البلديات الآن بعد حل المجالس البلدية ولكن البلاد غير نظيفة، ونحن نرى هذا بالعين المجردة في العاصمة وفي المناطق السيادية التي توجد بها مؤسسات الدولة، البلاد أصبحت متسخة كثيرا، أصبحنا نعيش في مصب مفتوح للفضلات وأصبحت النقاط السوداء متواجدة في كل المناطق، ما الحل؟ هل علينا أن ندعم البلديات أم يجب اتخاذ إجراءات أخرى مثلا للمعاضدة والمساندة؟ على الأقل نقوم بتزيين ما نسميه نحن وجه البلاد " le "basique" للبلديات، هذا بخصوص النظافة، كانت الوضعية تعيسة ولكن أصبحت أتعس بكثير.

المشاريع البلدية المعطلة وهي مشاريع تمس المواطن بدرجة كبرى، هل تعلم السيد الوزير أين هي متوقفة الآن؟ يوجد مشروع يبعد 500 متر عن المجلس في حي "بو 100" حي شعبي ستتولى البلدية بعث ملعب لكرة القدم للأطفال وبجانبه مشروع آخر لتصريف مياه الأمطار، هذه المشاريع طالب بها المواطنون منذ سنوات عديدة وقد شرعت البلدية في إنجازها، هل تعلم أين توقفت الأشغال؟ لأن العون على "trax" عندما قام بالحفر وجد "ligne SONEDE" وفي المشروع الآخر وجد "Jigne STEG" وفي المشروع الآخر وجد "SONEDE" ولا تملك 12 لأن البلدية لا تملك 20 مليون لدفعها لـ "SONEDE" ولا تملك 12 مليون ولا تدري من أين ستأتي بهذا المبلغ، هل علينا القيام بخلية للمشاريع المعطلة في البلديات كما هو موجود الآن في رئاسة الحكومة بخصوص المشاريع الكبرى؟ هذا غير معقول ثم بعد ذلك يقول المقاول يجب "avenant" ويجب أن يكون لدي كذا، فمن غير المعقول أن تتعطل مشاريع بسيطة جدا بهذه الطريقة.

موضوع آخر هام أختم به حول الكلاب السائبة، هي موجودة وهي معضلة فالقنص والقتل ليس الحل، هناك في العالم حلول ذكية وإنسانية لحفظ الكلاب، حفظ الإنسان وأيضا حتى الحيوان يجب حفظه فإلى حد اليوم ما زلنا نستعمل الرصاص في تونس، هذه معضلة وجب معالجتها ولكن القتل بالرصاص بهذه الطريقة المفزعة وغير الراقية ليست الحل وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم السيد عادل ضياف عن كتلة صوت الجمهورية، له أربع دقائق.

السيد عادل ضياف

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية وكافة إطارات وزارة الداخلية،

في البداية أود باسعي وباسم لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح أن أتوجه بالشكر إلى لجنة الحقوق والحريات على المجهود الكبير الذي قامت به خلال الفترة الفارطة.

أردت أن أذكر أن يوم غد 7 مارس هو ذكرى هامة جدا ذكرى لن ينساها الشعب التونسي وهي ذكرى ملحمة بن قردان المجيدة التي اختلطت فها دماء الأمنيين والعسكريين والمواطنين الشرفاء الذين دافعوا عن الراية التونسية وعن حرمة هذا الوطن العزيز.

صحيح علينا أن نكون متصالحين مع أنفسنا عندما تبرم بلادنا اتفاقيات دولية من أجل تبادل معلومات هامة وفي نفس الوقت لا يجب أن نشكك في المشروعين، فهي مشاريع ثورية رائدة لأنه في ظل التكنولوجيا المتطورة والرقمنة الحاصلة في العالم ما زلنا نشكك في بطاقة التعريف البيومتري.

توصيات المنظمة الدولية للطيران المدني واضحة في مجال جواز السفر، صحيح التخوفات مشروعة ولكن لا يجب علينا أن نضخم الأمور إلى درجة تعطيل مشروعين ثوريين يحفظان كرامة المواطن التونسي في المطارات، في الموانئ ويصبح المواطن التونسي مثله مثل أي مواطن يحترم عند المرور ولا يقف في الصفوف ويشعر بالغبن، فهذه فرصة لدخول تونس ضمن ركب الدول المتقدمة المواكبة للتكنولوجيا.

لدينا جيران وأشقاء وأصدقاء وأكثر من 124 دولة منخرطة في برنامج جواز السفر البيومتري، هي مسألة خارجية، هي مسألة تنقل المواطن إلى الرقمنة وهو برنامج وطني ودولي يحسن من الخدمات ويجعل تونس ضمن ركب الدول المتقدمة، نود أن التلامسية والغير تلامسية والأمور التقنية فتونس توافق على البروتوكول 14443، كل شيء واضح، لماذا نريد تعقيد الأمور، ونحن نعلم أن كل شيء متحول، كل ما هو تقني وفني وتكنولوجي يتحول، كل ست ساعات هناك تكنولوجيا جديدة، لذلك علينا أن نحتاط من أمر فقط وهو التسريع بالأوامر الترتيبية، هي المهمة والضامنة لنجاح المشروع أي أن الأمر الترتيبي الذي ينظم مسألة تقنية هو الهام في كل هذا.

سيدي الوزير، في الشأن المحلي أرجو أن تأخذوا بعين الاعتبار أن منطقة سيدي حسين التي يوجد بها أكثر من 250 ألف ساكن تنتظر إحداث معتمدية جديدة ودوائر بلدية لتقريب الخدمة للمواطن، تعلمون أن كل الإدارات تقريبا...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائبة المحترمة السيدة فاطمة المسدي غير منتمية، لها ثلاث دقائق.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا، سيدى الوزير،

سيدي رئيس، نحن مسرورون بأن مشروع القانون هذا الذي أعتبره ثوريا لأننا ننتظر الرقمنة بكل التفاصيل وبكل المجهودات لحكومة 25 جويلية.

لن أتحدث على هذا الموضوع لأنني عضو بلجنة الحقوق والحريات، وقد أدليت بكل دلوي داخل اللجنة وفهمت قبل أن تكون اللجنة موجودة حذف المهنة من بطاقة التعريف الوطنية ونعتبره ثوريا جدا لأنه سيقضى على التمييز بين المواطنين.

لكني سأطرح مسألة أخرى هي مسألة أمن قومي لأن هناك العديد من المخاطر التي تهدد الأمن القومي التونسي وأولها مسألة الهجرة الغير نظامية والوفود الكبيرة التي جاءت لتونس من أفارقة جنوب الصحراء وهناك العديد من الحوادث العنيفة التي حصلت،

بالإضافة إلى أن سكان العامرة وجرجيس والأماكن التي تسيطر عليها هذه الهجرة الغير نظامية وهؤلاء الأفارقة والسلطة التونسية إلى حد الآن لم تتخذ إجراءات قانونية ضد المهاجرين الغير شرعيين المتواجدين بأرض الوطن.

سيدي الوزير، سأقدم لك عينة من هذه المخاطر التي يمثلها المهاجرون الغير شرعيين بالتراب التونسي، بالإضافة للحادثة التي جدت بجرجيس وعملية القتل التي حصلت في صفاقس، سأقدم لكم عينة عن كيفية وفاة مهاجر غير شرعي بعد أن ألقى بنفسه في ميناء قرب الباخرة عليسة خلال السنة الفارطة وقد وقفت الباخرة في ميناء رادس لمدة 12 ساعة، لتعلموا التكلفة المالية لمثل هذه التعطيلات على الدولة.

سيدي الوزير، حتى رئيس وزراء بريطانيا صرح أنه سيمنع وصول أي فرد لبلاده بشكل غير قانوني ولن يسمح لأي فرد بالبقاء بشكل غير قانوني في بلاده، إلا نحن وكأننا حراس للاتحاد الأوروبي، لقد وضعنا أرضا أرض الناس يعبثون بها وبزراعاتنا، أمننا كله مهدد، عليكم أن تذهبوا للعامرة لتروا كيف يعيش الناس وكيف يتم حرق أشجار الزيتون، والسكان يعيشون في خطر، عليكم أن تذهبوا لجرجيس لتروا كيف يعيش الناس، نحن في خطر أمن قومي وإذا كانت السلطة التونسية...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد معز الرباحي عن الكتلة الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق.

الكلمة للنائب المحترم السيد لطفي الهمامي عن كتلة الأمانة والعمل، له أربع دقائق.

السيد لطفي الهمامي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية والوفد المرافق له،

مداخلتي تخص الشأن البلدي وبالتحديد بلدية تونس، هناك الآلاف من الملفات العالقة تنتظر التسوية العقارية ووضعيات ما قبل سنة 2000 وما بعدها، هناك عدة إشكاليات ناتجة عن تراكمات حتى لا نظلم المسؤولين، هم يعملون ولكن هناك تراكمات لسنوات مضت.

السيد الوزير، متى يتم التصريح بتسوية هذه الوضعيات العقارية ببلدية تونس؟

سيدي الوزير، هناك العشرات من قرارات الهدم دون تنفيذ مما أضر بحقوق الدولة وحقوق المواطنين، وهذا ناتج عن إخلالات فادحة في عمل منظومة البلديات يتمثل في غياب التنسيق بين مصدر القرار المتمثلة في البلدية وبين ذراع التنفيذية لتلك القرارات وهي الشرطة البلدية التي لا تخضع للبلدية، الأمر عدد 518 المؤرخ في 2 جوان 2012 الذي حذف سلك مراقبي التراتيب وأدمج أعوانه بسلك الأمن والشرطة، فمتى سيتم حلحلة هذا الإشكال؟

سيدي الوزير، متى يتم تنقيح مجلة الجماعات المحلية؟ ومتى سيتم إعادة توظيف الأعوان حسب شهائدهم العلمية؟

متى يتم تفعيل منظومة التكوين داخل البلديات؟ متى سيتم الاستغناء عن خدمات التعريف بالإمضاء والنسخ المطابقة للأصل في جل الوثائق؟ وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد أيمن نقرة عن كتلة صوت الجمهورية، له ست دقائق.

السيد أيمن نقرة

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية وكافة الفريق المرافق له،

السيد الوزير، في إطار هذا القانون هناك سعي للرقمنة ومزيد تطوير الخدمات، في هذا الإطار تفاعلا مع ما ذكره زميلي أذهب بك للبلديات للقانون عدد 103 لسنة 1994 التعريف بالإمضاء والإجراءات المصاحبة وكثرة الوثائق والنسخ المطابقة للأصل والاكتظاظ الكبير خاصة مع نقص الموارد البشرية ووجود عديد الأخطاء التي تجر الأعوان اليوم لعرضهم على الأبحاث لدى السلطات الأمنية والقضائية خاصة أنه كان هناك مشروع في هذا الإطار، نريد أن نسأل السيد الوزير أين وصلت هذه الوضعية؟

السيد الوزير، مع توسع المناطق البلدية اليوم كل البلديات مغطاة بالطرقات ونحن نعرف وضعية الطرقات وتآكلها، لماذا لا يتم العمل على مستوى الوزارة على تمكين البلدية من موارد على مستوى معاليم الجولان وتكون بذلك موارد إضافية للبلدية وتسمح بمزيد تطوير العمل داخلها.

سيدي الوزير، نعلم أن العديد من الأراضي الشعبية السكنية غير مهيأة وتتدخل البلدية اليوم فها خاصة على مستوى التعبيد والإنارة مما يعطها قيمة مضافة كبرى ويرتفع ثمنها خمس أو ست مرات، أحيانا ثمن المتر مربع 50 دينار يصبح 300 دينار، فلماذا لا يتم عند تسجيل البيع والشراء تخصيص جزء من الأراضي للبلدية وهذا من شأنه تطوير موارد البلدية؟

سيدي الوزير، من أهم النقاط هي النظافة لدى البلديات، كانت البلدية معفاة من القيمة المضافة عند اقتناء معدات وخدمات النظافة وفي قانون المالية لسنة 2016 أصبحت 6% وفي قانون مالية سنة 2017 أصبحت 7% واليوم على 500 مليون تسلط أداءات بـ 35 مليون وهذا المبلغ بإمكانه مساعدة البلدية لاقتناء عديد التجهيزات، لماذا لا تعفى البلديات كما كانت سابقا؟ إن شاء الله يتم النظر في هذه النقطة.

نجد أن نشاط البلديات نشاط متشعب ولها في بعض الأحيان نفقات استعجالية، لمَ لا يتم تنقيح الأمر المتعلق بالصفقات في اتجاه تسهيل الإجراءات ودفع إنجاز المشاريع البلدية، في بعض المبالغ يمكننا الاكتفاء بالاستشارة لإضفاء النجاعة على العمل البلدي.

في نفس هذا الإطار تمت برمجة دوائر بلدية في المتبسطة والباطن من القيروان الشمالية، في هاتين العمادتين اليوم هيئة الاستشراف داخل الوزارة تقول بإمكاننا توفير المكان ولكن هناك نقص في العملة، فمتى سيتم تطوير هذا؟ سبق أن ذكرت هذا لكم سيدي الوزير عديد المرات، وهذا بطلب من آلاف من المتساكنين في عمادة الباطن، نطالب بإحداث بلدية في الباطن خاصة أنه تتوفر فيها جميع المقومات وتمثل منطقة عبور على GP3، إضافة لتواجد منطقة صناعية هناك، لذلك فإن العوامل كافية لاتخاذ هذا الإجراء.

سيدي الوزير، اليوم البلديات يتم تسييرها من قبل السادة الكتاب العامون للبلديات وهم يبذلون مجهودا كبيرا جدا، وهناك

منهم من يصرف من جيبه ويعمل من الصباح إلى الليل دون هوادة، هذا واجهم ولكن نطالب بلفتة كريمة من لدن سيادتكم ووزارتكم لمزيد دعمهم، خاصة أن النظام الأساسي الخاص بهم لم يصدر بعد وهذا القطاع منذ سنة 2011 لم يقوم بأي إضراب.

سيدي الوزير، برنامج تهذيب أحياء شعبية للحدّ من التفاوت الجهوي في عمادة الباطن القسط فيه 1200 مليار، هذا منذ سنة 2019، والأسعار شهدت ارتفاعا كبيرا بين سنة 2019 و2024، نطالب إن أمكن "une majoration au moins 20%" حتى تصبح الموارد المالية كافية في هذا الإطار.

سيدي الوزير، من الناحية الأمنية بالقيروان الشمالية مركز الأرباض بالمنار يوجد به رئيس مركز ولكن المقر غير موجود، أي أن مدينة تضم تقريبا 170 ألف ساكن ورئيس المركز موجود يعمل في مركز آخر بعيد وبالتالي لا توجد أية نجاعة خاصة في ظل ما هو موجود من تفاقم للمخدرات وتفشي للعنف والسرقة، فنحن في حاجة أكيدة وملحة لبناء مركز والأرض موجودة في المنار بجهة القيروان الشمالية أين توجد المساكن الاجتماعية في انتظار أن يتم رصد الأموال من طرف وزارتكم.

سيدي الوزير، فرقة الشرطة العدلية بالقيروان فرقة نشيطة ونشيطة جدا وعندما قمت بتصوير السيارة أخجل حتى من إظهار صورة تمس من سيادة وزارة الداخلية.

الفرقة الجهوية للشرطة البلدية بالقيروان ليس لديهم سيارة، ويتنقلون بوسائلهم الخاصة، أريد أن أخرج اليوم إن شاء الله بوعد من سيادتكم بأن يتم توفير سيارتين على الأقل للفرقة العدلية وللفرقة الجهوبة للشرطة البلدية.

سيدي الوزير، يوجد في ولاية القيروان منطقتان منطقة المدينة ومنطقة حفوز وهما في طور الاستغلال منذ مدة، نتمنى أن تؤدوا زبارة لولاية القيروان لتدشين هذه المناطق.

نقطة أخرى في إطار العمل البلدي حول الأمر 1143 لسنة 2016 المؤرخ في 16 أوت 2016 المتعلق بضبط شروط وإجراءات إعادة توظيف أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، نتمنى أن تكون الأوامر الترتيبية موجودة لتنفيذ هذه الإجراءات.

في الختام، بكل صدق أود أن أتوجه بالشكر لجميع القطاعات الأمنية من شرطة وحرس وحماية مدنية سواء كانوا من مديري الأقاليم أو رؤساء المناطق أو الأعوان، ونطلب منكم الدعم اللوجستي. نطلب منكم بكل لطف الإجابة على أسئلتنا لأننا طرحنا سابقا عديد الأسئلة لكن لم نتلق إجابة عنها في المجلس أو حتى في الأجوبة الكتابية التي أرسلتموها إلى رحاب مجلس النواب والله ولي التوفيق.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم السيد محمد الهادي العلاني عن كتلة لينتصر الشعب، له أربع دقائق.

السيد محمد الهادي العلاني

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

نرحب بالسيد الوزير والوفد المرافق له،

في البداية نثمن مجهود وزارة الداخلية وندعم مشروع بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري.

سيدي الوزير، على مستوى جهوي نلفت انتباهكم إلى أن معتمدية مكثر بدون معتمد منذ حوالي سنة وهو ما عطل مصالح المواطنين، ووجود مشاكل اقتصادية واجتماعية تعاني منها مدينة مكثر يتطلب وجود معتمد مباشر للمعتمدية.

نقطة ثانية ترميم مقر معتمدية مكثر، أقر هذا المشروع منذ سنوات وبالتحديد منذ سنة 2017 حيث قامت الوزارة بكراء مقر على أساس ترميم المقر القديم وهو معلم أثري مصنف من قبل معهد التراث وتم تخصيص ميزانية تقدر بحوالي مليار و200 ألف دينار، لكن إلى حد اليوم ومنذ سنة 2017 ونحن ننتظر هذا الترميم، فما هي أسباب هذا التعطيل خاصة أن معهد التراث قام بكل الدراسات بالتنسيق مع ولاية سليانة ولكن لم ينطلق المشروع في الإنجاز إلى حد اليوم؟

في معتمدية الروحية تعاني خمسة أحياء موجودة في قلب المدينة من عدم ربطها بشبكة الماء الصالح للشراب وقد قامت الوزارة بإصدار منشور للسادة الكتاب العامين للبلديات وذلك بتشكيل لجنة محلية وإسناد رخص استثنائية، لكن إلى اليوم ينتظر المواطنون في الروحية البلدية التي لم تحرك ساكنا والحال أن شهر رمضان المعظم على الأبواب وحاجة الناس ملحة للماء.

أيضا نطالب بتسوية وضعية العملة العرضيين، كما نلفت انتباهكم بأن مراكز الأمن بجنوب ولاية سليانة خاصة في مكثر، كسرى والروحية تعاني من نقص فادح في السيارات والأعوان.

سيدي الوزير، لدي رسالة من مواطن موجود في سكرة في تونس -لا يمكنني ذكر اسمه-تعطل بسبب رخصة ترميم لمنزله بالرغم من تقديمه لمطلب لبلدية سكرة، وتم الرفض بدون أي موجب، وسأقدم لسيادتكم المعطيات اللازمة بعد انهاء الجلسة.

تمت برمجة منطقة للشرطة بجنوب ولاية سليانة بمكثر منذ 2016 وبالرغم من أن الأرض موجودة لم ينطلق إنجاز المشروع، كما تمت برمجة مركز حماية مدنية بالروحية وانطلقت الدراسات ثم فجأة تعطل المشروع، لذا نطالب سيادتكم بإيجاد حل لهذه الملفات في أقرب الأجال.

بالنسبة إلى معتمدية مكثر هناك عديد العقارات المتداعية للسقوط على ملك وزارة الداخلية وهي مهجورة وغير مستغلة، فالرجاء من سيادتكم التدخل إما بترميمها أو بالتفويت فيها لصالح بلدية مكثر لاستغلالها.

أخيرا سيدي الوزير، نطالب سيادتكم بتحويل بلدية الحبابسة في معتمدية الروحية إلى معتمدية نظرا لازدياد عدد سكانها وشساعة مساحتها وبعدها على الروحية ومكثر في نفس الوقت وشكرا لكم.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد يوسف التومي عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق.

السيد يوسف التومى

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والوفد المرافق له،

أردت أن أثمن مجهودات وزارة الداخلية كما أتوجه إلى السيد لطفي بوعفيف الذي لم نر منه سوى التجاوب وقد رأينا في تعامله

معنا كنواب حتى في الأسئلة الكتابية التي نتوجه بها سرعة تجاوب وبتم مدنا بإجابات في وقت وجيز، نشكركم على هذا.

أردت أن أتحدث عن بلدية قصيبة سوسة والثريات وهي موجودة في ولاية سوسة، هذه البلدية مواردها المالية محدودة جدا وتعاني اليوم من إشكالية كبرى وهي اهتراء الطرقات التابعة لبلدية قصيبة سوسة والثريات والمواطنون يدفعون " les vignettes et les " وسياراتهم تتعطب جراء هذه الطرقات المهترئة التي لم تتم إعادة تهيئتها منذ عشرين سنة.

(أظهر السيد النائب صورة) هذه الصورة تظهر إصلاح الطرقات بـ "Tout venant" والماء واستعمال "الداما" وهذا يوضح أن البلدية ضعيفة جدا وحتى "Tout venant" استعارته من بلدية أخرى لديها مشروع.

سيدي الوزير، هذه البلدية تحتاج للفتة لأن مواردها المالية والذاتية محدودة جدا، لذا نطلب منكم بكل لطف دعمها بمنحة استثنائية خاصة في إعادة تعبيد الطرقات، لهذه البلدية أيضا مشروع تجميل المدينة بـ"سندا" والأنهج المحاذية لها ونهج القصر، هذه الأنهج طرقاتها مهترئة بينما الأنهج المحاذية لها اكتملت بها الأشغال.

كما نرجو بعث بلدية بمدينة الثريات وما أدارك ما مدينة الثريات، على الأقل تكون هذه البلدية بلدية محدثة وولاية سوسة تذهب في اتجاه فتح طريق رئيسية تربط ولاية سوسة بولاية المنستير من خلال سيدي عبد الحميد إلى مدينة الوردانين، إن شاء الله السيد الوزير تنظر في موضوع إحداث بلدية لمدينة الثريات.

بلدية قصيبة سوسة والثريات توجد بها آلة جارفة تعمل يوما ثم تتعطب وتتدفع الأموال لإصلاحها، نرجو إن أمكن توفير آلة جارفة لبلدية القصيبة والثريات.

السيد الوزير، توجهنا لكم بسؤال كتابي منذ مدة قصيرة يهم الحدود البلدية بين بلدية زاوية سوسة وبلدية سوسة، وهي حدود قديمة جدا، هناك اتفاق منذ سنة 2004 بين المجالس البلدية لاستغلال بلدية زاوية سوسة لحدود بلدية سوسة ولو أنه حدود بلدية سوسة موجودة في قلب مدينة بلدية زاوية سوسة واليوم عندما بدأت البلدية القيام بمثال التهيئة العمرانية تعرضت لإشكالية خاصة في تغيير صبغة المناطق الموجودة لديها والتي إلى حد اليوم ما زالت مناطق فلاحية بينما أصبحت مناطق سكنية بها العديد من السكان.

سيدي الوزير، أريد أن أسأل عن ملف الأعوان المؤجرين على حساب الاعتمادات المفوضة لوزارة الداخلية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد جلال خدمي عن كتلة صوت الجمهورية، له ثلاث دقائق.

السيد جلال خدمي

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير وجميع إطارات الوزارة،

ما هو ثابت اليوم أن شركات التكنولوجيا الرقمية والذكاء الاصطناعي هي التي تتحكم في جزء كبير في حياة البشر وإن مسألة

التكنولوجيا البيومترية في بطاقة التعريف وجواز السفر ستسهل بالفعل تبادل المعلومات، كما أن تمتع كل شخص بالمعرف الوحيد سيسهل عليه التعامل مع أجهزة الدولة كـ " CNAM" والقباضة والمستشفيات وغيرها وحتى في بعث المشاريع الاستثمارية وهذا من شأنه أن يقضي على جزء كبير من بيروقراطية الإدارة كما سيسهل على المواطن الحصول على وثائقه من المراكز كبطاقة التعريف وجواز السفر في مدة زمنية قصيرة.

وبالحديث عن المعطيات الشخصية فنحن نعلم جيدا أن كل معطيات التونسيين موجودة في كل مكان كالبنوك ومشغلي الاتصالات وغيرها، بل إنها موجودة صورة وصوتا على اعتبار تواجدها في كل مواقع التواصل الاجتماعي، في حين أن هذه المنظومة تضمن سلامة المعطيات الشخصية.

إن البطاقة البيومترية لا يمكن قراءتها عن بعد كما لا يمكن تعقبها وهو ما من شأنه ضمان حرية التنقل وحرية الحياة الخاصة، كما يحق للمواطن التثبت والنفاذ للبيانات المشفرة الخاصة به والاطلاع علها.

وهذه المنظومة أيضا يمكن حماية المعطيات الشخصية وضمان سلامتها من التزوير والتدليس لا سيما أن بطاقة التعريف تستعمل في عدة مجالات كإبرام العقود وغيرها.

سيدي الوزير، أتساءل هل تم تكوين أعوان وزارتكم في التخصص والتعامل مع الوثائق البيومترية؟ وما هي الإجراءات المتخذة لحث المواطنين على الانخراط في هذه المنظومة؟

أما في الشأن المحلي فإن أهالي سيدي على بن عون من ولاية سيدي بوزيد يطالبون منذ سنوات بإحداث مركز شرطة لما له من دور هام في تعزيز المجهود الأمني الحاصل، مع بالغ الاحترام والشكر والتقدير للمجهودات المبذولة من قبل أعوان مركز الحرس بسيدي على بن عون وتفانهم في أداء الواجب الوطني.

كما نطالب أيضا بسد الشغور الحاصل في منصبي معتمد وعمدة المنطقة وأيضا بالتسريع في إنجاز مركز للحماية المدنية بمعتمدية بئر الحفي الذي طال انتظاره لما له من أهمية في تحسين مناخ الاستثمار في المنطقة، شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد محمود العامري غير منتم، له أربع دقائق.

السيد محمود العامري

شكرا سيدي الرئيس،

حضرات النواب المحترمين،

نرحب بالسيد وزبر الداخلية وكافة الوفد المرافق،

تحية خالصة لكل الساهرين على أمن البلاد والعباد بمختلف الأسلاك الأمنية التي ينتمون إليها،

نناقش اليوم مشروعي القانونين 56 و57 لسنة 2023 المتعلقين بجواز السفر البيومتري وبطاقة التعريف البيومترية وهنا أوجه تحية شكر لكل الزملاء في لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح ولجنة الحقوق والحريات ولجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد على المجهود الكبير من خلال جلسات الاستماع الماراطونية التي أفضت إلى إعداد التقرير المعروض علينا للنقاش.

السيد الوزير، نؤكد على أهمية مشروعي القانونين في تقدم بلادنا خطوة جديدة في مجال الرقمنة وتطوير الخدمات الإدارية في ضل التطور السريع الذي يشهده العالم في المجال الرقعي والإلكتروني، نثمن اليوم إرادة وزارة الداخلية وحرصها على رقمنة الخدمات المسداة، ونقول بصوت عال: أن مستقبل تونس أضحى في الانخراط في كل مشروع إصلاحي يهدف إلى رقمنة كل القطاعات.

بعيدا عن الرقمنة أتساءل اليوم عن مآل مشروع الأمر المتعلق بالسادة العمد بعد جلسة المجلس الوزاري ليوم 2 فيفري 2024 ودون أن نمر مرور الكرام يجب علينا جميعا أن نشيد بالدور الهام للسادة المعتمدين والعمد في كل المحطات التاريخية التي مرت بها البلاد، ونريد من الدولة أن تدرك أهميتهم تقديرا لحجم التضحيات التي يقومون بها والمسؤولية الجسيمة التي يحملونها.

سأمر الآن إلى أهم مشاغل مواطنينا على المستوى المحلي والتي أنقلها إليكم بكل أمانة وقبل أن أبدأ أوجه تحية شكر للسيد المدير العام لمكتب النشاط الحكومي والبرلماني على رحابة صدره واستقباله وتفاعله في كل مرة طلبنا اللقاء مع سيادتكم.

السيد الوزير، سبق أن تدخلت في جلسات سابقة، كما قمت بمراسلتكم حول ضرورة استمرار الخدمات الإدارية ليلا بمركز الأمن بالقلعة الصغرى، حيث تضيع حقوق المواطنين المتضررين اليوم لعدم استمرار الخدمات الإدارية في الليل بمركز الأمن بمعتمدية يفوق عدد سكانها 45 ألف نسمة وهنا أشير إلى أن عدد المحاضر المسجلة في منطقتي الأمن بسوسة المدينة والقلعة الكبرى مرجع النظر في الليل لا يعكس الحجم الحقيقي عدد الحوادث الموجودة في القلعة الصغرى.

كما أضيف أن هناك صعوبة واستحالة تنقل المواطنين المتضررين لتقديم الشكايات في مناطق الأمن مرجع النظر بسبب بعد المسافة وغياب النقل في الليل وبالتالي سيدي الوزير، أذكركم مرة أخرى أن طلب استمرار الخدمات الإدارية في الليل بمركز الأمن بالقلعة الصغرى هو طلب شعبي في الجهة كما نعول كثيرا على تدخلكم لتحقيق هذا الطلب المشروع.

تسجل معتمدية القعلة الصغرى تطورا خطيرا لظاهرة البناء الفوضوي والاعتداء على الأراضي الفلاحية وانتشار المصبات العشوائية في ضل غياب تطبيق القانون، لا ندري لماذا لا يتم فتح مقر الحرس البلدي ببلدية القلعة الصغرى ومتى سيتم تعيين رئيس مركز الحرس البلدي؟ وأشير إلى أن هذا الموضوع تم طرحه خلال جلسات سابقة كما قمنا بمراسلتكم في هذا الغرض.

أعتقد أننا كنواب شعب اليوم جزء من الدولة ولا ننتظر إلا التفاعل الإيجابي مع بعضنا البعض خصوصا عندما يتعلق الأمر بمشاغل أساسية تتعلق بالجانب الأمني في جهاتنا.

أتساءل أيضا متى سيتم تدعيم مركز الحرس الوطني بعي المنازه بسيارة إضافية؟ ومتى ستقوم وزارة الداخلية بإحداث مركز حرس وطنى ثانى بالقلعة الصغرى؟

سأنتقل الآن إلى أهم مشاغل معتمدية سيدي الهاني. سيدي الهاني اليوم في حاجة أكيدة لإحداث مقر للحماية المدنية خصوصا أن المعتمدية تفتقر إلى قسم استعجالي وهنا أشير إلى أن المنطقة تبعد أكثر من 37 كيلومترا على أقرب المستشفيات الجامعية سهلول وفرحات حشاد و27 كيلومترا على استعجالي مساكن كذلك بالنسبة

لأقرب المراكز للحماية المدنية وبالتالي يصعب تدخل الوحدات الصحية والحماية المدنية لإنقاذ الأرواح البشربة عند الحوادث.

السيد الوزير، نؤكد مرة أخرى على ضرورة إحداث...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد مصطفى البوبكري عن الكتلة الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد مصطفى البوبكري

شكرا، نرحب بالسيد وزير الداخلية والإطارات المرافقة،

أولا باسم الكتلة الوطنية المستقلة نترحم على شهداء المؤسسة الأمنية والعسكرية وشهداء مدينة بن قردان الصامدة في الذكرى الثامنة لملحمة بن قردان 7 مارس إن شاء الله.

السيد الوزير، نعلم أن أمن بلادنا وسلامتها أساس الأمن والاستقرار الذي نعيشه، والحمد لله، ونعلم أن الأمن الحدودي هو المعادلة رقم واحد في أمن الدولة، فهو بمثابة الجدار المانع الذي يحفظ سيادتها، وهنا أريد أن أتحدث بصفة خاصة عن الحدود البرية لولاية تطاوين، وأريد أن أشكر الأعوان والإطارات بجميع تشكيلاتها الرابضة بصحراء تطاوين على حدودنا الليبية والجزائرية رغم الظروف القاسية والمناخ الصعب.

سيدي الوزير، الرجاء دعمكم بتوفير الإمكانيات البشرية اللازمة فهناك نقص كبير للأعوان في عديد المراكز والفرق الأمنية بالجهة، أيضا نطلب دعمكم لتوفر الإمكانيات اللوجستية من سيارات ومعدات وغيرها حتى يقوموا بواجهم في ظروف ملائمة للعمل في هذه الربوع، لذلك نطلب منكم إحداث مقرات تليق بوزارة السيادة بمركز شرطة بير لحمر ومركز شرطة غمراسن وتطاوين الجنوبية، وصيانة بعض المراكز الأخرى بالجهة وصيانة مركز الديوانة بكل من رمادة وتطاوين المدينة.

السيد الوزير، الرجاء الإذن من سيادتكم بالإسراع بإحداث فرقة نموذجية للحماية المدنية بغمراسن خاصة بعد تخصيص قطعة أرض من طرف البلدية.

السيد الوزير، أريد أن أسألكم بكل لطف: متى ستطبق وزارتكم والمنشآت التابعة لوزارتكم المنشور عدد 24 لسنة 2020 حول تدعيم إجراءات السلامة المعلوماتية بالهياكل العمومية ومدى متابعتكم لحسن تطبيقها في كل الوزارات والمنشآت الأخرى وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد رؤوف الفقيري عن كتلة لينتصر الشعب، له أربع دقائق، تفضل. غير موجود.

الكلمة للنائب المحترم السيد أحمد بنور عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق، تفضل. غير موجود.

الكلمة للنائبة المحترمة السيدة ربم المعشاوي عن كتلة صوت الجمهورية، لها خمس دقائق، تفضلي.

السيدة ربم المعشاوي

شكرا سيدى الرئيس،

في البداية أرحب بالسيد وزير الداخلية والسادة المرافقين له من إطارات وزارة الداخلية.

السيد الوزير، إن ما تقوم به جميع الوحدات الأمنية في جهة الكاف في مقاومة كل أنواع الجريمة في المدة الفارطة خاصة ظاهرة المخدرات يستحق الشكر والإشادة وهو ما خلف الانطباع الجيد لدى مختلف الأهالي ويجعلنا أيضا نقف على العديد من النقائص في المعدات ووضعية عدة مراكز أمنية التي تحتاج إلى التدخل العاجل لأنها أصبحت عائقا كبيرا أمام عمل الأمنيين رغم ما يبذلونه من جهد بكل حرفية وأمانة في خدمة المواطن.

مقر الأمن بالسرس أصبح آيلا للسقوط باعتبار أنه يفتقد لأدنى مقومات العمل الأمني، فالمبنى قديم جدا تنعدم فيه السلامة الصحية للعاملين به.

مقر مركز الأمن بالدهماني الملاصق للجامع في وسط المدينة، وجب إحداث مقر علما أننا نفتقد إلى مقر منذ إحداث الثورة والمقر الحالي لا يستجيب لأدنى مقومات العمل الأمني إذ ينقصه صرف اعتمادات من وزارتكم.

كما نطلب من سيادتكم توفير سيارة شرطة مرور بالدهماني حماية لأعوان الأمن وضمان حسن تقديم الخدمات الأمنية للمواطنين وتحقيق السلامة المرورية خاصة.

سيدي الوزير، تعترضني هذه الدورية الأمنية المرورية في الطريق بسيارتهم الخاصة وهذا إن دل على شيء فهو يدل عن عزمهم على العمل. كذلك نطلب من سيادتكم إحداث مقر مركز شرطة نموذجي نظرا لكثافة السكان بمعتمدية الدهماني وشساعة المساحة العمرانية.

سيدي الوزير، ونحن مقبلون على شهر رمضان المعظم وما يشهده هذا الشهر من حركية ومزيد من اليقظة، أطلب من سيادتكم مزيدا من الدعم اللوجستي والبشري خاصة نظرا لما تكتسيه الجهة من خصوصية فهي جهة حدودية وخاصة بعد تقاعد العديد من الأعوان وإطارات السلك الأمني وعدم تعويضهم.

تشكو العديد من بلديات الكاف نقصا في الموارد المالية والبشرية مما انعكس سلبا على تسيير عملها خاصة البلديات المحدثة وهو ما يستدعي الوقوف الفوري على وضعيات هذه البلديات ونحن مقبلون على موسم الصيف، الأمر الذي يستدعي من البلديات العمل الجاد خاصة أن الكاف لها بوابتان حدوديتان مع الشقيقة الجزائر حيث يشهدان تدفقا محترما من الأشقاء نحو تونس.

سيدي الوزير، أطلب من سيادتكم كذلك النظر في وضعية 17 إطارا ببلدية الكاف بعد الإجابة التي تلقيناها من سيادتكم والتي كانت إيجابية وساعية لحلحلة الموضوع. الرجاء إيجاد حل جذري لتسوية وضعيتهم المالية والمهنية نظرا لتردي وضعهم الاجتماعي.

سيدي الوزير، أريد أن أنوه بقرار إصدار النظام الأساسي لسلك العمد الذي سيعزز دور العمدة ويدفعه ليقوم بواجباته على أحسن وجه، كما أريد أن ألفت نظركم لبعض التعيينات في سلك المعتمدين على رأس معتمدية وازنة التي تفتقد للحد الأدنى من الكفاءة العلمية والخبرة في تسيير شؤون الإدارة ودواليب الناس، بل إن الأمر تعدى ذلك لممارسات أترفع عن ذكرها بشكل علني، وقد قمت في السابق بمدكم بجزء منها.

إن هذه التعيينات تسيء لمسار السيد الرئيس الذي انخرطنا في صلبه منذ اللحظات الأولى، وأصبحت موضوع تندر من المواطنين،

ولا أعتقد أنها تفيد البلاد والمسار الرئيسي بشيء بل تسيء، والسيد الرئيس والمسار بريئان منها، لذلك بكل لطف أدعوكم إلى مراجعة هذه التعيينات لعمل المسؤولين.

نقول للمحسن أحسنت، ولا نصمت عن تجاوزات خلنا أن الزمن تجاوزها، بوصلتنا في ذلك خدمة وطننا العزيز دون أي حسابات مهما كان نوعها...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد محمد علي فنيرة عن الكتلة الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد محمد على فنيرة

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير وكافة الطاقم المرافق لك،

أغتنم الفرصة فغدا يوم 7 مارس، وباسمي وباسم الكتلة الموطنية المستقلة نترحم على شهداء الوطن شهداء المؤسسة المؤسسة العسكرية في الذكرى الثامنة لملحمة بنقردان.

السيد الوزير، أهنئكم بالانطباع العام الإيجابي الذي يلاقيه شخصكم، فالديناميكية التي خلقتها اليوم تجعل منك مطالبا بمزيد الجهد، لماذا نسمع اليوم مداخلات ليست في جدول أعمال وإنما مطالب تخص الجهات،

سأقول كلمة فقط فيما يخص مشروعنا اليوم بطاقة التعريف والجواز البيومتري "mieux vaut tard que jamais"، الحمد لله فهذا المشروع موجود اليوم تحت قبة البرلمان.

السيد الوزير، كن متأكدا أن الوظيفة التشريعية متعاونة مع جميع الوظائف التنفيذية لما فيه صالح هذه الأرض الطيبة، وهذا المشروع هو مشروعنا اليوم والتطور التكنولوجي هدفنا في هذا البرلمان.

سيدي الوزير، بصفة برقية وفي إطار التذكير والقيام بالواجب سأتحدث قليلا مثلما ذكر الأصدقاء أو النواب من جهة أمنية.

أولا، إن كان بإمكانكم تحسين ظروف العمل في منطقة الأمن الوطني بقرمبالية وتوفير سيارة والموارد البشرية اللازمة خاصة أنها تغطي ثلاث معتمديات وهي قرمبالية وبني خلاد ومنزل بوزلفة.

ثانيا، النظر في مطالب سحب أو تمرير رخص الصيد من الأصول إلى الفروع سواء بالإرث أو بالتنازل.

ثالثا، الدعوة إلى تكثيف الحملات الأمنية والدوريات في محيط المؤسسات التربوية فأبناؤنا أمانة بين أيديكم، ونريد منكم الاعتناء بهم في هذه النقطة.

سأنتقل إلى الشأن البلدي، هناك نقطتان: النقطة الأولى، هو رجاء، التسريع في ملف سد الشغورات في مناصب الكتاب العامين، هناك تقريبا 42 بلدية بها شغورات اليوم وتدار من طرف كتاب عامين بالنيابة ومصالح المواطنين معطلة بها والآداء ضعيف جدا لذلك الرجاء التسريع في هذا.

أختم كلامي بنقطة أخيرة، ينبغي مراجعة آليات إسناد سيارات المصلحة المرخص في استعمالها بصفة ثانوية لأغراض شخصية، أسندت لبعض الإطارات في الإدارات المحلية من طرف رؤساء بلدية معروفين بالولاء لما قبل 25 جويلية، هذا إهدار للمال العام، يحصلون على سيارات ليذهبوا بها من ديارهم إلى ديارهم وعندما يغادرون منازلهم يتركونها هناك...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد عبد الستار الزارعي عن كتلة الأمانة والعمل، له أربع دقائق، تفضل.

الكلمة للنائبة المحترمة السيدة نورة الشبراك عن الكتلة الوطنية المستقلة، لها ثلاث دقائق، تفضلي.

السيدة نورة الشبراك

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية ومرحبا بالإطارات المرافقة،

انطلقت وزارة الداخلية في برنامج تبسيط الإجراءات وهذا العمل محمود وسيكون له الأثر الطيب على مردودية عديد القطاعات وفي هذا السياق أشار الإخوة الزملاء إلى التحول الرقعي ولن أضيف الشيء الكثير ولكن سأتولى الإشارة إلى البلديات في هذا المجال وأصبحت ضرورة ملحة، التحول الرقعي في الخدمات المسداة في الحالة المدنية وأيضا الأسواق على غرار أسواق الجملة وهي الخدمات المتعلقة بالوزن والفوترة وغيرها.

في علاقة أيضا بالبلديات، لا بد من الإشارة إلى أن المرور إلى الفرز الانتقائي للفضلات المنزلية والفضلات المشابهة أصبح ضرورة حتمية لا بد من التفكير فيه بكل جدية وآليات سبل إنجاحه لغايتين أساسيتين: من جهة الحفاظ على المنظومات البيئية خصوصا أن تونس منخرطة في عديد الاتفاقيات الدولية في هذا المجال وأيضا لخلق فرص بعث المشاريع الصغرى والمتوسطة في إطار تدوير ورسكلة النفايات المنزلية والمشابهة لها.

في علاقة بجهي، قربة من بين المعتمديات المتوسعة جغرافيا في 2016 بمناسبة تعميم النظام البلدي وقد تضاعفت مساحتها 13 مرة، هناك طلب ملح من المواطنين لأن تصبح بها منطقة أمنية وبالنسبة إلى مراكز الأمن بمعتمدية قربة فهي في حاجة إلى تحسين ظروف العمل في مستوى البنية التحتية وتهيئة المقرات وهناك العديد من النقائص على غرار الموارد البشرية والمعدات وغيرها.

إن مركز أمن تازركة في حاجة إلى تعيين عون شرطة بلدية، أريد أن أشير أيضا إلى أن الشركات الجهوية للنقل وبالرجوع إلى حساباتها المنشورة تبينا أن لديها مستحقات متخلدة بذمة عديد الوزارات فيما يعرف بالنقل المجاني أو المؤجل ومنها وزارة الداخلية وهذا يتراكم منذ سنوات تعود إلى سنة 2019.

سيدي الوزير، هذا بصفة مجملة، شكرا على رحابة صدركم وبالتوفيق إن شاء الله.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد على بوزوزية عن كتلة الخط الوطني السيادي، له سبع دقائق، تفضل.

السيد على بوزوزية

السلام عليكم،

مرحبا بالسيد الوزير ومرحبا بالجميع،

أود من بعض الزملاء الاستماع إلى ما سأتحدث عنه في هذا الفضاء، سيدي الرئيس، وقد تركت لكم اليوم مراسلة عن طريق المجلس.

السيد الوزير، كنت أسمع عن الدولة العميقة إلى أن أصبحت أراها بملء عيني، منذ فترة أقوم بالتنزيل على صفحات التواصل

الاجتماعي "Facebook" والأكيد أن الأمن يتابع ذلك منذ ما يقارب ستة أشهر ولدي مقاطع مسجلة لفيديوهات منذ سنة تقرببا وأقول أنني بصدد التعرض إلى مؤامرة وليس من عادتي التذمر بل أقوم برد الفعل دون اعتبار أي شخص ولكن بما أن صفة النائب تكبلني فليس لدي أي خيار إلا أن أتحدث اليوم.

أتعرض إلى هذه المؤامرة في علاقة بالتشويه والضغط وأتعرض إلى الهرسلة يوميا، أسكن بدوار هيشر المعقل وقد قدم إلى الأمنيون 1000 مرة بصفة ودية يطلبون مني الانتقال إلى مكان آخر والسيد كاتب عام الولاية يبلغني ألا أقوم بعقد الاجتماعات وبأنه نبهني لذلك منذ ستة أشهر والسيد الوالي كذلك، أي أنهم أصبحوا يتآمرون علي باستعمال موارد الدولة ومن لا يعلم ما معنى الاتحاد الوطني للتضامن واللجان الجهوية التي تمنح المقرونة والأموال وموارد الرزق والإعانات الكسائية والغذائية، قادرون أن يشتروا بها نصف تونس لتأجيح الأوضاع والتآمر على الجميع.

اليوم أنا في ولاية منوبة بدوار هيشر، هناك مسائل أخجل من ذكرها أمام المشاهدين، فأنا ابن الجهة، ترعرعت وسطها وبإمكاني تقييم الوضع كما هو لكن ليس لدي "l'accès" لذلك، في بعض الأحيان يحقق للمعتمد أو الوالي بإمكانه أن يغالط الوزير أو رئيس الجمهورية بإيصال المعلومة وكتابة التقارير، فأنا لم أتعود في السابق على كتابة التقرير ولا أعلم كيفية كتابة ذلك، أنا أخجل عندما يطلب مني شخص كتابة تقرير للسيد الوزير لأني عندما أقوم بذلك أشعر أنني لست سويا، لأني ربيت على أن أحصل على حقي بذراعي ولكن للأسف التلقائية والعفوية وأن تكون صادقا تعاقب على كل ذلك اليوم في تونس.

السيد الوزير، هناك امرأة يحققون معها بثكنة العوينة منذ أسبوع ويبلغونها ماذا تقول في البحث، كذا وكذا وهناك امرأة أخرى أبلغوها أنهم رأوها معي في مكان ما ولديهم صور على ذلك وكذا وكذا وقد قامت بتقديم عريضة إلى وكيل الجمهورية، يعني أنهم يريدون إعداد ملف أخلاقي.

حتى في العهد النوفمبري لبن علي لم يقع ذلك إلى حد هذه الدرجة ولكن في الأخير كما يقال: "حل الصرة تلقى خيط" ولكن لن أفرط في حقي واحتراما لأصدقائي الموجودين المسؤولين في الدولة لم أقم بأي تحركات لكي لا يقولوا أني معادي لمسار 25 جويلية، فإن كنت كذلك لن أخجل من قول ذلك والأشخاص الموجودون في السلطة يعلمون ذلك وشاركت في الانتخابات وفي أن يرتفع "score" ولاية منوبة في الاستفتاء بينما فشلوا في القيام بذلك.

أصبحت أراجع نفسي بعد مضي سنة تقريبا، فعندما كنت أجتمع مع السيد الوالي كان يبلغني أنه كان مدير عام مدرسة صلامبو وأن أغلب الضباط تلاميذه، ماذا يعني ذلك، هل ذلك يعني أن لديه علاقات ولن يقدر عليه أي شخص، بالنسبة إلي لدي ملف وليس بإمكاني أن أواصل الحديث عن ذلك بمفردي على مواقع التواصل الاجتماعي "Facebook" ولا حياة لمن تنادي، فهم يقومون بأخذ النساء وأناس بسطاء "زواولة" ويطلبون منهم قول العديد من الأشياء وها هو الملف بأكمله يوجد به التعريف بالإمضاء والتسجيلات وكل شيء وكما يقول المثل "امشي على نية تسلك على خير".

منذ 13 ديسمبر وقبل أن أؤدي اليمين إلى حد الآن لم أخلف يوم أحد عقد اجتماعات بالمواطنين في الشارع، أي لو كنت منغلقا على نفسي في قبة البرلمان لحدث ما لم يكن بالحسبان، أحمد الله أنني كنت محتكا ويشرفني ذلك ولن أبتعد عن أبناء الجهة مهما حصل.

بكل لطف سيدي الرئيس، رأس مالي عرضي وأنا أسكن هناك وعائلتي هناك أيضا، فإذا لم أساند جيراني وأبناء جيتي والأشخاص الذي انتخبوني فلن أستطيع العيش هناك ثانية، فرأس مالي راتبي، فأنا أستاذ تعليم ثانوي، ليس بإمكاني أن أقطن في منوبة أو في المنار أو في حي النصر، ليس لدي أي خيار إلا أن أعيش في تلك الجهة، فهل يعتقدون أنه إذا وقعت هرسلتي بهذه الطريقة سيوقعون بي؟ فأنا لم أجد مع من سأتحدث أصلا وكنت رجلا مع السلطة الجهوية وساندتهم في جميع المحطات منذ أن كانت النهضة تحكم البلاد واليوم وقع عزل معتمدة بتعلة أننا نحتسي القهوة معا، فيقع إعفاؤها من مهامها وهي الآن عاطلة عن العمل...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد حسن الجربوعي عن كتلة الأحرار له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد حسن الجربوعي

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والوفد المرافق له،

أشكر السيد لطفي بوعفيف على حسن استقبال النواب بوزارة الداخلية والاستماع لمشاكلهم،

لقد تعرضت منظومات المعلومات في تونس في السابق عدة مرات لهجمات الكترونية واستهدفت آخر هذه الهجمات البنك المركزي التونسي، هذه العوامل المذكورة تبين مخاطر العمل ببطاقة التعريف البيومترية إذا لم تتخذ الوزارات المعنية الضمانات الكافية لحماية البيانات في تونس، هذا يجرنا كأعضاء مجلس النواب إلى التساؤل حول الضمانات الكافية لهذا المشروع لحماية خصوصيات المواطن التونسي، علما أن قانون المعطيات الشخصية قد تجاوزه الزمن، أين سيكون مكان حفظ البيانات البيومترية ومدة الاحتفاظ الم والجهة التي يرخص لها الاطلاع عليها وآليات تأمين قاعدة البيانات؟

السؤال الثالث هو جاهزية المراكز، لقد طرح هذا القانون على مجلس نواب الشعب منذ أوت 2016، هذا أول تاريخ لإيداع هذا المشروع من وزارة الداخلية إلى مجلس نواب الشعب، أعتقد أن ثماني سنوات كافية لكي تكون هناك بنية تحتية للمراكز الموجودة، ناهيك سيدي الوزير أن أغلب المراكز الموجودة خاصة في المناطق الداخلية تفتقد إلى مجموعة كبيرة من التجهيزات إذا لم نقل أنها

ماذا اقتنت الوزارة من تجهيزات وآلات طابعة وآلات أخرى لإنجاح هذا المشروع؟ وهل تمت الصفقة أم لا؟ وبخصوص الميزانية المرصودة لمشروع بطاقة التعريف وجواز السفر، كم تكلف هذا المشروع على الدولة تقريبا؟

كذلك حول برنامج تكوين أعوان مكلفين باستخراج الوثيقتين، هل تم تكوين أعوان في هذا الاختصاص؟ وهل أن المناطق الداخلية معنية بهذا التكوين؟

سأتحدث الآن حول صفاقس وعندما أقول صفاقس أطرح عديد نقاط الاستفهام، صفاقس استنزفت اقتصاديا وثقافيا واجتماعيا وحتى أمنيا.

وعندما أقول صفاقس، وزارة الرباضة، المدينة الرباضية نقطة استفهام، صفاقس مدينة بيئية ولا زلنا نشهد إلى حد اليوم مصبات للنفايات،

صفاقس، وزارة السياحة، تبرورة أصبحت مهجورة،

صفاقس، وزارة النقل، المترو الخفيف وصفقة 110 حافلات، لا زلنا ننتظر المترو الخفيف إلى حد الآن والذي أصبح أضحوكة في صفاقس،

صفاقس، وزارة الصحة، مستشفى يعالج نصف سكان الجمهورية دون إمكانيات،

صفاقس، وزارة الدفاع، المستشفى العسكري لا زلنا ننتظر ذلك إلى حد هذا اليوم،

صفاقس، وزارة الفلاحة، هنشير الشعال وبوزيطة والسلامة في حالة كارثية،

صفاقس، وزارة الصحة وأهل مكة أدرى بشعابها سيدي الوزير، وسأسألك متى سيكون هناك أمن في صفاقس مثلما تربينا على ذلك من قبل؟ لأن هناك نقطة استفهام كبيرة في أغلب الوزارات وأنا كعضو مجلس النواب...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد حاتم الهواوي عن كتلة صوت الجمهورية، له أربع دقائق، تفضل.

السيد حاتم الهواوي

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والإطارات المرافقة،

مرحبا بالزملاء،

أستهل مداخلتي كالعادة بعد بسم الله الرحمان الرحيم، "وَأَعِدُّواُ لَهُم مَّا آسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رَبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ." من الأنفال آية 60 وأذكر كذلك كونها "لو دامت لغيرنا لما آلت إلينا".

سيدي رئيس المجلس، شهر رمضان مبارك على تونس قيادة وشعبا، كذلك عيد اضحى مبارك بعد أكثر من ثلاثة أشهر، ما نلاحظه هذه السنة أن من لا يمتلك ألف دينار ليس بإمكانه شراء أضحية العيد، أعتقد أن الأمر موكول إلى السيد رئيس الدولة ومفتي الجمهورية، القطيع في خطر والمواطن في وضع أخطر.

سيدي الوزير، مشكور عن مكتوبكم ومكتوب الجناب عدد 890/22 بتاريخ 2023/12/22 الذي يمكن أهالينا من الماء وشبكة الكهرباء والتطهير والغاز الذين ولظرف من الظروف وفي غياب ما نسميه بالسكن الاجتماعي هناك أشخاص قاموا بالبناء على خلاف التراتيب العمرانية، إذن لنذكر سيدي الوزير أن هناك مناطق حضارية وما أدراك من الحضر تعاني من عدم توفر الماء الصالح للشراب والتمتع بخدمات البلدية،

لأذكر سيدي وزير الداخلية أن الكرنيش أو ما يسمى بالفلوجة 2 بطبرقة فيه أبناء صغار يزاولون دارستهم ومراجعة دروسهم في بيت دون إنارة ودون ماء صالح للشراب وهذا مؤلم،

سيدي رئيس المجلس، عندما قدم لنا السيد كاتب الدولة للفلاحة في قاعة "راضية الحداد" وقال أن جندوبة فيها الماء، لأعلمك سيدي رئيس المجلس أن منطقة بوهرتمة والثمالة والحاج حسين فرنانة وحليمة وبوحلاب والمعاليم والعلايق ولغش واد مليز وأكثر من 50 نقطة ومعها مدرسة لا يوجد بها الماء الصالح للشراب وللأسف.

سيدي رئيس المجلس، أريد أن أذكر كذلك أن 70% من أهالينا في جندوبة وأعيدها للمرة الألف لا يتمتعون بالماء الصالح للشراب مما ينعكس سلبا على حالتهم الصحية، من ذلك أن غار الدماء وبوسالم بها أكبر نسب من القصور الكلوي وإن وجد في تلك الأماكن مراكز لتصفية الدم خاصة لا تعترف بغير الحاصلين على وثائق "CNAM".

سيدي الوزير، منحة مقاومة الإرهاب -وهذه رسالة من الأمنيين- رجاء نريد فها استفسارا، باب الخدمات فيما يخص جندوبة المدينة، ليست لنا سيارات عمل، مركز الأمن بجندوبة المدينة هو استراتيجي ومنطقة حساسة جدا ونأمل من وزارة الداخلية المحافظة على هذا المكسب، ثم أذكر وأضم صوتي لصوت زميلتي ريم المعشاوي، المطلوب من السلطة المحلية -وأؤكد على ذلك-أن تلتزم الحياد في المحطات الانتخابية، وهو ما لم نشاهده عند...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد محمد بن سعيد عن الكتلة الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق، تفضل.

السيد محمد بن سعيد

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسادة الحضور وتحية للسيد وزير الداخلية والإطارات المرافقة،

السيد الوزير، متساكني معتمدية الهوارية وتكلسة يطلقون صيحة فزع على إثر سلسلة السرقات التي طالت منازلهم وخاصة سرقة المواشي، ونحن نعلم جميعا أن الناشطين في هذا المجال ينحدرون من عائلات محدودة الدخل وتقريبا جلهم لا يمتلكون نشاطا غير هذا النشاط، فكيف لهذه العائلات أن تؤمن قوت يومها وهم يتعرضون لسرقات من هذا النوع ما يجعل قوت يومهم مهددا.

مركز الحرس بزاوية المقايس ومركز الحرس بتكلسة يقومان بدور وعمل جبار إلا أنه يبقى منقوصا نظرا للنقص اللوجستي وأقصد بذلك النقص في السيارات الأمنية، لهذا المطلوب السيد الوزير، إضافة سيارة لمركز الحرس الوطني بتكلسة ومركز الحرس الوطني بزاوية المقايس، كما يشكو مركز الحرس بزاوية المقايس اهتراء كبيرا وأصبح غير لائق وغير مشرف للمؤسسة الأمنية، لذلك نطلب من سيادتكم التدخل للقيام بصيانة شاملة لهذا المرفق.

موضوع آخر كنت قد أشرت إليه وهو إحداث مركز للحماية المدنية بتكلسة وكان جوابكم أن اعتذرتم عن إمكانية تركيز هذا المركز نظر لأنه سبق أن برمج مركز للحماية المدنية بمنزل بوزلفة وقد بلغني أن هناك إشكالات فيما يخص توفير العقار لتركيز هذا المركز، لهذا نقترح على سيادتكم تركيز هذا المركز بالأراضي الدولية المحاذية لمنزل بوزلفة والتابعة جغرافيا لتكلسة.

السيد الوزير، أخيرا ننتظر تفاعلا إيجابيا من سيادتكم ونتوسم الخير في جديتكم ونصرتكم للحق ولضعاف الحال وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد صابر المصمودي عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق، تفضل.

السيد صابر المصمودي

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا سيدي الوزير والوفد المرافق،

بعد الأحداث الإرهابية في 2015 كنت كأستاذ جامعي دفعنا وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى بعث مشاريع على قواعد بيانات بيومترية ولم أتخيل أنني سأكون نائبا بعد ثمان أو سبع سنوات وأنني اليوم في إطار جلسة للمصادقة على مشاريع قوانين حول بطاقة التعريف والجواز البيومتري.

أثمن هذا العمل والعمل الذي تم على مستوى اللجان حتى تتبينوا الأهمية، فقد اهتمت ثلاث لجان بهذه المشاريع وعقدت العديد من الجلسات، هذه المشاريع لها عديد الإيجابيات لكنها خطوة وينتظرنا عمل كبير حتى نتمكن من استغلال هذه الإيجابيات من استعمال بطاقة التعريف والجواز البيومتري.

أردت أن أقول بأن هذه البطاقة لها ثلاثة استعمالات:

أولا، إثبات الهويات ماديا من خلال المقارنة الآلية لمعطيات الشخص مع المعطيات المحمولة على الشريحة وهذا دفع إلى الأمام حتى نقلص من تزوير الهوية لكن يبقى جزئيا، لماذا؟ لأن القارئ اليوم سيكون موجودا لدى الديوانة والسلطات الأمنية، بما معنى أنه يمكن أن أتوجه ببطاقة مزيفة للبلدية وهنا لا يمكن التعرف والتأكد منها ويمكن أن نفكر مستقبلا في أن تكون هذه القارئات موجودة أيضا في بعض الإدارات.

تحدث العديد من النواب عن الهوية الرقمية، وبدون إثبات الهوية الرقمية لا يمكن أن نتحدث عن الإدارة الرقمية وعن الرقمنة ولدينا الهوية الرقمية، في الحقيقة الانخراط فها ليس كبيرا حوالي 50 ألف، وهنا إطار آخر من خلال بطاقة التعريف التي تحمل التوقيع وشهادة المصادقة الإلكترونية وهذا من شأنه أن يدفع نحو التحوّل الإدارة رقمية في خدمة المواطنوهذا يطرح بعض التحديات واليوم تعترضنا إشكالية في تطابق صلاحية شهادة المصادقة الإلكترونية وبطاقة التعريف الوطنية.

اليوم مرت سنتان وكما قلنا لو أردنا أن نستغلها مثل هوية رقمية إذن يجب مراعاة هذا الإطار.

هناك مسألة مهمة جدا هي سرعة تحديد التعرف على الهوية في حالات الجرائم والضياع و "les catastrophes" ومن هنا ضرورة وجود قاعدة بيانات ويجب أن يكون هذا التعرف في وزارة الداخلية، إذن بالنسبة إلينا يجب أن تكون قاعدة بيانات متطابقة في وزارة الداخلية.

في الحقيقة موقفي من التخوفات من حفظ المعطيات البيومترية "on doit relativiser" لماذا؟

تعرفون أنه يمكننا أن نحدث اليوم قاعدة بيانات بيومترية من خلال الصور الموجودة في "facebook" وأيضا من السهل رقمنة

البصمة وخاصة لمن يستعملون الهواتف الذكية، ليس فقط لوضع البصمة لكن حتى حين تضع إصبعك على الهاتف...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم محمد شعباني عن كتلة لينتصر الشعب، له ثلاث دقائق.

السيد محمد شعباني

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا سيدي الوزير والوفد المرافق له،

إن أمن الجزائر من أمن تونس وأمن تونس من أمن الجزائر، الأمن بمفهومه الشامل، إنه قدر بلدين شقيقين تربطهما حدود مشتركة، وهو ما يحتم التعاون الثنائي وضرورة الارتقاء به إلى مستوى تطلعات البلدين والشعبين الشقيقين.

ونظرا إلى أن المناطق الحدودية هي حجر أساس في كل استراتيجية مشتركة لمجابهة المخاطر الكبرى كالهجرة غير النظامية والإرهاب والجريمة المنظمة، فإننا ننتظر تنقية وتنمية المناطق الحدودية الجزائرية التونسية وتحديد رؤية مشتركة لتنمية المناطق الحدودية للبلدين كتنمية المبادلات التجارية بين الولايات الحدودية وتحسين جاذبيتها وتعزيز دور المعابر الحدودية في مجال التنمية وتعزيز التنمية المشاريع الحيوية على مستوى هذه المناطق لبعث حركة تنموية فها.

وبالمناسبة أثمن مجهود سيادتكم في أشغال الدورة الأولى للجنة الثنائية لتنقية وتنمية المناطق الحدودية الجزائرية التونسية متمنيا لكم التوفيق وهي اللجنة التي أنشئت ضمن مذكرة التفاهم والبروتوكول الموقعة بين تونس والجزائر في 5 أكتوبر 2023.

سيدي الوزير، في موضوع الانحراف والجريمة التي ارتفعت أسبابها ومظاهرها، تحتّم علينا اليوم مقاربة أمنية جديدة تنطلق من المدرسة إلى الشارع ومقاومة التصحر الأخلاقي والقيمي، فالطفل لا يولد منحرفا ولكن الظروف الاجتماعية وغياب التأطير والفقر والبطالة والتهميش لها فعلها السيء.

سيدي الوزير، أمام تعطل مصالح المواطنين بمعتمدية فربانة نظرا لغياب معتمد بالمعتمدية أعوّل على جديتكم وتفاعلكم لتعيين معتمد بهذه الجهة.

أخيرا تمت اليوم محاكمة مجموعة من المعطلين رضاء بوبكري ومفيدة السهيلي وزميلاتهم وزملائهم من المعطلين عن العمل أصحاب الشهائد العليا من معتمدية ماجل بلعباس على خلفية تعطيل مرفق عمومي، والحقيقة أنه احتجاج سلمي للمطالبة بالتشغيل.

وهنا أقول إذا كان تعطيل المرفق العمومي مرفوضا فإن أمر محاكمة أصحاب الشهائد العليا المطالبين بالتشغيل هو أمر مخجل وظالم ومرفوض وأقول أن التشغيل استحقاق، ونتمنى ألا تتواصل محاكمة من يطالبون به ولكم التوفيق.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد ياسين مامي عن كتلة الوطنية المستقلة، له أربع دقائق.

السيد ياسين مامى

شكرا، مرحبا بالسيد وزير الداخلية وكافة إطارات الوزارة،

ونحن نناقش مشروع قانون جواز السفر البيومتري، هذا المشروع الذي ينتظره الشعب منذ سنوات لنواكب التطوّر الرقعي الذي يشهده العالم، فهذا القانون مهمّ لمستقبل تونس.

اليوم يتساءل العديد والعديد منهم لا يفهمون معنى بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري، هو عبارة أنه يحمل المعلومات البيولوجية، يعني ما تختلف به بطاقة التعريف البيومترية عن بطاقة التعريف السابقة هي أن فيها معلومات تخص جسد الشخص وما يميزه عن بقية المواطنين من خلال بصمة اليدين والعينين وطوله وتتخزن كل هذه المعلومات في الشريحة وتقرأها الآلة التي لدى الديواني أو الشرطي وهذه الشريحة موجودة في بطاقة التعريف أو جواز السفر وهي طريقة حديثة ومتطورة ليتميز با المواطن عن غيره، وثيقة يصعب تدليسها أو تغيير المعلومات فيها دون علم السلط.

سيدي الوزير، اطلعت على نموذج البطاقة وجواز السفر الذي سيتم اعتماده ونعتبر أن الإشكال ليس في نوع الوثائق أو شكلها ويجب بعث رسائل أكثر طمأنة خاصة لمن يشكك في هذا المشروع بخصوص قاعدة البيانات حول المعطيات الشخصية.

السيد وزير الداخلية، يتعلل الناس منذ سنوات بعدم وجود هذا القانون لتبرير التأخير ويقوم البرلمان اليوم بدوره وسيصوّت على مشروع هذا القانون. لذا، نطلب من السلط التنفيذية بعد هذا التصويت أن يتم التسريع بإرساء طلبات العروض حتى نتقدم.

لا يجب أن نكرر أخطاء الماضي ونتعامل مع مواضيع تهم الأمن القومي بعقلية "an ans" يعني في طلب العروض للآلات التي يمكن أن تقرأ هذه البطاقات أو جوازات السفر نود أن تخير الوزارة الجودة وتأمين التزويد بنسق عادي التكلفة.

سيدي الوزير، نريد أن نعرف إن أمكن كم سيكلف هذا المشروع على الدولة والمواطن؟ حيث يتساءل العديدون كم سيدفعون من المال لتغيير بطاقة التعريف.

في الأخير، هذا القانون مهم ولكن الأهم من ذلك هي الخدمات التي سيتم تقديمها للمواطن خاصة أننا نعرف أن الكثير من المواطنين بعد...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد بديس بالحاج علي عن كتلة الأحرار، له ثلاث دقائق.

السيد بديس بالحاج على

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير والطاقم المرافق له،

سيدي الوزير، بعجالة عن الشأن الجهوي، أمن جزيرة جربة، وكنت قد لفت نظركم في جلسة شهر جويلية حيث طالبنا تعزيز المنظومة الأمنية في الجزيرة خاصة أننا على أبواب الموسم السياحي ونجهز له، في الحقيقة تستحق جزيرة جربة أكثر موارد بشرية في العنصر والوسيلة: الأمن السياحي والأمن العمومي وشرطة المرور ولا يمكن ألا نتحدث مسبقا ونكون استباقيين حتى لا نرى مجددا أشياء أضرت بالبلاد ككل وأمن جزيرة جربة من أمن تونس ككل، سيدي الوزير وأنت سيّد العاوفين.

أريد الحديث عن معتمدية أجيم وقد ذكرت لكم في جلسة جويلية أن هذه المعتمدية هي الأقل حظا في مؤشر التنمية بولاية مدنين وهي إلى اليوم بدون معتمد.

إن دور المعتمد خاصة الآن ونحن على أبواب شهر رمضان وعلى أبواب موسم الحج وموسم سياحي مهم وهذه المعتمدية بدون معتمد، بالإضافة إلى الدور الإداري والأمني والاجتماعي للسيد المعتمد في المنطقة لا ننسى أيضا أننا في سنة انتخابية ومقبلون على انتخابات والدور السيامي مهم جدا للسلطة المحلية.

مركز الأمن الوطني بقلالة وهي منطقة سياحية تندرج ضمن المسلك السياحي إلى الآن لا يوجد بها مركز أمن رغم أنه تمت مؤخرا حلحلة مشكلة المقر وهناك مقر مخصص لذلك وأيضا مشكلة الحماية المدنية بأجيم وقد قمنا بتذكيرك سيدي الوزير أنه حين يقع حادث أو حريق في هذه المعتمدية فإن الوقت الذي تستغرقه الحماية المدنية للتنقل على عين المكان هو 40 دقيقة وحين نتحدث عن أرواح بشرية "un mort et un mort de trop" لا يمكننا أن نحسم وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد أيمن بن صالح عن كتلة الوطنية المستقلة، له أربع دقائق.

السيد أيمن بن صالح

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير وكافة الإطارات المرافقة له،

باسمي وباسم الكتلة الوطنية المستقلة نترحم على شهداء الوطن في ملحمة بن قردان.

سيدي الوزير، أهنئك لأن التاريخ سيذكر مروركم ومرور كافة الفريق الذي معكم اليوم لأن هذه نقلة نوعية لكل التونسيين.

كما أهنئك أيضا على الحركة الاتصالية الناجحة التي بادرتم بها في أول الجلسة العامة حين تنقلتم وقدمتم نموذج جواز السفر وبطاقة التعريف البيومترية ولا يمكنني إلا أن أثمن هذه الحركة الاتصالية.

تحدث العديد من الإخوة عن المعطيات الشخصية الموجودة وقاعدة البيانات، اليوم التونسي يكتب اسم والدته ووالده وخالته وصورة عائلته من أجل أن يفوز بكرة بلاستيكية للإشهار.

ومن أجل علبة "gaufrette" يطبع صورة من الجانبين لبطاقة التعريف ويقدمها وفي الأخير لن نقدمها لأي كان إنما لوزارة الداخلية التي تؤمن أفراحنا وأتراحنا ونومنا، فنحن لا نقدمها لشخص ليست له لا دراية ولا مجال ولا فكرة عن كيفية تأمين هذا المشروع أو هذه المعطيات.

لذا، لا بأس أن "نعطي ما لقيصر"، نعطي حق الناس والإطارات الذين يعملون والكفاءات الموجودة في وزارة الداخلية وهي كلها كفاءات تونسية، فهذا المهم والأهم.

نمرسيدي الوزير، ولن أتعمق كثيرا في هذه النقطة، بالنسبة إلى معتمدية سكرة، أدعو إلى تدعيم العنصر البشري للشرطة البلدية حيث أننا نشاهد كثيرا من البناءات الفوضوية التي تتسع جغرافيا وهذه المنقطة هي "extension urbain" والعنصر البشري ضعيف جدا في الشرطة البلدية.

كذلك تكثيف الدوريات أمام المعاهد والمؤسسات التربوية رغم أنها موجودة الآن وهم يعملون وبالمناسبة نوجه الشكر إلى منطقة أريانة الشمالية الذين يؤدون واجبهم على أكمل وجه ولكن نحبذ لو نكثف أكثر وكما تعرفون لا يمكن أن نخصص أمنيا لكل مواطن لكن بودنا أن يكون التواتر أكثر هنا من أجل أن نحافظ على منطقتنا وعلى أبنائنا خاصة.

مسألة أخرى اليوم هناك إيجابية كبيرة في خطابي أيضا القرار الذي يكون تاريخيا من وزارة الداخلية في منع عقد المؤتمر السنوي لحزب التحرير الذي كان سينعقد في أريانة، بورك فيكم، فهذا حزب لا يؤمن بالدولة ولا بمؤسساتها وينادي إلى مشروع آخر مختلف تماما، بارك الله في هذا التوجه.

سيدي الوزير، لا يمكن إلا أن نؤكد أكثر على أهمية بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري ونشدد إن كانت هناك إمكانية وهذا ذكرناه حتى صلب اللجنة التي نشكرها بالمناسبة، أن يكون ذلك الرمز هو الرمز الذي سيحصل عليه أي مواطن تونسي حين يحصل على بطاقة التعريف، نحاول أن ننسق حتى يكون هو المعرف الوحيد الذي يحصل عليه منذ ولادته، يعني حين نسجل ذلك الرمز في قاعدة بيانات التضامن الاجتماعي يعطيك...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد يسري البوّاب عن كتلة الأحرار، له ثلاث دقائق.

السيد يسري البوّاب

شكرا، مرحبا بالسيد الوزير والاطارات المرافقة،

لا يمكنني ألا أشكر الأداء الأمني بوزارة الداخلية الذي يتطوّر من يوم إلى آخر لكن سأتحدث عن موضوع آخر.

سنة 2019 وقع انتخاب السيد قيس سعيد رئيسا للجمهورية التونسية، آمنا وحلمنا وانتظرنا تونس أفضل، جاء 25 جويلية وكان الرجل في مستوى الحدث وفي مستوى المسؤولية لكن بعدها حلمنا أكثر، أردنا المزيد من الحلم في تونس الأفضل، نحن هرمنا وإنما لأبنائنا مستقبلا، وللتقليص من هجرة أبنائنا غير النظامية وأن يبقوا في تونس وبجدوا مستقبلا أفضل.

امتطى العديد قطار 25 جويلية ليسوا في المستوى ولا هم في مستوى وحجم المسؤولية.

سيدي الوزير، هناك أناس يعملون ضد المسار وضد كل ما فيه خير لتونس وهم في أماكن مسؤوليات معينة لكنهم لا يعملون لأجل تونس ولا يقدمون صورة طيبة للمسار، بل بالعكس أصبحت الصورة معاكسة وأعتقد أن التقارير الأمنية التي تصلكم تبين لكم

سيدي الوزير، اليوم، كزميل أدى القسم تحت قبة هذا البرلمان وطبق هذا الدستور أعطى رأيه أو قيم أداء أو عملا ينسب فيما بعد لرئيس الجمهورية أنه أعطى أمرا بعدم استقبال النواب في الوزارات والمكاتب ولا أعتقد هذا.

أنتقل إلى مستوى أقل سيدي الوزير، اليوم الصراع الذي ينشأ بين هذا المجلس والمجلس القادم، لا نفهم لماذا؟ إن هذه المعركة التي نشأت بين الوظيفة التنفيذية والوظيفة التشريعية منذ أيام الانتخابات لم نفهم سبها.

إذا تحدث النائب عن مشكلة السكر والحليب في البلاد فسيتم توفيرها للمواطن في تلك البلاد والسيد المسؤول يعنى بالتشكيات والأمور الأخرى فالمسار القضائي معه مسارات أخرى ومسار تنمية وتواصل وتنمية البلاد وتوفير حاجيات تلك المنطقة والمواطنون الذين يعيشون هناك هم من الشعب التونسي الذي انتخبنا جميعا هنا.

فالتنمية اليوم مع المسار القضائي وليس في ذلك مشكل والتعسف في استعمال القضاء أو التعامل مع شخص ضد شخص لا يمكن أن يكون.

سيدي الوزير، الويل وكل الويل لمن يخلق المشاكل لبيع الحلول...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد عماد أولاد جبريل عن كتلة الوطنية المستقلة، له ست دقائق.

السيد عماد أولاد جبريل

شكرا، مرحبا بالسيد الوزير وكافة إطارات الوزارة،

في البداية باسمي وباسم الكتلة الوطنية المستقلة نترحم على شهداء المؤسسة الأمنية والعسكرية ولا ننسى الشهداء الأبطال في ملحمة بن قردان والتي قال فيها والد الشهيدة سارة في ذلك الوقت "وطني قبل بطني".

اليوم ونحن نناقش هذا المشروع لا ننسى عائلات الشهداء أيضا فالعديد منهم ما زال يعاني خاصة أبناءهم المتخرجين.

سيدي الوزير، لقد تعطل هذا القانون كثيرا، وقد ناقشناه في اللجنة ومشكورة كل من وزارة تكنلوجيا الاتصال ووزارة الداخلية في مصالحها المختلفة أن القانون على عكس ما يدعي البعض يحوي المعطيات الشخصية للتونسي وحتى نكون واضحين كلمتان فقط في هذا القانون، وسنمر إلى ما هو أهم.

هذا القانون هو خطوة أولى نحو الرقمنة، ولا يمكن أن نتجه ببلادنا إلى الرقمنة قبل أن تتم رقمنة التونسي، ويجب أن نذهب إلى أكثر من هذا، فقد تحدثنا عن المعرف الوحيد للتونسي قبل أن يولد، لقد هاجر العديد من الشباب خلسة في عمر 15 و14 سنة ليست له بطاقة تعريف، بالتالي ليست له هوية.

كما تحدثنا في اللجنة عن أكثر من 10 آلاف مواطن تونسي في الجبال والفيافي لا يملكون بطاقات تعريف، وليس في الجبل والفيافي فقط، هنا في البحر الأزرق أعرف عائلة كاملة لا يملكون بطاقات تعريف.

بالتالي اليوم مشكورة المصالح الفنية والمصالح المختصة على هذا والسيد المدير العام الذي قال سنتنقل للمواطن وأعددنا برنامجا كاملا وهم يعرفون هذا الأمر.

مسألة أخرى سيدي الوزير، مشكورون على تسوية وضعية العمد، لكن لدينا أكثر من 3500 الآلية 40 فوزارة الداخلية هي وزارة سيادية، ومن المهم أن نحفظ كرامة كل من يعمل فها، فهؤلاء الناس يعيشون المعاناة اليوم والأمر الذي صدر والأوامر الترتيبية التي صدرت إلى حد الآن هي الخاصة بالعمد لكن بالنسبة إلى هذه الآلية لم يصدر بعد وهناك اتفاقية فيفري 2021 يجب أن تتم تسويتها سيدي الوزير وهم أيضا من أبناء تونس وتهمنا مصلحتهم كما يهمنا أن يكونوا في ظروف طيبة تحفظ كرامة المواطن.

فلا يعقل أن يعمل الفرد في وزارة الداخلية ضمن التشغيل الهش، وهذه من بين الأشياء التي تتطلب صراحة إجراءات بل بجرة قلم لوزارة المالية، اليوم من حق وزارة الداخلية طلب اعتمادات إضافية لتسوية وضعياتهم، وليس لدينا أي حلول أخرى، ولن أقول لهم اليوم ابقوا في منازلكم.

سيدي الوزير، مشكورون على الأمور الأمنية والدوريات حول المدارس وغيرها لكننا اليوم نعيش أزمة أخلاقية وقيمية وبالتالي الحل اليوم ليس في الزجر، صحيح أن الزجر مطلوب لكن الحل في مقاربة اجتماعية وتشريك علماء الاجتماع وما هي الوضعية التي آل إليها حاليا الشباب التونسي والشارع يربي أكثر من المدرسة وأكثر من المذل.

وهذا هو دور وزارة الداخلية اليوم أيضا لأنها هي التي تعاين وتباشر وترعى وهي أيضا تعرف الوضعية النفسية لهؤلاء، فانتشار المواد المخدرة اليوم وغيرها يجب معالجته معالجة عميقة ومن الداخل.

المشكل الآن على مستوى الجهة ولاية المهدية، الفقر سيدي الوزير، حين تكون الولاية ليس فيها إقليم ولم يتم تفعيل مشروع الإقليم إلى الآن ومنطقة شرطة وأمن في السواسي لأن الجهة الغربية تنعدم فيها الوسائل التقنية واللوجستية للأمن.

اليوم وزارة الداخلية على ملكها هي الخاص مقر يسع الحماية المدنية الذي وعدتمونا به كوزارة ولا أتحدث كشخص بل أتحدث عن هيكل في الدولة، لقد وعدت الوزارة سابقا أن تكون هناك حماية مدنية لأنها موجودة على بعد 60 كيلومتر واليوم شربان وهبيرة وأولاد الشامخ وبومرداس في حزام واحد، إذن يجب اليوم تقريب الحماية المدنية لهم، فلا يبقى ينتظر هناك خاصة في طريق سيارة وغيره والفضاء موجود.

نفس الشيء على المستوى الأمني مركز الحرس الوطني الموجود في بومرداس والسواسي وكركر، حقا إننا ننقد حين يجب علينا ذلك ولكن حين تجد من يعمل في ظروف تعيسة جدا فهذا لا يمكن أن يكون مركزا نظرا إلى الرطوبة به ومن يدخل هناك يمرض ويصبح "asthmatique"

سيدي الوزير، أعرف أنك حركي وديناميكي وحقوقي وكنت أقرب للأمنيين باعتبار أنك كنت في خطة الوالي، أرجوك إيلاء عناية خاصة لهم لأنك حين توفر لهم الإمكانيات يمكنك أن تطالب بالنتائج ولا يمكن أن نقاوم الجريمة بميكانيك "فالهريب ينفخ عليه ويتعدى"، للأمانة فهذا يتطلب دعما بالسيارات ودعما لوجستيا، موفقون إن شاء الله وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد شكري بن البحري غير منتمي، له أربع دقائق.

السيد شكري بن البحري

شكرا،

مساء الخير تونس،

مساء الأمن للتونسيين،

مهم هذا المشروع ومهم هذا الانتقال الرقمي، لكن الأهم أننا نريده انتقالا حقيقيا يساهم في تقريب الخدمات والإدارة من المواطن، ويقضي على كل أشكال البيروقراطية وعلى أطنان الأوراق والوثائق المطلوبة في كل خدمة، ويكرس ويساعد في تركيز منظومة خدمات إدارية متطورة سريعة وآمنة في تونس.

مهم أن يكون لنا هذا القانون، لكن بأي ثمن سيكون؟ ما هي التكلفة الحقيقية ماديا ورمزيا وسياديا؟

سؤالي البسيط متعلق بالسعر، وهو سؤال يطرحه كل التونسيين ويترقبون الإجابة، كم ستبلغ التكلفة المادية لاستخراج بطاقة التعريف وجواز السفر؟ وما هي مدة الصلاحية؟

والسؤال الأهم: ما هي الضمانات والتدابير التي تكفل حماية وسلامة المعطيات والبيانات للتونسيين؟ فالأمن المعلوماتي جزء أساسي من منظومة الأمن القومي.

مهم هذا التحوّل البيومتري لكن نجاحه مشروط بتكريس السيادة البيومترية من ناحيتين:

أولا من ناحية إنتاج وصناعة المحامل وثانيا من ناحية التعامل ومعالجة البيانات والمعطيات والمعلومات.

السؤال هنا: هل أن البطاقات والأوراق والمحامل ستكون منتوجا تونسيا صرفا أم لا؟ وهل أن التقنيات والكفاءات التي ستتعامل مع هذه المعطيات ستكون تونسية خالصة أم لا؟ وهل هناك وعي وسعي لإدارة المخاطر التي يمكن أن تترتب عن تجميع كل المعطيات للتونسيين في قاعدة بيانات واحدة؟

كما يهمني أن ألفت انتباهكم وانتباه السادة النواب بوجود تناقض غرب بين ما ورد في شرح الأسباب وما نص عليه مشروع القانون، فقد ورد في شرح الأسباب ما ينص على أن المعطيات الشخصية هي ملك لصاحب الهوية، ولا يمكن معالجتها أو حتى النفاذ إليها إلا بإذن منه، بينما لم يقع التنصيص على ذلك تشريعيا في صلب القانون.

أمر آخر مهم نتمنى ألا تكون وزارة الداخلية في حد ذاتها حجر عثرة أمام نجاح هذا المشروع فالمواطن في تونس عامة وفي عقارب خاصة رغم المجهودات الكبيرة يقوم يوميا برحلة عذاب من أجل الحصول على الوثائق الإدارية من المركز، الأمر الذي يدفع العديد منهم إلى التخلي عن فكرة استخراج وتجديد أية وثيقة كانت إلا للضرورة القصوى.

إن الحصول على وثيقة إدارية في عقارب أمر عسير وشاق يتطلب أسابيع طويلة للتنقل ذهابا وإيابا "وخوذ وهات" ولم يأت "courrier" بعد فالمركز بعيد يجب عليك امتطاء أكثر من وسيلة نقل لتصل وعقارب تفتقر إلى كل أنواع المواصلات، فلا توجد حافلة ولا سيارة أجرة فردي ولا يوجد نقل ريفي ولا نقل جماعي.

ومن هنا نجدد لكم سيدي الوزير دعوة كل الأهالي وطلبهم الملح والمشروع بإحداث مركز أمن وسط المدينة وتدعيم مركز الحرس بالموارد البشرية، طلبات لها سنوات، نريد شرطة بلدية ومركز حماية مدنية.

سيدي الوزير، نريد منكم تفاعلا حقيقيا، فلا تعاقبونا أكثر مما عوقبنا.

طلبي الأخير إنساني ورسالتي رسالة فنية خطّت بفرشاة وألوان فتاتين تونسيتين فيروز ونيروز تقولان لكم: "كفى قنصا للكلاب فقد تعبنا من صوت الخرطوش والدم وعمليات قنص الكلاب في كل ليلة في تونس ككل، فالقنص لم يكن أبدا الحل" وفي انتظار قانون لحماية ورعاية الحيوان في تونس نرجوكم بل نلتمس منكم تحجير عمليات القنص والتفكير في حلول أخرى بديلة وناجعة وناجعة وأطهر وأرقى وإنسانية وشكرا سيدي الوزير.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد محمد بن حسين غير منتمى، له ثلاث دقائق.

السيد محمد بن حسين

شكرا سيدى الرئيس،

مرحبا بالسيد وزبر الداخلية والوفد المرافق،

التحية والاحترام لكافة الحضور الكرام،

في علاقة بمشروع القانون المعروض أمامنا اليوم بالطبع نحن نثمن كل خطوة نحو الرقمنة وتطوير الإدارة، ونحن مع هذا القانون، فقط نلفت انتباهكم سيدي الوزير في إطار الإعداد للقوانين الترتيبية الرجاء تمكين المواطنين من فترة زمنية معقولة لتكون بمثابة فترة انتقالية حتى لا يقع الضغط على مراكز الشرطة ولا تتعطل مصالح المواطنين.

السيد الوزير، إن مسار 25 جويلية قائم بالأساس على الاستجابة للمطالب الشعبية وقد جاء دستور الجمهورية الثالثة منتصرا للفئات الهشة ومدافعا عن الدولة الاجتماعية.

وهذا ما كرسه السيد الرئيس من خلال الإجراءات الأخيرة بمنع كل أشكال الانتدابات الهشة في الوظيفة العمومية في انتظار أن تشمل القطاع الخاص وفي هذا الإطار أنا محمل برسالة من أعوان الاعتمادات المفوضة حملوني رسالة لأبلغها إلى سيادتكم.

سيدي الوزير، أعوان وزارة الداخلية من الاعتمادات المفوضة يقولون لك طال الانتظار وطال العناء وآن الأوان لتتحقق أمنيهم بتسوية وضعياتهم، رجاء سيدي الوزير أن نجيب هؤلاء ونريدهم أن يتلقوا إجابة صريحة من سيادتك حتى تتوقف الإشاعات والكلام الرائج، فقد تعب هؤلاء وهم أبناؤك وأبناء وزارتك، رجاء سيدي الوزير لنبلغهم اليوم رسالة حتى يسمعوها.

سيدي الوزير، نمر إلى الشأن المحلي، بالنسبة إلى معتمدية رجيش ومعتمدية البرادعة هما بدون مقرات معتمديات وبالنسبة إلى معتمدية رجيش فإلى اليوم السيد المعتمد مشكور يباشر مهامه بمركز الولاية مما أثر سلبا على ما يطلبه المواطنون من هذه المعتمدية.

بالنسبة إلى معتمدية البرادعة، مقر سيادة على وجه الكراء، من غير المعقول لا نرضاه ولا نقبل به بعد 25 جويلية، اليوم معتمدية انتظرها المواطنون كثيرا تبقى على وجه الكراء مع العلم أن الولاية والسلط الجهوية قدموا المقترحات، فالرجاء التعجيل بالنظر في هذا الموضوع.

مركز الحماية المدنية بقصور الساف مطلب طال انتظاره، قام المواطنون والمجتمع المدني بتوجيه العرائض وإرسال هذه الطلبات إلى السلط الجهوبة والمركزبة.

سيدي الوزير، رجاء، مركز الحماية المدنية خاصة قبل المصائفة، وتعرفون سلقطة والحسينات والبرادعة وسيدي علوان والمناطق المجاورة هناك وهي بعيدة قليلا عن مركز الولاية ويجب أن يكون مركز الحماية المدنية موجودا في أقرب وقت.

سيدي الوزير، لا يعقل بعد حل جهاز الشرطة البيئية اليوم نجد ثلاثة أو أربعة أعوان...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد محمد أمين الورغي عن كتلة صوت الجمهورية، له عشر دقائق.

السيد محمد أمين الورغي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية والإطارات المرافقة له،

اليوم جلسة سيذكرها التاريخ، لأننا حققنا مطلبا للشعب التونسي كان منذ سنوات، وهو قانون ملموس سيتمتع به جميع التونسيين في القربب العاجل.

خطوة إيجابية نحو حماية الوثائق الرسمية من التزوير، كانت موجة تزوير على مدى سنوات ومشكورة مصالح وزارة الداخلية في مكافحة هذه الجرائم وتسهيل عملية المراقبة الأمنية في المطارات وغيرها.

نعرف أن جواز السفر البيومتري أو بطاقة التعريف البيومترية لها مدة صلاحية طويلة لكن هناك بعض التساؤلات التي تتعلق باستخدام البيانات الخصوصية والتحكم في البيانات الشخصية للمواطنين كذلك تكلفة البنية التحتية، نعرف أن تنفيذ النظام البيومتري يتطلب تكلفة وصيانة عالية وتجهيزات باهظة، هل لدينا فكرة عن هذه التكلفة أم لا؟

كذلك النصوص المعروضة علينا: هل هي متوافقة مع المعايير البيومترية الدولية أم لا؟

نقطة أخرى السيد الوزير، بالنسبة إلى من يملكون جوازات سفر وبطاقات تعريف صالحة، هل سيجلبون نفس الوثائق الاستخراج بطاقات تعريف جديدة أم يسلم بطاقة التعريف القديمة ويتسلم الجديدة؟ نريد أن نعرف كيف ستكون الأوامر الترتيبية وكيف ستكون بعض النصوص في علاقة باستخراج جواز السفر البيومتري وبطاقة التعريف البيومترية.

كذلك تكلفة جواز السفر وبطاقة التعريف البيومترية للمواطن نريد معرفة كم تبلغ التكلفة.

لا يمكن ألا أستغل وجودك السيد الوزير لطرح بعض الأسئلة في علاقة ببعض المشاكل:

الأمر عدد 512 لسنة 2012 المتعلق بحدف سلك أعوان التراتيب، هذا الأمر أثر تأثيرا سلبا على عمل البلدية، واليوم نرى الفوضى العارمة جراءه، بناء فوضوي وقرارات هدم لا تنفذ وسلك الشرطة البلدية لا نعرف من يحكم فيه، هل يجب توجيه أسئلتنا إلى وزارة الداخلية لكي تتحرك الشرطة البلدية أم ننتظر طريقة لتبليغ صوت المواطنين؟ لأن هناك من يعتدي على الملك العمومي المشترك يوما بعد يوم ولا يوجد تنفيذ قرارات وإذا كان هناك تنفيذ للقرار فإنه لا يتم إلا بعد سنة أو سنتين أو ثلاث سنوات.

نقطة أخرى، موقف السيارات معاناة في تونس العاصمة أو غيرها، لا يوجد أماكن مجانية مخصصة لوقوف السيارات، تونس بأكملها أصبحت تستغل الرصيف وفي ظل عدم وجود استغلال بلدي تجد شخصا ممسكا عصى ويتحكم في موقف السيارات بتسعيرة دينار أو دينارين وحتى من يقوم بكراء مواقف السيارات من أجل الاستغلال فإن التسعيرة أصبحت ثلاثة وأربعة

وخمسة وعشرة دنانير، مخالفة تماما لقرارات البلدية التي نعرف أنها تحدد تسعيرة منخفضة لمواقف السيارات.

نفس الشيء بالنسبة إلى "الشنقال" و"الصابو" لديهم مبلغ محدد يجب أن يتحصل عليه يوميا، السيد الذي يأخذ اللزمة بدون مراقبة ونرى العديد من الحوادث وأشهرها منطقة البحيرة التي أصبحت اليوم تعج ب"الشنقال" و"الصابو" ولم يعد هناك أماكن وقوف مجانية للمواطنين.

المواطنون يعانون ويجب إيجاد حل لمواقف السيارات سواء المحدد بلزمة أو موقف السيارات العشوائي الذي يتطلب معالجة.

نقطة أخرى وعلى بعد أمتار من وزارة الداخلية وهي ظاهرة "micro trottoir" وجهت سؤالا للسيد رئيس الحكومة وأجابني مشكور وأكد لي أن رئاسة الحكومة لا تمنح تراخيص إلا للصحافة المعتمدة الأجنبية.

نريد أن نعرف من رخص لهم لالتقاط الصور واستجواب المواطنين في شارع الحبيب بورقيبة وهي "des chaines You tube" يأخذ مصدحا عاديا ويستجوب مواطنين تحت تأثير مخدرات أو تحت تأثير الكحول ومواطنين يعانون من أمراض نفسية، يطرحون عليهم أسئلة في الشارع ويشوهون صورة تونس، وتقدم صورة سيئة للمجتمع التونسي دون حسيب ولا رقيب.

هؤلاء تجاوزوا جميع الخطوط الحمراء والدليل على ذلك في مواقع التواصل الاجتماعي حيث نرى موجة الهزل الموجودة، لقد شوهوا صورة تونس في الخارج، يأخذون صورة سيئة على المواطنين التونسيين في مستوى ثقافتهم المحدودة ولا يبينون صورة جميلة على البلاد، فلا بد من إيقاف هؤلاء ولا يمكن التمشي في التسيب الموجود في العشرية السوداء الغير مأسوف علها. نفس الشيء يستجوبون أجانب في تونس ويشوهون صورة النساء التونسيات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ولم يتخذ أي موقف في هذا الخصوص، نريد أن نعرف من منح هؤلاء التراخيص؟

مشكلة أخرى، نحن كنواب شعب في ولاية تونس أينما نذهب نجد نفس المشكلة وهي وضعية العملة العرضيين المؤجرين على حساب الاعتمادات المفوضة بوزارة الداخلية.

السيد الوزير، هؤلاء يؤمنون بثقافة العمل ورغبوا في العمل وبصدد تأمين العديد من الوظائف على مستوى الإدارة التونسية، اليوم أربع اتفاقيات ولم يتغير شيء في وضعيتهم، بودنا السيد الوزير لفتة كريمة من سيادتك لهؤلاء، هناك كبار في السن عندما يبلغون سن التقاعد ماذا سيفعلون؟ سيتمتع بجراية لا تمكنه من عيش حياة كريمة، هناك من يتنقل يوميا من طبرية إلى بن عروس للوصول إلى مقر عمله وهو رجل كبير في السن وفي حيرة كيف ستكون وضعيته عندما يحال على التقاعد؟

السيد الوزير، هؤلاء الناس عقدوا العديد من الجلسات واشتغلوا على هذا الملف كثيرا وكما نعرف لم نعد في نظام التسيب ونحن الآن في نظام عادل والسيد رئيس الجمهورية يتحدث عن عدم استغلال الذوات البشرية، فيجب أن نجد حلا لهؤلاء.

نقطة أخرى، هناك حديقة في البحيرة 1، في الحقيقة لا يمكننا أن نمر على هذا الموضوع مرور الكرام، حيث نرى أفارقة جنوب الصحراء وهم ذوات بشرية وإخواننا شئنا أم أبينا يعيشون في ظروف غير إنسانية وغير لائقة، كذلك من المكن أن نخاف على أمن

التونسيين الذين يمرون عبر هذه المنطقة وتعرف السيد الوزير أن الخصاصة والجوع والبرد يمكن أن يؤدي إلى رد فعل سيئ وبذلك لن تصبح هذه المنطقة آمنة.

وبالتالي لا بد من إخراج هؤلاء من تلك المنطقة ونهئ لهم المظروف اللائقة بذوات بشرية ونوفر لهم على الأقل الحماية من البرد والجوع والماء والأكل واللباس، فهذا واقع موجود في تونس ويجب أن نعالج الوضعية بإنسانية كذلك نحافظ على أمن التونسيين وقد رأينا في المرة الأخيرة عند محاولة إخراجهم من هناك إذ كانت ستقع كارثة، فيجب أن نجد لهم بديلا عن تلك المنطقة لأنه مثلما ذكرت إذا تمركزوا في نفس الظروف سنخاف على أمن التونسيين وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للسيد ثابت العابد عن الكتلة الوطنية المستقلة، له ثلاث دقائق.

السيد ثابت العابد

شكرا، لدى ملاحظة سربعة.

الجلسة العامة فيها كاميرا وفيها تصويت ولكن فيها أيضا مداولات ومحاضر جلسات وهذه المحاضر مهمة جدا ويمكن العودة إليها في حالة الاختلاف حول تأويل نص قانوني.

لا أعرف ما سنجده عندما نعود إلى المداولات، في حين أنه معروض أمامنا نص تاريخي وهذا النص سيصدر بأوامر، يعني سيحدث جدلا وسيتم العودة والرجوع إلى المداولات وسنجدها جميعها في شأن جهوي، هذه ملاحظة أسوقها بكل لطف.

أسئلة سريعة: في حالة انتهاء مدة الصلوحية يتم إبطال مفعول الشريحة الإلكترونية، كيف ذلك؟

في حالة الضياع يتم إبطال الشريحة وهي ضائعة، كيف يكون ذلك؟ هل هو عن بعد؟

التثبت من الهوية عبر قارئات مؤمنة في حين أن القارئ هو مجرد "dangle" يقوم بحل الشفرة لقراءة البيانات.

يخول لصاحب البطاقة النفاذ إلى بياناته، كيف يتم ذلك؟ هل لديه قارئ أم على شبكة الأنترنات؟

يتم إبطال الشريحة للجواز في صورة الضياع في الخارج، كيف يتم ذلك؟

كل هذه التساؤلات تحملنا إلى هذا السؤال الكبير: هل أن بطاقة التعريف البيومترية وجواز السفر البيومتري فيهم "géolocalisation" أم لا؟

السؤال الثاني: هل قاعدة البيانات موضوعة على شبكة الأنترنات أم لا؟ عندما نقول أنه بإمكاننا إبطالها في حالة الضياع، كيف ذلك؟ في حين أن بطاقة التعريف لا بد أن تلامس القارئ حتى يتم إبطالها.

العالم تعرض لجائحة الكورونا، ولكنه ما زال سيتعرض لأنواع أخرى، والمتوقع أننا في القادم سنتعرض "cyber-pandémie" وهي هجومات سيبرنية فلا بد من التعامل مع هذا الموضوع بكل حذر وحيطة لأن ما تحدثنا عنه في مداولات ونقاشات صلب لجنة الأمن والدفاع حول قاعدة البيانات ألا تكون موضوعة على شبكة الأنترنات.

ثانيا، تحدثنا عن أنواع الشرائح وهي مختلفة ما بين بطاقة التعريف وجواز السفروهي شرائح في بطاقة التعريف...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للسيد رؤوف الفقيري عن كتلة لينتصر الشعب، له أربع دقائق، غير موجود.

الكلمة للسيد أحمد بنور عن كتلة الأحرار، له أربع دقائق. السيد أحمد بنور

شكرا السيد الرئيس،

تحية للسيد الوزير والمرافقين له،

أولا، بودي أن أسوق تحية تقدير للمبلغين عن الفساد، وأقول لهم تمسكوا به فالفرج قربب، والتبليغ عن شهات الفساد أعظم إحساس أن تقف كمتهم أمام هيئة المحكمة وأنت تحمل هموم وقضية وطن، وننتظر من وزارة العدل ومن اللجنة البرلمانية ذات الصلة العمل على تحيين قانون حماية المبلغين عن الفساد، فالملاحظ أن الشكايات ضد المبلغين تجد وقعا لدى القضاء ولدى المراكز الأمنية على خلاف شكايات المبلغين التي تبقى على الرفوف، فإلى جميع القوات الأمنية نرجو الرأفة بهؤلاء المبلغين وهذه الشريحة الضعيفة اجتماعيا وماليا والقوية بحب الوطن.

ثانيا، أريد الحديث عن عملة المناولة، وهناك سوء فهم لتوجهات السيد الرئيس. فالسيد الرئيس ذكر تجار اليد العاملة مصاصي الدماء ولم يذكر المناولة التي تقوم بعقود خدمات واليد العاملة هي جزء منها وهي شركات مهيكلة في الواقع عجزت المؤسسات العمومية على تلبية الخدمات المتصلة بها، اليوم أصبحوا يبحثون عن الاندماج من حقهم.

السؤال الأول: كم هي تكلفة جواز السفر الجديد وبطاقة التعريف؟

ثانيا، بالنسبة إلى عمال تونس بالخارج كيف يتسنى لهم تغيير بطاقة التعريف وجواز السفر والحال أنهم عند قدومهم لتونس يبقون مدة قصيرة، السؤال هل تتوفر التقنيات والتجهيزات بالقنصليات لتغيير جواز السفر وبطاقة التعريف البيومترية؟

منذ حين استمعت للزميل يتحدث عن سرقة المواشي والأبقار، ليست جميع الحلول أمنية، فسرقة الأبقار والمواشي تضطلع بها وزارة الفلاحة، فما علها إلا القيام بصفقة إطارية لاقتناء شريحة على غرار بطاقة التعريف البيومترية توضع في آذان المواشي سواء كانت أبقار أو أغنام ويقع تتبعها في حالة السرقة، الحل ليس أمنيا.

الملاحظة الثانية، آن الأوان أيضا لمراجعة انتماء المصالح الديوانية وإدماجها بالتنظيم الهيكلي لوزارة الداخلية بما أنها مهمة شبه أمنية ويمكن تجاوز ارتباطها بوزارة المالية بالتطبيقات المالية.

كذلك أريد أن أسأل السيد الوزير: ما هو الحل البديل لتعويض جهاز الشرطة البيئية التي تسهر على النظافة العامة والجمالية وتمثل سلطة ردع مكملة للتحسيس والتوعية خاصة بعد ثبوت اليوم عدم توفر جهاز رقابي تابع للبلديات، بما أن شرطة التراتيب البلدية ألحقت بمناطق الشرطة، مما ولد في بعض الأحيان عدم استجابتهم لسلطة البلديات، علاوة على الاستعانة بهم لتأمين المقابلات الرياضية وهذا ليس دورهم الأساسي وعليه نرى اليوم

بعض الانفلاتات في مجالات الانتصاب العشوائي ومظاهر المصبات العشوائية من دون رقيب أو حسيب.

ثانيا، لدينا مركز حرس بالمهدية وسط المدينة التابعة لمشمولات الشرطة، نطلب السيد الوزير بكل لطف النظر في نقله إلى داخل معتمدية المهدية مثلا في السعد والحكايمة، خاصة أنه على وجه الكراء والأهالي مستعدة لتوفير مقر أمني لائق لكي لا نخسر "carburant" والتنقل يكون أسرع.

ثالثا، نلتمس إقليم شرطة في ولاية المهدية خاصة أن لدينا منطقة الجم والمهدية والسوامي بما يعزز الوسائل والإطار البشري.

رابعا، إخراج كافة الخدمات الإدارية وفصلها عن الشؤون العدلية بالمناطق ولمَ لا يكون استخراج...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للسيد عبد الستار الزارعي عن كتلة الأمانة والعمل، له أربع دقائق.

السيد عبد الستار الزارعي

شكرا السيد الرئيس،

نرحب بالسيد الوزير وبالسادة الرؤساء المديرين العامين لوزارة الداخلية،

السيد الوزير، سبق أن قلنا بأن دوركم مهم وكبير في هذه البلاد على جميع المستويات، على مستوى مقاومة الجريمة وعلى مستوى مقاومة الإرهاب.

فموضوع جلستنا اليوم بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري، نحن كنواب لا نملك إلا أن نكون مع كل تقدم ورقي لهذه البلاد، ولكن لا بد أن نهئ لهذا الرقي وهذا التقدم حتى لا نسقط في ذلك المثل الشعبي الذي يقول لا يجب أن "نحضر الحصير قبل الحامع".

السيد الوزير، هذا سيجعلني أتحدث في عدة أشياء تهم وزارة الداخلية كآلية من آليات تنفيذ القانون وحماية هذه البلاد وبدونكم مستحيل أن نتقدم فأين أنتم سيدي الوزير من التجارة الموازية؟

وزارة الداخلية وأعوانها متهمون من طرف المواطن البسيط وأكبر دليل المشكلة التي وقعت أخيرا في معتمدية بئر على.

سيدي الوزير، أنتم كوزارة الداخلية لستم ضحية، لا بد أن تتحدث مع وزارة التجارة لمقاومة التجارة الموازية فأين الأسواق الحرة التي نطالب بها.

بن قردان لم تعد مدينة تونسية، السلع موجودة في كل مكان فأين أنتم من التجارة الموازية التي تهدد سلمنا الاجتماعي في كل مرة.

أين أنتم سيدي الوزير من التاجر والفلاح؟ لا بد من إصدار قرار وتتفق مع حكومتك ومع وزارة التجارة في منع هذه الوضعيات، فالفلاح والتاجر الذي لا يتعامل بشيك يبيع بمئات الملايين من بيته، يأتيه التاجر من أي مكان من الساحل ومن الشمال ومن بنزرت، فالفلاح لا يملك حسابا بنكيا.

سيدي الوزير، هل تعلم إن حمل المواطن أكثر من عشرة آلاف دينارلكي يدخرها بالبنك يقولون له: من أين لك هذا؟

هذا لا يحاسب عليه صغار الفلاحين والتجار الذين يعملون لتوفير مورد رزق لأبنائهم.

في عيد الأضحى الفارط يقول الفلاح أنه منح ألف دينار على عشرة آلاف دينار لكي يمر. هل تفهمني السيد الوزير، هذه مطالب شعبية حارقة.

موضوع الإشاعات، في كل مرة تخرج إشاعة، فكم لدينا من مسار؟ لدينا مسار جويلية وحيد، يقولون أن السيد رئيس الجمهورية طلب من الوزبر الفلاني عدم قبول النواب، ما هذا السيد الوزير، هذه تعتبر فتنة واحذروا الفتنة، فالنائب ابن المسار ونحن معكم، شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، نرفع الجلسة لعشر دقائق إثرها نحيل الكلمة إلى السيد وزير الداخلية لكي يتولى الرد على النقاش العام.

(كانت الساعة التاسعة إلا عشر دقائق ليلا)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظرفي مشروعي القانونين

(كانت الساعة التاسعة وخمس دقائق ليلا)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد وزير الداخلية، فليتفضل.

السيد وزير الداخلية

سيدي الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

في البداية لا يمكن لي أن أفوّت هذه الفرصة لأعبر عن شرف الحضور معكم في هذا اليوم بمجلس النواب الموقر رفقة الوفد المرافق لي لمناقشة مبادرة الحكومة بخصوص مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 93 المؤرخ في 2مارس 93 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية والمحال على مجلسكم الموقر بتاريخ 22 ديسمبر 2023 ومشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 75 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجواز السفر ووثائق السفر والمحال بتاريخ 26 ديسمبر 2023.

أتوجه بهذه المناسبة إلى السيدة رئيسة لجنة الحقوق والحربات بتحية تقدير لما بذلته من جهد في إطار الحرص على استعجال واستكمال النظر في مشروعي النصين المذكورين، مثمنا المسار التشاركي المعتمد من قبل اللجنة سواء من خلال جلسات الاستماع التي تمت برمجتها لجهة المبادرة بتاريخ 12 و22 فيفري 2024، إلى جانب تنظيم جلسات استماع لوزارة تكنولوجيا الاتصال والهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية وهيئة النفاذ للمعلومة، فضلا عن مبادرة اللجنة بالاستماع إلى خبراء في مجال تكنولوجيات الاتصال بما ساهم في مزيد التعمق والإلمام بالجوانب الفنية للمشروعين في ضوء التطورات التكنولوجية ذات الصلة.

كما أتقدم بالشكر للسادة النواب سواء من أعضاء هذه اللجنة أو من باقي اللجان المساهمين في مسار المناقشة وتعميق هذه المشاريع والمصادقة علها وأخص بالذكر لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح ولجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد.

وأثمن بهذه المناسبة التعديلات المدرجة على النصين من قبل اللجنة المذكورة والتي تهدف بدون شك إلى مزيد ترسيخ الضمانات

المكفولة لحماية المعطيات الشخصية وتأمين سلامتها على غرار إقرار وجوبية تشفير الشريحة الإلكترونية وتدقيق الأحكام المنطبقة على شهادة المصادقة الإلكترونية وتوضيح إجراءات الحصول علها وتجديدها وضبط مدة صلاحيتها اعتبارا لأهميتها.

فضلا عن مزيد تدعيم الحماية المكفولة للحقوق والحريات بمقتضى الدستور على غرار ما اتجهت إليه اللجنة في خصوص حدف التنصيص على مكان الولادة من البيانات الظاهرة بالبطاقة، مع إدراج تعديلات هامة لفائدة المواطن بحذف تقليص الإجراءات الإدارية وضمان المرونة على غرار الترفيع في آجال تحيين عناصر الحالة المدنية باعتماد أجل 90 يوما عوضا عن شهر وحذف العقوبة المسلطة على استعمال البطاقة بعد انهاء صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية.

هذا بالإضافة إلى إدراج فصل إضافي ضمن المشروع جواز السفر البيومتري يتضمن أحكاما انتقالية تحدد الإجراءات المرحلية المنطبقة على تعويض جوازات السفر المقروءة آليا بجوازات السفر البيومترية وفقا لبرنامج يتم ضبطه بقرار من وزير الداخلية.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

يعتبر مشروع بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتري من المشاريع الوطنية الهامة ذات الأولوية والمبرمجة في إطار رقمنة الخدمات الإدارية المسداة لفائدة المواطن وهي تستجيب للمعايير الدولية الخاصة بالوثائق وثائق الهوية والسفر وللضمانات الدستورية ذات الصلة بالحقوق والحربات وحماية المعطيات الشخصية.

وتهدف بالأساس إلى ترسيخ الهوية الوطنية التونسية مع ضمان المساواة مع كافة المواطنين والمواطنات، فضلا عن الاستجابة للمتطلبات التقنية والأمنية والإدارية في ضوء التطورات الهامة التي يشهدها المجال الإلكتروني والرقمي.

من شأن مصادقة مجلسكم على مشروعي القانونين المعروضين أن يساهم في مزيد الارتقاء بالمنظومة التشريعية لبلادنا استجابة لانتظارات المواطن التونسي بكافة شرائحه.

وستعمل الوزارة على بذل أقصى الجهود من أجل توفير متطلبات تنفيذ هذه المشاريع بالتنسيق مع الهياكل المتداخلة في إطار مقاربة شاملة تضمن الموازنة بين اعتماد أحدث التقنيات في مجال وثائق الهوية والسفر، استجابة لحاجيات المواطن وتيسير قضاء شؤونه والتقيد بالمعايير الدولية والدستورية والتشريع النافذ.

ونجدد شكرنا للسيد رئيس المجلس وكافة الحضور على المجهودات المبذولة ونلتمس من مجلسكم الموقر استكمال النظر في هذين المشروعين والمصادقة عليهما، هذا خطابنا الرسمي.

في خصوص النقاط التي أثيرت من قبل السادة النواب المحترمين وتقديرا للمشاعر الوطنية الجياشة التي أرى عليها السادة النواب وهم يقدمون انشغالاتهم، فإنني مجبر اختصارا للوقت أن أقول بكل وضوح أن جميع طلباتكم نتحسس لها في شأن المسألة المتعلقة بوضع الأجهزة الأمنية محليا والحماية المدنية وكذلك المناطق الحدودية.

أنتم تعلمون جيدا ومثلما سلف وبينت أمامكم أنه بالنسبة إلينا لدينا برنامج تجديد كافة المقرات الأمنية سواء كانت تتبع الشرطة أو

الحرس على طراز معين يفصل بين الخدمات الإدارية والمسائل العدلية والشرطية ويتنزل هذا في إطار مشروع كامل ومتكامل يسمى شرطة الجوار ولكن هذا المشروع تمويله ليس سهلا، أولا، لدينا عدد هام وهام جدا من المراكز ومن الممكن أن تكون البلاد في حاجة إلى المزيد من المراكز، مثلما طلب الإخوة هنا بعض التركيزات الأمنية.

لكنني سأسعى شخصيا بعنوان سنة 2024 أن أفعل أقصى ما يمكن من الإصلاحات والتدخلات في مستوى هذه المراكز، هذا وعد منى.

في خصوص السيارات نفس الشيء، نحن ساعون وبشكل جدي إلى توفير الوسائل من حيث النقل والوسائل المكتبية وبإذن الله رويدا رويدا سنسمع أخبارا جيدة.

في خصوص الأسئلة التي طرحت حول الجواز البيومتري وحول البطاقة البيومترية وخاصة الانشغالات المتعلقة بمسألة الأمن السيبرني والمعطيات الشخصية والمعلومات الخصوصية.

المعلومات الخصوصية أو المعطيات الشخصية لن نستأمن عليها غدا بل استأمنا عليها منذ سنة 1940 ونحن اليوم مؤتمنون على جميع المعطيات الشخصية والمعلومات الخاصة بالأشخاص وهي محفوظة لدينا ولا يطلع عليها إلا الأشخاص أنفسهم بطلب منهم.

بطبيعة الحال المعطيات الشخصية في نهاية الأمر مدرجة بسجل الحالة المدنية، على من نخفها؟ نخفها على العالم؟ العالم لا يرغب يها.

نحن نخفيها ونحتفظ بها على اللصوص والمفسدين والمستغلين للمعلومة بالطرق غير الشرعية، يعني المتحيلين على محامل المعطيات ولكننا نحمي ضد من؟ ليس ضد من سيتعامل معي تعاملا سليما مثل منظمات الطيران المدني الدولية ومثلما نأخذ المعلومة من المواطن نحن نقدمها ومثلما نحمي المعطيات التي بين أيدينا هم كذلك يقومون بحماية المعطيات التي بين أيديهم.

بحيث جهد محاربة القراصنة وجهد محاربة الاستغلال الغير مشروع للمعطيات سواء كانت هذه المعطيات شخصية أو عمومية أو عامة المهم هي تكتسي صبغة الحياد، فينزعون عنها الحياد ويحاولون توظيفها في السرقة والنهب والاعتداء على الأرزاق والمعطيات، هذا ما نحاربه والبقية هو همنا، فلماذا توجد وزارة الداخلية.

من سنوات تتراكم المعطيات وتتراكم الملفات، يعني هناك كلام يذكر من بعض المختصين وما هم بمختصين يثير البلبلة فقط، حين نتمحص جيدا في هذه المعاني نجد المسألة لا أساس لها من الصحة باعتبار أن المعطيات الشخصية مضمنة في جداول الحالة المدنية، المعطيات الخصوصية هي معطيات تتعلق بالشخص.

وفي المسألة بأكملها هل ترى الشريحة تقرأ بصفة آلية أو نتركها شريحة لا تقرأ إلا بمفتاح؟

نحن تركنا الشريحة لا تقرأ إلا بمفاتيح ولا تقرأها إلا آلات خاصة ولا توجد طريقة أخرى في العالم يقومون بها.

هل نحن فقط نقوم بالبيومتري؟ هناك 124 دولة تستعمل البيومتري وفيه مواصفات طرق تعامل.

ثانيا، بخصوص التصرف في هذه المعطيات وكيفية بنائها: أولا كل هذه المواصفات موجودة لدينا، أقول لكم من الآن أمرا سهلا

جدا "se sont des serveurs" كما ترون هذه الخزانة، "se sont des serveurs" تشتغل ويوجد بها كل المعلومات التي تتصورونها، أربعة، هل هذا علم أيضا؟ هو ليس بعلم، كما هو موجود لدينا فهو موجود في باقي الدول، وقد كنتم على علم بأنني ذهبت للدول الشقيقة والصديقة وزرت المراكز التي يعملون بها. هل سأقوم بشيء لأولاد بلادي وأنا لا أعرفه، على الأقل على أن ألمس الأشياء.

إذن أين تكمن كل الحيلة؟ كل الحيلة وكل الحرص يتمثل في أن الناس الذين يشرفون على هذه العملية، هم أبناء تونس، هم موظفو وزارة الداخلية، تقنيو وزارة الداخلية، تقنيو وزارة الداخلية المختصون في الإعلامية والمختصون في الأرشيف والمختصون في التصرف في الآلات والمختصون في حفظ هذه الآلات وصيانتها والمختصون أيضا في الحماية السيبرنية من أجل وضع كل خبراتهم لفائدة برنامج وزارة الداخلية في الحفاظ على المعطيات وتجميعها، في نقلها وفي توزيعها بالطريقة الصحيحة على المحامل، الصورة واضحة.

كيف سيتم القيام بهذا؟ سيتم القيام بها بالشراكة مع الخبرات الدولية، هناك شركات دولية تعمل في هذا المجال ومن بين هؤلاء الذين يعملون فيها: أبناؤنا، هم تونسيين يعملون في أمريكا وكندا والإمارات وألمانيا، كما أقول لكم بأن أبناءنا قد اشتغلوا على هذا الموضوع منذ سنة 2016 وحتى قبل سنة 2014 وذهبوا إلى هذه الدول وقاموا بتكوين في ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية ومارسوا العملية وفهموا كيفية القيام بها وهي عملية سهلة ومعتادة وبإذن الله ستكون في أقرب الآجال ملكا للتونسيين.

بخصوص كلفة المشروع: كل الإخوة يشعرون بحيرة حول هذا الموضوع، مهما كانت كلفته فلن يكون عصيا على الدولة التونسية من أجل أن توفر لمواطنها جوازا بيومتريا وبطاقة تعريف بيومترية. لماذا؟ لأن المسألة لا تتعلق باليوم، نحن ننظر لعشرين سنة أو لخمس وعشرين سنة قادمة، ما زلنا لم نصل للخمسين، من المفروض أن نبدأ الحساب للخمسين سنة، أما بالنسبة إلى جواز وبطاقة التعريف البيومتريين فهما مسألتان حيويتان للدولة التونسية وللإدارة التونسية لأن من خلالها سنبني عديد الأشياء.

بعض الإخوان ذكروا مسألة الرقم الوحيد وتساءلوا عن العنوان وهو أيضا برنامج مدرج في قائمة مشاريع وزارة التكنولوجيا والاتصال، هذا المشروع شهد نجاحا في بلدان الخليج، مسألة العناوين هذه وتسمى السجل الوطني للعناوين، هي عملية ناجحة بالنسبة إلى بلدان الخليج، كانت ناجحة جدا وهم يقرون بنجاحها ولكنني أرى أن النجاح الباهر الموجود لديهم في الخليج هو إيصال المعلومة على الهواتف الجوالة، ربما هم يبعثون عناوينهم بواسطة الورق هذا صحيح ولكن الهاتف الجوال يعتبر المنبه الأول.

أي أنك عندما تمر بشوارع بلدان الخليج وتسجل مخالفة عدم احترام إشارات المرور، يسجل وقتيا أنك قمت بمجاوزة في المكان الفلاني وعليك دفع مبلغ كذا ولديك آجال لدفع معلوم المخالفة يقدر بكذا، إن أردت أن تتأكد أكثر يمكنك أن تضغط على الزر، سترى بنفسك كيف قمت بالمجاوزة بالضبط بحيث إن كان سيذهب 400 كلم بعد تلك المخالفة من المستحيل أن يقوم بمخالفة أخرى.

نحن في تونس يمكن أن تقطع 50 كلم وتسجل أربع مخالفات وسنأتي إلى هذا الموضوع لأن التونسيين دائما لا يعيرون الاهتمام

لذلك ويطالبون بالزيادة في الأعوان، لا، لا نعطيكم الأعوان، ستصبح بلادنا كبقية البلدان المتقدمة، ستصبح مجهزة بالكاميرات وبالمنظومة الإعلامية وبحول الله سنعذب الأشخاص المتجاوزين للسرعة والذين لا يحترمون إشارات الوقوف والتوقف والأولوية، لذلك عليكم أن تنتظروا أن نقدم لكم مشروع قانون لنغير فيه مسألة سقف الخطايا بالنسبة إلى العديد من الخطايا المرورية من أجل التسريع في العملية.

لقائل أن يقول بالنسبة إلى جوازات السفر القديمة والبطاقات الجديدة هو مشروع وطني ولا بد أن يوفر للمواطن الأربحية الكاملة ولا يعني هذا أن القانون صدر اليوم غدا ستصدر "les échéances"، لا. بالنسبة إلى المواطنين الذين انتهت مدة صلوحية بطاقة تعريفهم إن كان غير قادر على استخراج البطاقة البيومترية بإمكاننا تجديدها له في الحين أو بإمكانه أن يحتفظ بها لأن هذا لا يمثل إشكالا.

لكن ما أقوله لكم وما هو ثابت، أن أسرع شيء تقومون به هو إصدار القانون لأننا جاهزون تقريبا في خياراتنا العملية سواء كان على مستوى النقاشات مع المزودين الجارية في إطار ضبط المعايير وضبط المقاييس وضبط كراسات الشروط والتهئ للحظة الصرف. عندما يصدر القانون فإننا سننطلق مباشرة في أعمالنا على أساس أن طموحنا هو إنجاز إلى حدود شهر جويلية مليون و400 جواز سفر وبطاقة تعريف تونسية لأبنائنا بالخارج، سنبدأ بهذا العدد ثم سنلتفت للداخل وسننجز العملية بإذن الله في غضون سنة ونصف.

في هذا الظرف نحن قادرون على استكمال كل بطاقات التونسيين، بطبيعة الحال ستقولون هناك أشخاص موجودون في مناطق نائية وكذا، الدولة التونسية لن تتغير في ليلة وضحاها، الدولة التونسية تضم دائما أبناءها، كما تروننا اليوم فنحن نتنقل في بعض الأحيان إلى بعض المناطق من أجل التعريف بهويات التونسيين، كما قمنا بهذه العملية فإننا سنقوم بها أيضا في البيومتري، كلف ذلك ما كلّف وفي نهاية الأمر لا شيء يغلو على التونسي.

بخصوص نقطة تحدث فيه الإخوان حول قبول السادة النواب المحترمين من قبل السادة الوزراء، إن السادة الوزراء أعضاء الحكومة متساوون هم والسادة النواب، بل أكثر، أنتم لديكم مشروعية انتخابية.

السيد رئيس الجمهورية لا يقول ذلك الكلام لأن هذا الكلام لا يقال، أنا أعرف بعض السفهاء بإمكانهم أن ينطقوا ويقولوا ما يقولون ولكن يبقون دائما سفهاء، لذلك فإن وزارة الداخلية مستعدة أن تقابلكم في كل يوم وفي كل حين، لكنكم تعلمون جيدا بأنني إنسان أتحرك كثيرا وأن الضغط المسلط علي كثير والاجتماعات تعقد يوميا في مكتبي وأنا لا أترفع على أحد من الموظفين ولا على أحد من المواطنين المكلومين، بطبيعة الحال لدينا بعض المواطنين يريدون أن يأتوا دائما، المكلوم دائما له الأولوية لأنني إن لم أسمعه أنا فلن يسمعه الآخرون وأنا أعطي المثل بأن أسمع من أجل أن يسمع الآخر.

السادة الولاة والمعتمدون والعمد هم مدعووين من هذا المنبر إلى أن يقتربوا أكثر من أبناء شعبهم وأن يتخذوا حقيقة سياسة رئيسهم والسياسة الموجودة في البلاد وهي ألا يتعلى أحد على أحد والموظف في خدمة أبناء شعبه بدعوى أنه موظف

كما كان الموظف في الطراز التقليدي لا يمكن أن يبقى طويلا وفي نهاية الأمر إن قرار تغيير الخطط أو تغيير مواقع الموظفين هي بيد الإدارات المركزية، لذلك هم يعرفون جيدا المآلات.

كل الأسئلة التي لم أجب عنها سأجيب عنها كتابيا، بالنسبة إلى بعض المطالب ربما لم أتطرق لها ولكن كل الوفد المرافق لي أخذوا ملاحظات وأنا كذلك لأن ذلك ديدني، فهذا الشكل أقترب أكثر للواقع الذي تعيشونه.

السيد النائب علي بوزوزية سمعته هذه المرة كأنه يتحدث بهدوء ولكنه يتحدث بتشنج، لا يوجد أي داع للتشنج في العلاقة بين نائب وسلطة جهوية، لا يوجد أي داع ولا يوجد أي داع بأن ننزل بمستوى التعامل إلى الحضيض، لأنه إن نزلنا إلى الحضيض والشهادة واشهد لي وأنا أشهد لك وقل لي وأنا أقول لك وافعل لي وأفعل لك، هذا لا يليق بالدولة، كل الناس يجب أن يعلموا بأن الدولة موحدة وموحدة يعني أنني وأنت متساوون، كل شخص له "الحكة" وما ينوبك فإنه ينوبني، فإن سقطت الدولة في نظر المواطن فإنها ستسقط عليك وعلى وإن لم يعد لدي ثقة في شخصك فإنه لم تعد لديك ثقة في شخصي، هذا ما تعنيه وحدة الدولة وأرجو من المسيد النائب أن يترفع وأن يصعد وأن يطوي، عدا ذلك فإن المآلات تصبح سيئة جدا.

بالنسبة إلى رخص الصيد فقد انطلقنا فها وبالنسبة إلى الاعتمادات المفوضة "عليكم نور"، لنكن واضحين وسهلين وبسطاء، اعتماد المفوضة مثلها مثل المناولة هي أعمال هشة ولكنها ليست مناولة، الاعتمادات المفوضة هي عبارة عن مبالغ مالية تسند لفائدة وزارة من الوزارات أو لفائدة هيكل من الهياكل وتقوم بانتداب أعمال ظرفية وهذه الأعمال الظرفية دامت واستقر بها أشخاص فحولناها من آلية إلى آلية، ثم أبرمنا اتفاقية وقمنا بحصر بصفة نهائية عنوان سنة 2011 إن كنت مخطئا أصلحوا لى:

الأشخاص الذين يعملون لفائدة أجهزة الدولة سواء كانت المركزية أو المحلية أو الجهوية وقلنا أن هؤلاء الأشخاص سنقضي على وضعيتهم الهشة وسيتم ترسيمهم على مراحل، يجب أن تكون نهاية تسوية وضعيتهم نهاية سنة 2024 ونحن ملتزمون بالروزنامة وكل هيكل من الهياكل لديه كاتب عام تابع له لديه جدول فيه متى سيتم ترسيمها، سيتم ترسيم هذه المجموعة والمجموعة الثانية متى سيتم ترسيمها، وهذا ليس فيه علم اللدّني، قد نتأخر في تسوية عدد قليل ولكن سيتم القيام بذلك، قد نتأخر لنقص في الاعتمادات المالية أو يكون هذا التأخير في الترسيم عائدا لأعمال إدارية لم يتم القيام بها ولكن عملية الترسيم سيتم القيام بها.

بالنسبة إلى المناولة، أين يكمن المشكل؟ عقود المناولة هذه هي عقود العار لأنها بمثابة الحرب التي نراها الآن، هذه الحرب عار على الإنسانية وأصبحنا نتفادى حتى الحديث عنها، في الوقت الذي اتجه فيه كل العالم للسلم ولرفض الحرب، نجد كيانات تحارب لفائدة مصالح نجهلها، ما المصلحة من حرب بذلك الشكل تدوس كل القيم الإنسانية ولا ترى في المسألة إلا التشبع بالدم؟ ما المصلحة؟ لا نعلم، أى في نهاية الأمر حتى المقدسات شوهت بالدماء.

لذلك فإن المناولة هي عقد العار، أي أن تكون مؤسسة في حاجة لعمال تستدعي شخصا ليجلب لك من سيعمل وتعطيه فوق الأجر أجرا، أي أنك في حاجة لمنظف تدفع أجر المنظف وتدفع فوق

أجره عمولة لذلك المناول، تلك العمولة استفاد منها هو وحده وفوق ذلك الأجر عوض أن يعطي للعامل فإنه لا يعطيه هذا الأجر وإنما يعطيه 25 % منه.

عاملة نظافة تعمل في بنك تتقاضى 320 دينار والسيد صاحب المناولة يأخذ مليون و200، ألا يعد هذا عارا؟ على فكرة فإن "البنكاجية" كلهم من أبناء الفلاحين ومن عائلات فقيرة، لعلكم تظنون بأن هؤلاء الأشخاص عاشوا في القطن، كلهم من أبناء فلاحين ووضعيتهم سيئة، ألا نعرف هذه القصة، هم أبناء الجامعة التونسية، أولاد المصعد وفي الواقع هو لا يفكر، يتجه إلى المناولة، يقوم بإمضاء عقد بـ 500 مليون ويشغل 25 امرأة للقيام بتنظيف البنك، هذا هو العار.

ألا يعد هذا استعبادا بآليات القرن 21؟ لهذا نحن ضد المناولة ومنذ سنة 2010 قال شعبنا فيها كلمته ولكن هناك أشخاص لا يخجلون، أقول هذا ولا أقول شيئا آخر، لذلك لا سبيل بأن تبقى المناولة ولا بد من إصدار قوانين تلغى نهائيا وتجرم عقود المناولة.

هذا لا يعني أن نمنع وجود شركات خدمات، شركة خدمة يجب أن تدفع معلوم الخدمة، عليك أن تتصرف في أجره، لكن تلك شركة خدمات وليست شركة مناولة، هناك فرق بين الخدمات التي تؤدي الخدمة -هي مسؤولة على العمل ومسؤولة على ضمان من يعمل في المكان الذي يعمل فيه-وبين المناولة وهي " c'est une لي المكان الذي يعمل فيه-وبين المناولة وهي " ilocation de main d'oeuvre وأكتربها لك لساعة أو لساعتين أو ثلاث، كم يستحق عملي؟ 20 دينارا، اعطيني 60 دينارا، هذا هو 60 دينارا وبدفع 60 دينارا، أما أن يتملص من عدد العاملين ومن الأعباء المتراكمة لقوة العمل لأنها قوة عمل، كيف تصبح قوة عمل؟ لأنها تراكم أشياء تبدو لهم خطيرة جدا على أرباحهم.

(تدخل أحد السادة النواب دون استعمال مصدح)

أوصيتهم عليكم "واللي ماعندوش شاهد كذاب"، من كان شاهدا على؟ رحم الله والديك.

لنرفع الجلسة، بخصوص الأفارقة، أختي الكريمة، عندما جئت لوزارة الداخلية كانت الطبخة مطبوخة والسابقون أمضوا على أن تكون تونس بلد قبول للمهاجرين ووضعوا المعايير وأمضوا الاتفاقيات ولكن نحن أشخاص شرفاء لا نتحدث في هذه المواضيع، قتلناهم في المهد لأن المعايير التي بواسطتها بإمكانهم أن يرجعوا بها تونس بلدا مهجرا حذفناها وحركنا دول المنطقة. الإخوة الليبيون رأيتم كيف خضنا الصراع، الإخوة الجزائريون اليوم، الأصدقاء الإيطاليون، تحركنا بقوة وعندما أرادوا تشويهنا لم يقدروا على ذلك وخضنا ضدهم المعارك والمعركة شرسة.

لذا ما أطمئنكم به، ألا تخافوا على الزيتون ولا تخافوا على مدننا ولا تخافوا على أحيائنا وخاصة المدينة العربي الموجودة في صفاقس، يجب ألا تخافوا عليها وأنا أحبذ أن يكونوا متواجدين بين أشجار الزيتون وألا يكونوا في المدينة العربي، هذه استراتيجية وشيئا فشيء يجب أن يفهم العالم أننا شعب متجانس ولدينا قابلية قبول أشخاص بيننا يعيشون معنا من الأفارقة ولكن في حدود طاقتنا على الاستيعاب، أكثر من ذلك لا نقبل به وطاقة الاستيعاب نحن من يختارها، هي معايير دولية لكنها ليست معايير لأشخاص آخرين.

ما أريد قوله لك أننا قطعنا أشواطا كبيرة جدا في محاربة الهجرة الغير نظامية، هناك مهاجرون يأتون لتونس بطريقة نظامية وبطريقة معقولة ونحن نقبل بهم، يعيشون في بلادنا ثم يغادرون بسلام وهم سعداء قد اكتسبوا الخبرات واكتسبوا التعليم وتحصلوا على شهائد، أما أنه يأتي لتونس أشخاص بطريقة غير نظامية ويدخل من مسارب صنعوها لأنفسهم وعن طريق من كان يساعدهم في ذلك، التي هي عصابات إجرامية تتاجر بالبشر وتتاجر بالعجر وتتاجر بالعملة وتتاجر بصحة الإنسان، ثم تتاجر حتى بقوت التونسيين عن طريق قوارب الموت وتتاجر بالتونسيين أيضا في أن تجعلهم يقومون بتقديم أكرية غير إنسانية لا تليق بأخلاق التونسيين، هذا غير مقبول وقد رأيتم كيف وقفنا ومازلنا نقف ضدهم، كونوا مطمئنين بخصوص هذا الموضوع، في الريف بإمكاننا القضاء عليه، الأرباف تعاني، نعم...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من فضلكم عندما يتولى السيد الوزير الرد، لا يجب أن تكون هناك أحاديث ثنائية.

السيد وزير الداخلية

القصة ثقل كبير ويجب أن نتقاسمه بطريقة ذكية، جبنيانة والعامرة والحنشة والمناطق الخلفية لصناعة القوارب وهؤلاء الناس عندما أخرجناهم من مكان كانوا يموهون بهذا المكان واتجهوا لتلك المنطقة.

نعن لن نحاصرهم محاصرة لا تليق بنا، لا نعن نريدهم أن يكونوا بسلام ولكن دون أن يدخلوا اضطرابات على المدينة لأن المدينة عندما يكون عليها ضغط أقوى من اللازم من النازحين لا تقبل وتكثر بها الجرائم واختلاق المشاكل وتتعقد أوضاع المدني، ويكون العمل في القرى أخف وأخرجناهم من هناك شيئا فشيئا، هناك أشخاص أخذناهم للجنوب لأنني مجبرا على اقتسام الحمل وحتى يكون الحمل أخف على التونسيين وإلا هي الفوضى، عوض أن يسبب لي فوضى في منطقة وحيدة يتم توزيعهم حتى يكون الوضع يحتمل، الصورة واضحة.

سنرى الشغورات هم حاضرون ولكن "il faut l'ajusté" كما يجب أيضا مراعاة الحالات الإنسانية، فالظروف الحياتية لبعض الكتاب العامين يجب مراعاتها وهذا يحصل في كل النقل عندما يكون العدد كبيرا.

بالنسبة إلى الشغورات نفس الشيء سيتم الاستجابة لها.

بخصوص المدارس والمعاهد والجامعات: أريدكم أن تقتنعوا، لا يمكن أن أجعل هناك عون أمن بالزي، هناك أماكن أضع فها عون أمن بالزي،وهناك أماكن لا يمكن أن نضع فها...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من فضلكم السيد الوزير لديه غدا صباحا نشاط وسنناقش الآن فصول القانون.

السيد وزير الداخلية

أطلب منكم أن تطمئنوني وأن تصوتوا على فصول القانون.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نشكر السيد كمال الفقيه وزير الداخلية على كل هذه البيانات والإفادات القيمة،

السادة الزملاء عليكم الالتحاق بمقاعدكم سنشرع في التصويت.

على السادة الزملاء الالتحاق بمقاعدهم سنشرع في عملية التصويت.

نمر إلى التصويت تباعا على مشروعي القانونين محل النظر وسنشرع في التصويت على مشروع القانون الأساسي عدد 56 لسنة 2023.

أولا، الاستعداد للتصويت على الانتقال إلى مناقشة مشروع القانون الأساسي عدد 56 لسنة 2023 عملا بأحكام الفصل 109 من النظام الداخلي وذلك بأغلبية الأعضاء الحاضرين.

الإذن بالتصويت.

الانتهاء من عملية التصويت.

النتيجة: 114 نعم، محتفظ وحيد، لا يوجد رفض. تبعا لنتيجة التصويت الانتقال إلى مناقشة المشروع.

نحيل الكلمة إلى اللجنة لتلاوة عنوان مشروع القانون قبل تمريره على التصويت وذلك بالأغلبية المستوجبة 81 عضوا.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

بسم الله،

مشروع قانون أساسي

يتعلق بتنقيح وإتمام قانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت على العنوان.

الإذن بالتصويت.

انتهاء عملية التصويت.

النتيجة: 114 نعم، واحتفاظ صوتين ولا يوجد رفض. تمت المصادقة على العنوان.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

الفصل الأولى: تلغى أحكام الفصل الأول والفقرة الأولى من الفصل 2 والفصول 4 و6 و7 من القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية كما تم تنقيحه واتمامه بالقانون عدد 18 لسنة 1999 المؤرّخ في أول مارس 1999 وتعوّض بالأحكام التالية:

الفصل الأول (جديد):

بطاقة التعريف الوطنية وثيقة شخصية تثبت هوية صاحها وتخضع للقواعد التي يضبطها هذا القانون والتشريع المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية

بطاقة التعريف الوطنية وجوبية بالنسبة للأشخاص من ذوي الجنسية التونسية من كلا الجنسين والبالغين من العمر خمسة عشر سنة على الأقل، غير أنه يخول للأشخاص الذين يتراوح سنهم بين اثني عشر وخمسة عشر سنة الحصول، عند الاقتضاء وبصفة استثنائية، على بطاقة تعريف وطنية.

الفصل 2 (الفقرة الأولى جديدة):

تسلّم بطاقة التعريف الوطنية من قبل المصالح المخوّلة بوزارة الداخلية بعد أخذ بصمة وصورة طالبها، وتحتوي وجوبا على التنصيصات التالية:

- رقم بطاقة التعريف الوطنية،
- الاسم واللقب بالحروف العربية واللاتينية واسم الأب واسم الجدّ،
 - الجنس
 - اسم ولقب الأمّ،
 - تاريخ الولادة،
 - العنوان،
- الامضاء الخطي باستثناء الأشخاص غير القادرين على
 الامضاء أو الذين لا يحسنونه،
 - مدّة الصلوحية.

الفصل 4 (جديد):

ورد في شأنه مقترح تعديل.

يجب طلب تعويض بطاقة التعريف الوطنية في أجل أقصاه ثلاثون يوما في الحالات التالية:

- عند انتهاء مدّة صلوحيتها،
- عند تغيير الاسم الشخصى أو اللقب،
- عند تلفها أو حصول تشويه في مواصفاتها المادية أو ضياعها،
 - عند انتهاء مدة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية.

ويجب طلب تغيير عناصر الحالة المدنية في أجل تسعين يوما (90) من تاريخ التنصيص عليها بسجل الحالة المدنية.

يتعين على المصالح الإدارية المعنية في حالة وفاة صاحب البطاقة إعلام مصالح الإدارة العامة للأمن الوطني في أجل أقصاه ثلاثون يوما بحالة الوفاة بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا.

في صورة ضياع بطاقة التعريف الوطنية، يجب على صاحبها أن يُعلم بذلك فورا مركز الشرطة أو مركز الحرس الوطنيين بمكان إقامته أو بمكان الضياع، ويتعين على المصالح المختصة التأكّد من هوية المعني قبل تسليمه شهادة الضياع ويتم الادراج الفوري للبطاقة الضائعة بمنظومة التفتيش والتنصيص على الهوية الكاملة للمعني ورقم بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ إصدارها.

يتم ابطال مفعول الشريحة الالكترونية للبطاقة في حالة الضياع أو في حالة وفاة صاحبها.

يتم إعلام صاحب البطاقة في حالة انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية بأي وسيلة تترك أثر كتابيا. ويتم ابطال مفعول الشريحة الالكترونية آليا في صورة عدم تعويض البطاقة في الأجل المنصوص عليه بالفقرة الأولى من هذا الفصل.

هذا الفصل يتضمن تعديلا.

نواصل قراءة الفصل.

الفصل 6 (جديد):

يجب أن تكون الشريحة الالكترونية ببطاقة التعريف الوطنية مشفرة على معنى الفصل 2 مكرّر من هذا القانون.

يضبط بأمر أنموذج بطاقة التعريف الوطنية ومواصفاتها المادية والفنية ومدّة صلوحيتها واجراءات الحصول عليها وتعويضها.

يضبط بقرار مشترك من وزير الداخلية والوزير المكلف بتكنولوجيات الاتصال مدة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية وإجراءات الحصول علها وتجديدها.

الفصل 7 (جديد):

ويتضمن أيضا مقترح تعديل.

على كل الأشخاص المتحصّلين على بطاقة تعريف وطنية أن يستظهروا بها عند كل طلب من أعوان الأمن الدّاخلي والديوانة في الفضاءات العامة ومن القوات المسلّحة العسكرية في المناطق التي أعلنت أو يتم إعلانها عسكرية.

يُخوّل لأعوان الأمن الوطني والحرس الوطني والديوانة التثبت من هوية حامل البطاقة ومن مُطابقة بصمته لبيانات الشريحة الالكترونية بواسطة قارئات مُؤمّنة وفقا للتشريع الجاري به العمل.

تنطبق العقوبات المقرّرة بالفصل 315 من المجلّة الجزائية على كل من يمتنع عن الخضوع لإجراء المراقبة المنصوص عليها بالفقرة الثانية من هذا الفصل.

هذا الفصل الأول.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

هذا الفصل الأول الذي سنصادق عليه، نواصل، الفصل الأول جاءت في شأنه مقترحات تعديل.

اللجنة ستعرض مقترحات التعديل ويتم التصويت عليها ثم نعود إلى الفصل الأول للمصادقة عليه بصيغته الأصلية وفي صيغته المعدلة، تفضل.

السيد المقرر

في مقترحات التعديل الفصل 4 (جديد):

مقترح تعديل الفقرة الثانية: ويجب طلب تغيير عناصر الحالة المدنية في أجل تسعين يوما من تاريخ التنصيص عليها بسجل الحالة المدنية وذلك بالنسبة للبطاقات التي تتضمن تلك البيانات.

أصحاب المقترح السادة: صابر المصمودي ووليد الحاجي وحسن الجربوعي وباديس بالحاج على ويوسف التومي والسيد يسري البواب.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يتولى الدفاع عن هذا المقترح؟ السيد صابر المصمودي، تفضل.

عذرا، السيدة أمال المؤدب، تفضلي.

السيدة أمال المؤدب

شكرا السيد الرئيس،

لدينا فصل وحيد والمقترحات الثلاثة وردت في نفس الفصل ونفس الأشخاص، يعني شكلا لا يمكن لعضو مجلس النواب تقديم مقترحين اثنين في نفس الفصل، إذن شكلا هناك مشكل لأنه يتعلق بنفس الفصل الرابع.

الفصل السابع والفصل السادس جميعهم يتمحورون في فصل وحيد.

أقصد من قبل نفس النواب، إذن شكلا لا يجوز لأنه يحمل نفس قائمة النواب والرجاء التثبت من الأمر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

اللجنة لها صلاحية النظر في المسألة الشكلية ولها أن تسقط الفصل شكلا.

الكلمة للسيدة رئيس اللجنة.

السيدة رئيسة لجنة الحقوق والحربات

هل يمكن للجهة التي تقدمت بمقترح التعديل في نفس الفصل أن تتمسك بمقترح من مقترحاتها ثم يسقط المقترح الذي لا ترغب في اختياره.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إجرائيا لا يمكننا القيام بهذا السيدة رئيسة اللجنة. ستصرحين إن كان مقبولا شكلا أم لا.

إذن تصرح اللجنة برفض مقترحي التعديل شكلا.

نمر إلى التصويت على الفصل.

لا يوجد نقاط نظام في التصويت، اللجنة قالت كلمتها لا أكثر ولا أقل.

الكلمة للسيد صابر المصمودي في خصوص الناحية الشكلية فقط، ثم نمرر الكلمة للسيد هشام حسني لإجابتك.

السيد صابر المصمودي

شكرا السيد الرئيس،

من ناحية الشكل، لا يهمنا من يقدم الاقتراح ولكن تدخلي سيكون في إطار لفت النظر.

كان هناك أعمال كبيرة من اللجنة بالتعاون مع السادة إطارات وزارة الداخلية وكان هناك نقاشات وتغييرات وهذا يمكن أن يكون فيه سهو، يعني حتى مقتري التعديل لأن المقترح الثالث هو في علاقة بجواز السفر، إذن كانت مقترحات شكلية وقع النقاش فها مع السادة الإطارات وهو فصل مركب.

المهم هنا أن ألفت الانتباه يمكن فيما بعد اللجنة والوزارة تتبنى المقترح، إذن أستسمحك بالنسبة إلى المقترح الثاني وقع النقاش فيه وكنا سنسحبه.

ما أردت أن ألفت له النظر أن في الفصل الرابع جديد وفي الفقرة الثانية طلب تغيير عناصر الحالة المدنية ورد في المطلق ونحن نعرف أن في بطاقة التعريف لا يوجد تنصيص على الحالة المدنية والقرين هو اختياري وهذا لتجويد النص ولكم سديد النظر في الإضافة في الأخير وذلك بالنسبة إلى البطاقات التي تتضمن تلك البيانات.

يعني إذا كانت البيانات التي فيها اسم القرين موجودة هنا يجب طلب تغيير عناصر الحالة المدنية وإذا لم تكن البيانات موجودة إذن لا يوجد واجب للتغيير.

إذا ارتأيتم أن هذا في إطار مصلحة وتجويد النص بوضوح يمكنكم تبنيه، يعني لسنا متمسكين على أساس أنه اقتراح بل ما يهمنا هو النص الذي سيصدر باسمنا جميعا وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

اللجنة اتخذت قرارها بإسقاط المقترحين وذلك من اختصاصها وفقا للفصل 74 من النظام الداخلي.

يمكن للوزارة إثر ذلك تبني مقترح تعديل تراه ضروربا وتتولى تقديمه كتابة إلى السادة النواب.

الكلمة للسيد وزبر الداخلية.

السيد وزير الداخلية

الوزارة لا ترى مانعا في قبول هذا التعديل ويصبح مثلما اقترحه الإخوان: "ويجب طلب تغيير عناصر الحالة المدنية في أجل 90 يوما من تاريخ التنصيص عليها بسجل الحالة المدنية وذلك بالنسبة للبطاقات التي تتضمن تلك البيانات".

لا مانع في ذلك والتجويد مثلما ذكره السيد النائب في طريقه ولا تمانع جهة المبادرة في قبوله.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

ما دامت الوزارة قامت بتبني المقترح نمر إلى التصويت دون نقاش.

هناك إجراءات لا يجب فتح النقاشات.

الكلمة للسيدة رئيسة اللجنة.

السيدة رئيسة لجنة الحقوق والحربات

السيد الرئيس، جهة المبادرة يجب أن تتقدم بمقترح التعديل كتابيا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

فلتتفضل اللجنة بتقديم موقفها.

السيد المقرر

ويجب طلب تعويض بطاقة التعريف الوطنية في أجل أقصاه 30 يوما في الحالات التالية:

عند تغيير الاسم الشخصى أو اللقب،

عند تلفها أو حصل تشويه في مواصفاتها المادية أو ضياعها،

عند انتهاء مدة صلاحية شهادة الصادقة الالكترونية.

ويجب طلب تغيير عناصر الحالة المدنية في أجل 90 يوما من تاريخ التنصيص علها بسجل الحالة المدنية وذلك بالنسبة للبطاقات التي تتضمن تلك البيانات.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بما أنه تم تبني هذا المقترح وتقديمه كتابة نعرضه على التصوبت.

الرجاء من السادة الزملاء الاستعداد للتصويت على مقترح التعديل المذكور.

الإذن بالتصوبت.

انتهاء عملية التصويت بـ 108 نعم و3 محتفظين و4 رافضين. تمت المصادقة على مقترح التعديل.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

الفصل الأول معدلا:

تلغى أحكام الفصل الأول والفقرة الأولى من الفصل 2 والفصول 4 و6 و7 من القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس

1993 المتعلّق ببطاقة التعريف الوطنية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 18 لسنة 1999 المؤرّخ في أول مارس 1999 وتعوّض بالأحكام التالية:

الفصل الأول (جديد):

بطاقة التعريف الوطنية وثيقة شخصية تثبت هوية صاحبها وتخضع للقواعد التي يضبطها هذا القانون والتشريع المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية بطاقة التعريف الوطنية وجوبية بالنسبة للأشخاص من ذوي الجنسية التونسية من كلا الجنسين والبالغين من العمر خمسة عشر سنة على الأقل، غير أنه يخول للأشخاص الذين يتراوح سنهم بين اثني عشر وخمسة عشر سنة الحصول، عند الاقتضاء وبصفة استثنائية، على بطاقة تعريف وطنية.

الفصل 2 (الفقرة الأولى جديدة):

تسلّم بطاقة التعريف الوطنية من قبل المصالح المخوّلة بوزارة الداخلية بعد أخذ بصمة وصورة طالبها، وتحتوي وجوبا على التنصيصات التالية:

- رقم بطاقة التعريف الوطنية،
- الاسم واللقب بالحروف العربية واللاتينية واسم الأب واسم الجدّ،
 - الجنس
 - اسم ولقب الأمّ،
 - تاريخ الولادة،
 - العنوان،
- الإمضاء الخطي باستثناء الأشخاص غير القادرين على الإمضاء أو الذين لا يحسنونه،
 - مدّة الصلوحية.

الفصل 4 (جديد):

يجب طلب تعويض بطاقة التعريف الوطنية في أجل أقصاه ثلاثون يوما في الحالات التالية:

- عند انتهاء مدّة صلوحيتها،
- عند تغيير الاسم الشخصي أو اللقب،
- عند تلفها أو حصول تشويه في مواصفاتها المادية أو ضياعها،
 - عند انتهاء مدة صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية.

ويجب طلب تغيير عناصر الحالة المدنية في أجل تسعين يوما (90) من تاريخ التنصيص علها بسجل الحالة المدنية وذلك بالنسبة للبطاقات التي تتضمن تلك البيانات.

يتعين على المصالح الإدارية المعنية في حالة وفاة صاحب البطاقة إعلام مصالح الإدارة العامة للأمن الوطني في أجل أقصاه ثلاثون يوما بحالة الوفاة بأى وسيلة تترك أثرا كتابيا.

في صورة ضياع بطاقة التعريف الوطنية، يجب على صاحبها أن يُعلم بذلك فورا مركز الشرطة أو مركز الحرس الوطنيين بمكان إقامته أو بمكان الضياع، ويتعين على المصالح المختصة التأكّد من هوية المعني قبل تسليمه شهادة الضياع ويتم الإدراج الفوري للبطاقة الضائعة بمنظومة التفتيش والتنصيص على الهوية الكاملة للمعني ورقم بطاقة تعريفه الوطنية وتاريخ إصدارها.

يتم إبطال مفعول الشريحة الإلكترونية للبطاقة في حالة الضياع أو في حالة وفاة صاحها.

يتم إعلام صاحب البطاقة في حالة انتهاء مدّة صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية بأي وسيلة تترك أثر كتابيا. ويتم إبطال مفعول الشريحة الإلكترونية آليا في صورة عدم تعويض البطاقة في الأجل المنصوص عليه بالفقرة الأولى من هذا الفصل.

الفصل 6 (جديد):

يجب أن تكون الشريحة الالكترونية ببطاقة التعريف الوطنية مشفرة على معنى الفصل 2 مكرّر من هذا القانون يضبط بأمر أنموذج بطاقة التعريف الوطنية ومواصفاتها المادية والفنية ومدّة صلوحيتها وإجراءات الحصول علها وتعويضها.

يضبط بقرار مشترك من وزير الداخلية والوزير المكلف بتكنولوجيات الاتصال مدة صلوحية شهادة المصادقة الالكترونية وإجراءات الحصول علها وتجديدها.

الفصل 7 (جديد):

على كل الأشخاص المتحصّلين على بطاقة تعريف وطنية أن يستظهروا بها عند كل طلب من أعوان الأمن الدّاخلي والديوانة في المفضاءات العامة ومن القوات المسلّحة العسكرية في المناطق التي أُعلنت أو يتم إعلانها عسكرية.

يُخوّل لأعوان الأمن الوطني والحرس الوطني والديوانة التثبت من هوية حامل البطاقة ومن مُطابقة بصمته لبيانات الشريحة الإلكترونية بواسطة قارئات مُؤمّنة وفقا للتشريع الجاري به العمل.

تنطبق العقوبات المقرّرة بالفصل 315 من المجلّة الجزائية على كل من يمتنع عن الخضوع لإجراء المراقبة المنصوص عليها بالفقرة الثانية من هذا الفصل.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن هذا الفصل الأول بالصيغة المعدلة.

الرجاء من الزملاء الاستعداد للتصويت على الفصل الأول بصيغته المعدلة.

الإذن بالتصويت.

انتهاء عملية التصويت بـ 112 نعم ومحتفظين اثنين ولا وجود لرافضين. تمت المصادقة على الفصل الأول.

ونمرر الكلمة للجنة لتلاوة الفصل الثاني.

السيد المقرر

الفصل 2:

تُضاف إلى أحكام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المذكور أعلاه، فقرات خامسة وسادسة وسابعة وثامنة إلى الفصل 2 والفصل 2 مكرّر والفصل 2 ثالثا، وفقرتين ثالثة ورابعة إلى الفصل 3 وفقرتين ثانية وثالثة إلى الفصل 8 وفقرة ثالثة إلى الفصل 9، فيما يلي نصبّها:

الفصل 2 (فقرات خامسة وسادسة وسابعة وثامنة جديدة):

مع مراعاة الآجال المنصوص عليها بالفصل 4 من هذا القانون، يمكن أن تتضمّن بطاقة التعريف الوطنية، بناء على طلب من

صاحبها يترك أثرا كتايبا، بيان اسم ولقب القربن بالنسبة إلى المتزوّجين أو المترمّلين.

كما تتضمّن شهادة مصادقة الكترونية تمكّن من التثبّت من الهوية ومن إحداث إمضاء الكتروني وفقا للتشريع النافذ،

تتضمّن بطاقة التعريف الوطنية مساحة مقروءة آليا.

يحذف العنوان من البيانات الظاهرة لبطاقة التعريف الوطنية بعد تركيز منظومة وطنية للعناوين تُحدث وفقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل وبمجرّد طلب تجديد البطاقة.

الفصل 2 مكرّر: (فصل إضافي)

تتضمّن بطاقة التعريف الوطنية شريحة إلكترونية مؤمّنة وفقا للتشريع الجاري به العمل، تُخزن بها العناصر والبيانات الآتية:

1-البيانات الوجوبية:

- الاسم واللقب بالحروف العربية واللاتينية واسم الأب واسم الحد.
 - الجنس.
 - اسم ولقب الأمّ.
 - تاريخ الولادة ومكانها.
 - العنوان.
- الإمضاء الخطّي باستثناء الأشخاص غير القادرين على الإمضاء أو الذين لا يُحسنونه.
 - مدّة الصلوحية.
- شهادة مصادقة الكترونية تُمكّن من التثبت من الهوية ومن إحداث إمضاء الكتروني وفقا للتشريع النافذ.

2-البيانات الاختيارية التي يتم إدراجها بالبطاقة حسب طلب احبها:

- الفئة الدموية.
 - صفة متبرّع،
- اسم ولقب القرين بالنسبة إلى المتزوّجين أو المترمّلين. 3-رقم بطاقة التعريف الوطنية.

4-البيانات المشفرة وهي:

- الصورة،
- بصمة الإبهام الأيمن أو غيرها عند التعذّر،
- البيانات الإدارية المتعلّقة بترقيم وتسجيل البطاقة وترميز ياناتها.
 - مفاتيح مؤمّنة مرتبطة بشهادة المصادقة الإلكترونية.

يُخوّل النفاذ إلى الشريحة الإلكترونية للمصالح المختصّة بالإدارة العامة للأمن الوطني ولأعوان الأمن الوطني ولأعوان الحرس الوطني والديوانة كلّ في مجال اختصاصه طبقا لأحكام الفصل 7 من هذا القانون، وذلك بواسطة قارئات مؤمّنة وفقا للتشريع الجاري به العمل.

كما يُخوّل لصاحب البطاقة النفاذ إلى بياناته المشفّرة المنصوص عليها بالعدد 4 من هذا الفصل مع بيان جميع الاطّلاعات وتواريخها والجهات القائمة بها وفق شروط وصيغ تُضبط بمقتضى أمر بعد أخذ رأى الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.

الفصل 2 (ثالثا): (فصل إضافي)

تتّخذ المصالح المختصة بوزارة الداخلية لمعالجة المعطيات الشخصية المتعلّقة ببطاقة التعريف الوطنية جميع الاحتياطات اللازمة والتدابير التنظيمية والفنية الكافية لضمان سلامة المعطيات الشخصية وأمانها وحمايتها من الاختراق والتزوير وعدم استعمالها ممن ليست له الصفة أو لأغراض غير مشروعة وفقا لأحكام التشريع المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية.

تُضبط صيغ تطبيق أحكام هذا الفصل بأمر بعد أخذ رأي الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.

الفصل 3: (فقرتان ثالثة ورابعة جديدة)

يتم تقديم مطلب الحصول على بطاقة التعريف الوطنية المُشار إليه بالفقرتين الأولى والثانية من هذا الفصل بالنسبة إلى القُصّر المنصوص عليهم بالفصل الأول من هذا القانون، من قبل أحد الوالدين أو الولي أو من أسندت له الحضانة أو من قبل المقدّم بالنسبة إلى فاقدى الأهلية.

يتمّ التنصيص ببطاقة التعريف الوطنية على عنوان المقرّ الشخصي لصاحب البطاقة وذلك مع مراعاة أحكام الفقرة السابعة من الفصل 2 من هذا القانون.

الفصل 8 (فقرتان ثانية وثالثة جديدة):

تنطبق نفس العقوبات المُقرّرة بالفقرة الأولى من هذا الفصل إذا شمل التزوير أو التدليس أو الاستعمال لبيانات التشفير والترميز الخاصّة بالبطاقة والمعطيات المُخزّنة بالمساحة المقروءة آليّا وبالشريحة الإلكترونية، كما تنطبق نفس العقوبات على كل شخص تعمد النفاذ إلى الشريحة الإلكترونية لبطاقة التعريف الوطنية دون أن تكون له الصّفة للنفاذ إلىها.

تنطبق أحكام التشريع المتعلّق بحماية المعطيات الشخصية على المخالفات المرتبّة عن عدم الالتزام بالاحتياطات والتدابير المتعلّقة بمعالجة المعطيات الشخصية المنصوص عليها بالفصل 2 ثالثا من هذا القانون.

الفصل 9 (فقرة ثالثة):

ويُعاقب بنفس العقوبة كل شخص تعمّد استعمال بطاقة تعريف وطنية توفي صاحها.

انتهى الفصل.

لم يرد في هذا الفصل أي تعديل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء من السيدات والسادة الزملاء الأفاضل التصويت مباشرة على الفصل.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 108 نعم ومحتفظين اثنين ورافضين اثنين. تمت المصادقة على هذا الفصل والكلمة للجنة.

السيد المقرر

الفصل 3:

تعوض عبارة صورة شمسية الواردة مباشرة بعد عبارة بطاقة التعريف الوطنية بالسطر الأوّل من الفقرة الثانية من الفصل 2 من القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المذكور أعلاه، بعبارة صورة فوتوغرافية.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

لم ترد على الفصل تعديلات.

الرجاء من السيدات والسادة الزملاء الأفاضل التصويت مباشرة على الفصل الثالث بصيغته الأصلية.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 108 نعم ومحتفظين اثنين ورافضين اثنين. تمت المصادقة على الفصل الثالث في صيغته الأصلية.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

الفصل 4:

تُلغى أحكام الفقرة الثانية من الفصل 10 من القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرّخ في 22 مارس 1993 المذكور أعلاه.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سيداتي سادتي، الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الرابع في صيغته الأصلية.

الإذن بالتصوبت.

انتهاء التصويت بـ 110 نعم ومحتفظين اثنين و3 رافضين. تمت المصادقة على الفصل الرابع بصيغته الأصلية.

الكلمة للسيد مقرر اللجنة.

السيد المقرر

الفصل 5:

تبقى بطاقة التعريف الوطنية المسلّمة قبل دخول هذا القانون حيز النفاذ صالحة إلى حين تعويضها ببطاقة التعريف الوطنية المتضمّنة للشريحة الإلكترونية طبق برنامج تجديد بطاقات التعريف الوطنية يتم ضبطه بقرار من وزير الدّاخلية.

انتهى الفصل ولا يوجد تعديلات في خصوصه.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الخامس بصيغته الأصلية.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 111 نعم ولا يوجد محتفظين ورافضين اثنين. تمت المصادقة على الفصل الخامس في صيغته الأصلية.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

هناك مقترح لفصل إضافي جديد.

فصل جدید:

يتوجب على مصالح وزارة الداخلية في أجل لا يتجاوز الـ 90 يوما من تسليم الوثيقة إلى صاحبها أن تحذف من قاعدة بياناتها المعطيات البيومترية التي سبق تسجيلها في الشريحة، كما لا يمكن إنشاء قاعدة بيانات بيومترية باستعمال المعطيات البيومترية التي تم تجميعها بمناسبة استخراج أو تجديد بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر أو أي وثيقة هوية أو وثيقة سفر أخرى.

أصحاب المقترح السادة: بلال المشري وظافر الصغيري والنوري الجريدي وشكري البحري وأحمد السعيداني ومختار العيفاوي ورشدي الرويسي وبسمة الهمامي وهشام حسني وفوزي دعاس ومحمد بن حسين ويوسف التزمي وحمدي بن صالح وأيمن المرعوي.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع عن هذا المقترح؟ الكلمة للسيد بلال ابن المشري. السيد بلال ابن المشرى

شكرا السيد الرئيس،

أود أن أقول تقدمنا بهذا المقترح لسبب مهم وفي غاية الأهمية وهو سبب وحيد هو عدم وجود قاعدة بيانات بيومترية لخطرها الشديد والمتمثل في مسألتين رئيستين:

أولا التسريب، من الممكن جدا تسريب هذه المعطيات البيومترية وسأذكر أمثلة خاصة وقمة الخطر وضع 12 مليون معطى بيومتري لـ 12 مليون تونسي في قاعدة البيانات، هي مسألة فائقة الخطر لعديد الأسباب.

الولايات المتحدة الأمريكية سجلت 5.6 مليون معطى بيومتري لمواطنين في الهيئات العليا للدولة، تم تسريهم من جهات تتهمها أمريكا بشكل غير رسعي معادية لها وإلى اليوم لا يعرفونها.

في الهند تم تسريب 815 مليون معطى بيومتري.

في 15 أكتوبر 2023 تم إنزال بتة في مواقع "dark web" بسعر هيد.

إذا كانت الولايات المتحدة الأمريكية التي تتمتع بالتكنولوجيا وتنفق عليه الوكالة الأمريكية للتصرف في الموارد البشرية، وكالة حكومة وتم تسريها فما بالك في تونس لا نملك الآلة ولا " logiciel" ولا هذه الآلات الرقمية.

ملاحظة أخرى، لا يوجد علاقة بين الرقمنة والبيومتري هما منفصلان لكن الرقمنة هي الآلة التي سننجز بها البيومتري فقط ونحن لا نملك الرقمنة.

صدر عنوان من صحيفة معروفة جدا "Jeune Afrique" أن شركة "IDEMIA" ستأخذ الصفقة مع وزارة الداخلية. إذا كنت سأمنح شركة فرنسية المعطيات فهذه مسألة في قمة الخطر، لا يمكن استرجاعها، فالمعطى البيومتري لا يمكن استرجاعه

لا بأس في أخذ المعطى البيومتري والقيام بقاعدة بيانات لكن لا يجب أن تكون بيومترية وهذه المسألة تهدد الأمن القومي وأنا أكاد أجزم أنه إذا قمنا بقاعدة البيانات سيتم تسريها وهذا خطر على الأمن القومي.

ما حدث في أمريكا هو أهم المعطيات البيومترية لأهم الأشخاص في الدولة وهذا نفسه، استهدفوا مجموعة الاستعلامات في الدولة الأمريكية فما بالك نحن؟

أضيف، وجود عديد الدول على غرار ألمانيا لديها بطاقة تعريف بيومترية...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

انتهت الثلاث دقائق ونمرر الكلمة إلى السيد صابر المصمودي كمعارض للمقترح.

السيد صابر المصمودي

شكرا السيد الرئيس،

في الحقيقة الزميل قدم بعض الأمثلة لكن السؤال المطروح هو قاعدة البيانات، لمَ هي ضرورية؟

السؤال الذي رأيناه من خارج المجلس حول عدم الحاجة إلى قاعدة البيانات؟ هم أشخاص يقدمون معطياتهم البيومترية في شركات خاصة تقوم بالتأشيرات ويحافظون علها، يعني عند تقديم المعطيات البيومترية لا ترجع مرة أخرى للتأشيرة، هم أنفسهم الذين يطالبون بعدم الحاجة إلى قاعدة بيانات في تونس.

بتقديم مثال حول ألمانيا في جوان 2023 ماذا يقول الاتحاد الأوروبي؟ لا يطلب عدم القيام بقاعدة البيانات البيومترية بل يقول بمنع استعمال قاعدة البيانات البيومترية للتعرف على الوجوه بصفة آلية بتطبيقات الذكاء الاصطناعي، إذن يحدد استعمالها.

أتفق معكم حول ضرورة تطوير تشريعات حماية المعطيات الشخصية، لكن هذا لا يعني أن نبقى دون قاعدة بيانات بيومترية.

لماذا علينا التمتع بقاعدة بيانات؟ لدينا إشكاليات وأنتم تتحدثون عن الحقوق والحريات وعمليات السرقة ونطالب الشرطة الفنية واليوم عندما يكون لدينا قاعدة بيانات بيومترية وأقوم ب "biométrique relevé" بطريقة سريعة بإعادة تفقد قاعدة البيانات البيومترية عندما تحدث إشكالية، كيف سأتعرف عليه عندما تضيع بطاقة التعريف وتضيع معطياته؟ يعنى لا بد أن تكون قاعدة البيانات البيومترية موجودة.

مثلما قال السيد وزير الداخلية المعطيات لدينا وهي موجودة والبصمات موجودة والصور موجودة وليس من الصعب خلق قاعدة بيانات بيومترية دون أن نأخذ منك الصورة والبصمة. هذا ممكن اليوم وليس بالثيء الصعب وهذا ننجزه في تونس.

في تونس لدينا كفاءات عليا وأنا شاهد على هذا في جامعاتنا وفي الشرطة الفنية والعلمية وكان لدي شرف أن يكون لدي مشروع بالشراكة مع وزارة الداخلية ومع وزارة الداخلية

في الحقيقة لدينا كفاءات يمكن لا ترى إلا في المستشفى العسكري ولكن في الميادين التكنولوجية لدينا أفضل الخبرات في تونس.

بالأمس واليوم وغدا رغم الإخلالات التي حدثت لدينا ثقة في وزارة الداخلية التي كانت حامية لتونس وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من فضلكم لنحترم الإجراءات. إذا لم يطلب السيد وزير الداخلية الكلمة فسأمرّ إلى التصويت.

الكلمة للسيد وزير الداخلية.

السيد وزير الداخلية

جهة المبادرة تبدي عدم موافقتها وتمسكها بالصيغة الأصلية للمشروع للاعتبارات التالية:

أولا، المعطيات لدينا وليس لديكم ما تضيفونه لنا بيومترية وجاهزون، ليس لديكم ما تضيفون لكن نود أن نعرف فبصمة الأصابع تعتبر أهم معطى بيومتري للتعريف بهوية الأشخاص نظرا إلى تميزها بالتفرد والثبات وهي وسيلة سربعة للتعريف بالأشخاص

وتعتبر أكثر وأقدم تقنية قياسات معتمدة في العالم وطريقة رفعها غير ضارة وسهلة وغير مكلفة ويتم اعتماد بصمات الأصابع في عدة مجالات حيوية بما في ذلك في الإرهاب وفي التعريف بالجثث وفي التعريف بالماجرين.

وبالتالي لا يمكن إلغاء قاعدة البيانات البيومترية لبصمات الأصابع لاستحالة التعرف على الأشخاص عند تغييرهم لبطاقات التعريف البيومترية وسيفتح المجال أمام إمكانية تحوز المواطن الواحد على أكثر من رقم بطاقة تعريف بيومترية إذا لم يكن لدينا قاعدة البيانات، وبالتالي إمكانية تحوزه على أكثر من جواز سفر أيضا.

كما سيؤدي إلى تغييب البصمة والصبغة الإنسانية في اعتماد قاعدة البيانات لبصمات الأصابع في التعريف بالأشخاص كما سبق ذكره، لذا فإن الضروري والضرورة تحتم اعتماد قاعدة بيانات بيومترية وطنية لبصمات الأصابع مسايرة لتنوع المجالات الحيوية المعتمدة على التعريف بالأشخاص والتطورات التكنولوجية والقمية التي شهدها العالم.

واعتماد التكنولوجيا البيومترية بالنسبة إلى وثائق السفر إضافة إلى معالجة وحفظ المعطيات البيومترية للمواطن التونسي في قاعدة بيانات لعدة بلدان أجنبية حكومية وخاصة عند اجتيازك لأي حدود وتمر في أي مطار، كل القواعد يتم تخزينها وأنت لا تملك عليها أية رقابة وتعتقد أن هنالك من يراقب ويصون تلك المعطيات، لا، يتم تخزينها ويتم الاحتفاظ بها وفي الحقيقة يستند إنشاء قاعدة البيانات البيومترية للفصل 55 من الدستور والفصل 53 من القانون عدد 63 لسنة 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية الذي خول للسلطة العمومية معالجة المعطيات الشخصية في إطار المهام الموكولة لها.

وفقا للمعايير الدولية المعتمدة في تأمين سلامة المعلومات سيتم اعتماد التدابير التنظيمية اللازمة لحماية المعطيات الشخصية وتأمينها ومن أهمها وهذه تعتبر ضمانات حوكمة المشروع بما يعني اعتماد مقاربة تشاركية لإنجاز المشروع بمساهمة...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد الوزير، من يدافع له ثلاث دقائق ومن يعارض له ثلاث دقائق وسيادتكم لديكم ثلاث دقائق.

السيد وزير الداخلية

في الحقيقة كل هذا الكلام مختصر ...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تفضل.

السيد وزير الداخلية

ضماناتنا هو تاريخ الإدارة التونسية الذي ثبت بالكاشف أن الإدارة لا تعطي معطياتها وعندما تعطي معطياتها فهي تعطها في حدود المصلحة الخاصة للمواطن فقط.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا،

زملائي زميلاتي، الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الإضافي.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 24 نعم، 11 محتفظ، 73 رافض. لم تقع المصادقة على الفصل الإضافي.

في الختام الاستعداد للتصويت على مشروع القانون برمته. الإذن بالتصويت.

انهاء التصويت بـ 107 نعم، 4 محتفظين، 3 رافضين وبذلك تمت المصادقة على مشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 سنة 1993لمتعلق ببطاقة التعريف الوطنية عدد 56 لسنة 2023 في صيغته المعدلة.

زميلاتي زملائي الأعزاء، ننتقل إلى التصويت على مشروع القانون الأساسى الموالى عدد 57 لسنة 2023.

أولا، الاستعداد للتصويت على الانتقال إلى مناقشة مشروع القانون عدد 57 لسنة 2023 عملا بأحكام الفصل 109 من النظام الداخلي وذلك بأغلبية الأعضاء الحاضرين.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 109 نعم، دون احتفاظ، ورافض واحد. يتم إذن تبعا لنتيجة التصويت الانتقال إلى مناقشة المشروع.

والآن نحيل الكلمة إلى اللجنة لتلاوة عنوان مشروع القانون قبل تمريره على التصويت وذلك بالأغلبية المستوجبة 81 عضوا.

الكلمة للجنة، تفضل.

السيد المقرر

شكرا.

مشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء الاستعداد للتصويت على العنوان.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 107 نعم، دون احتفاظ، ورافضين اثنين. تمت المصادقة على العنوان.

نمر الآن إلى تلاوة الفصل الأول بنفس الأغلبية المطلوبة، الكلمة للحنة.

السيد المقرر

الفصل الأول:

تلغى أحكام الفصلين 8 و12 من القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وآخرها القانون الأساسي عدد 45 لسنة 2017 المؤرخ في 7 جوان 2017 وتعوض بالأحكام التالية:

الفصل 8 جديد:

لكل تونسي الحق في الحصول على جواز سفر فردي.

الفصل 12 جديد:

يسلم جواز السفر العادي من قبل وزير الداخلية وتضبط مدة صلوحية وإجراءات الحصول عليه وتجديده بمقتضى أمر.

الفصل انتهى وليس هناك تعديل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نمر إلى المصادقة على الفصل الأول في صيغته الأصلية.

الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 105 نعم، دون احتفاظ ورافضين اثنين. تمت المصادقة على الفصل الأول في صيغته الأصلية.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

الفصل 2:

تُلغى أحكام الفقرتين الثانية والثالثة من الفصل 33 من القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المذكور أعلاه وتعوّض بالأحكام التالية:

الفصل 33 (فقرتان ثانية وثالثة جديدتان):

ويجب أن تكون وثائق السفر المشار إلها حاملة لتأشيرة دخول مسلّمة من قبل الممثليات الديبلوماسية أو القنصلية للبلاد التونسية أو أن تكون مرفقة بتأشيرة الكترونية مسلّمة من قبل السلط المذكورة ما لم تنص اتفاقات في المعاملة بالمثل أو اتفاقيات خاصة على خلاف ذلك.

وكل تأشيرة على جواز سفر أجنبي أو غيره من وثائق السفر الرسمية أو كل تأشيرة الكترونية مرفقة بتلك الوثائق لا تتجاوز مدة صلاحيتها ثلاثة أشهر، تستوجب استخلاص معلوم يتم ضبطه بأمر.

انتهى الفصل ليس هناك مقترح تعديل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الثاني في صيغته الأصلية.

الإذن بالتصوبت.

انتهاء التصويت بـ 101 موافقون، دون احتفاظ ورافضين اثنين.

تمت المصادقة على الفصل الثاني في صيغته الأصلية.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

ا<u>لفصل 3</u>:

تضاف إلى أحكام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرّخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر المذكور أعلاه فقرتان ثانية وثالثة إلى الفصل 5 والفصل 5 مكرّر وفقرة ثانية إلى الفصل 20 فيما يلى نصّها:

الفصل 5 (فقرتان ثانية وثالثة):

تتضمّن جوازات السفر التونسية مساحة مقروءة آليا وشريحة الكترونية مؤمنة تخزّن بها عناصر وبيانات تعريف الهوية المعتمدة ببطاقة التعريف البيومترية وتعتمد للتثبت من مطابقة الهوية.

يضبط بأمر أنموذج جوازات السفر ومواصفاتها المادية والمواصفات الفنية للمساحة المقروءة آليا وللشريحة الالكترونية.

الفصل 5 مكرر:

تتخذ الدولة التدابير الكفيلة بضمان سلامة البيانات المضمنة بالشريحة الالكترونية بجوازات السفر وحمايتها من الاختراق والتزوير.

وتضبط الأحكام التطبيقية لهذا الفصل بأمر بعد أخذ رأي الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.

الفصل 20 (فقرة ثانية):

تسلّم وثائق السفر المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل طبقا للأحكام الواردة بهذا القانون وحسب التراتيب والنماذج المضبوطة بأمر.

الفصل 32 (فقرة ثانية):

يتم إبطال مفعول الشريحة الالكترونية في صورة ضياع أو سرقة أو تلف جواز السفر.

انتهى الفصل، ليس هناك تعديل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الزملاء الأفاضل، الزميلات الفضليات،

الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الثالث في صيغته لأصلية.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 102 نعم، دون احتفاظ ورافضين اثنين. تمت المصادقة على الفصل الثالث في صيغته الأصلية.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

<u>الفصل 4</u>:

تعوّض عبارة "قومية" بعبارة "وطنية" أينما وردت بالقانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرّخ في 14 ماي 1975.

انتهى الفصل، ليس هنالك مقترح تعديل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انهاء التصويت بـ 103 نعم، دون احتفاظ ورافضين اثنين. تمت المصادقة على الفصل الرابع في صيغته الأصلية.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

الفصل 5:

تلغى أحكام الفصلين 18 و31 من القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرّخ في 14 ماي 1975 المذكور أعلاه.

انتهى الفصل وليس هنالك مقترح تعديل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الخامس في صيغته الأصلية.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 102 نعم، دون احتفاظ ورافضين اثنين. تمت المصادقة على الفصل الخامس في صيغته الأصلية.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

الفصل 6:

يبقى جواز السفر المقروء آليا المسلّم قبل دخول هذا القانون حيز النفاذ صالحا إلى حين تعويضه بجواز السفر البيومتري طبق برنامج تجديد جوازات السفريتم ضبطه بقرار من وزير الداخلية.

ورد فيه تعديل: "يتم تعويض جوازات السفر المقروءة آليا بجواز السفر البيومتري طبق برنامج يتم ضبطه بقرار من وزير الداخلية".

أصحاب المقترح السادة والسيدة: صابر المصمودي ويسري البواب ويوسف التومي وحسن جربوعي ومهدي طارق وعمر عمر ونجلاء اللحياني.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع على مقترح التعديل هذا؟ السيد صابر المصمودي تفضل.

السيد صابر المصمودي

شكرا سيدي الرئيس،

أريد أن أثمن مرة أخرى عمل اللجنة والسادة النواب وكما ذكرنا في إعداد النص أن هناك العديد من المتدخلين، لذلك يتطلب في بعض الأحيان قراءة وقراءة أخرى ومراجعات ودائما الهدف هو التدقيق وتجويد النص وكما ورد فالنص منسوخ من نص ورد في بطاقة التعريف وبطاقة التعريف لا تطرح إشكالا.

نعلم أن لبطاقة التعريف مدة صلوحية وليس لديها تاريخ صلوحية وهي بطاقة هوية وطنية وذكر السيد الوزير أن بإمكاننا التمديد وبأنها لا تخلق أي مشكلة بينما جواز السفر هو بطاقة هوية نستعملها على المستوى الوطني وعلى المستوى الدولي محددة بفترة زمنية وهنا يخلق الإشكال، بمعنى أن الفصل كما ورد هنا يخلق مشكلا بالنسبة إلى الأشخاص الذين ستنتبي مدة صلوحية جواز السفر المقروء آليا أو الذي انتهت صلوحيته ونحن لا نريد خلق إشكالية في هذا التوقيت بالذات، إلى أن تتم الاستعدادات بوزارة الداخلية وهي تعلم أكثر "le rythme et la cadence" الذي يمكنها تأمينهما في المستقبل.

لذلك اقترحنا التعويض وهذا التعديل: "يتم تعويض جوازات السفر المقروءة آليا بجواز السفر البيومتري طبق برنامج سيقع ضبطه بقرار من وزير الداخلية" وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، من يعارض هذا التعديل؟

الكلمة للسيد هشام حسني، تفضل.

السيد هشام حسني

شكرا سيدى الرئيس،

في الحقيقة لقد ألغى مقترح التعديل هذا الإجابة على أهم سؤال يتداوله المواطن التونسي حول جواز السفر البيومتري، السؤال المطروح هو: إلى متى سيبقى الجواز الحالى ساري المفعول؟ فعندما

نلغي هذا اليوم فقد أعدنا الحيرة للمواطن اليوم وكأن جواز السفر المقروء آليا أصبح غير صالح وبالتالي لا بد من تعويضه وهنا سيكون هناك ضغوطات على وزارة الداخلية وربما الإمكانيات سواء كانت المالية أو التقنية غير متوفرة لتعويض جميع جوازات السفر في الآجال وقد ضبط الفصل 6 وذكر أن هناك برنامجا ضبط بقرار من وزير الداخلية وأجاب عن هذا التساؤل لكن أن نحذف الجزء الأول من الفصل فهذا يجعل المواطن في حيرة ويلغي الإجابة على التساؤلات، هذا من ناحية.

من ناحية ثانية سيدي الرئيس، طلبت نقطة نظام منذ قليل، أردت لفت الانتباه، فنقطة النظام تطلب ولديها أولوية عندما لا تكون هناك عملية تصويت، أما إذا بدأ التصويت لن تكون هناك نقطة نظام ولولا نقطة النظام التي حصلت عليها زميلتنا لوقعنا في خطأ في التصويت على الفصل الرابع. شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

أَذكّركم بقرار المكتب أن نقطة النظام يقع اتخاذها بمكتوب يرسل إلى كتابة المجلس، على كل حال سنتجاوز هذه المسألة الآن.

السيد الوزير، هل لديكم ملاحظة؟

السيد وزير الداخلية

السيد الرئيس،

السادة النواب المحترمون،

في الواقع ليس لدينا أية مشكلة مع المقترح فهو يجوّد صيغة الفصل ويوضحها أكثر، ثم أنني تعهدت أمام السادة النواب المحترمين أنه في ظرف سنة ونصف يمكننا تعويض نسبة هامة وكبيرة جدا من جوازات السفر المقروءة، لذلك ليس لدينا أي مشكل بالنسبة إلى مقترح التعديل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن نمر إلى التصويت على مقترح التعديل.

الإذن بالتصويت.

انهاء التصويت بـ 61 نعم، 4 محتفظين، 45 رافضا. لم تقع المصادقة على مقترح التعديل.

الكلمة للسيد مقرر لجنة الحقوق والحربات لإعادة تلاوة الفصل السادس، تفضل.

السيد المقرر

هل أن 65 عضوا لا تمكننا من تمرير التعديل؟

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سنعيد التصويت عليه في صيغته الأصلية.

السيد المقرر

من حقي أن أسأل وهو من حقه إجابتي، هناك مسائل لا أعلمها فإن كنت أنت تعرفها فأمر آخر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد المقرر، لم تقع المصادقة على التعديل، إعادة تلاوة الفصل في صيغته الأصلية.

الكلمة للسيد مقرر لجنة الحقوق والحربات لإعادة تلاوة الفصل السادس تفضل.

السيد المقرر

الفصل في صيغته الأصلية.

الفصل 6:

يبقى جواز السفر المقروء آليا المسلّم قبل دخول هذا القانون حيز النفاذ صالحا إلى حين تعويضه بجواز السفر البيومتري طبق برنامج تجديد جوازات السفريتم ضبطه بقرار من وزير الداخلية.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء من الزملاء الاستعداد للتصويت على الفصل 6 في صيغته الأصلية.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 106 نعم، محتفظ وحيد و3 رافضين. وقعت المصادقة على الفصل السادس والأخير.

في الختام الاستعداد للتصويت على مشروع القانون برمته. الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت بـ 107 نعم، ومحتفظين اثنين، 3 رافضين وبذلك تمت المصادقة على مشروع قانون أساسي يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر عدد 75 لسنة 2023 في صبغته الأصلية.

السيد الوزير، أود قبل المرور إلى ختم هذه الجلسة أن أتوجه إلى اللجان الثلاث: لجنة الحقوق والحريات ولجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح ولجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد وقد توخّى مكتب المجلس هذا الاقتراح لأنه مبدئيا نحيل مشروع القانون أو مقترح القانون إلى لجنة واحدة ولكن حرصا من مكتب المجلس لما يتسم به هذا القانون من علاقة بالحقوق والحريات وعلاقة بتنظيم الإدارة وكذلك الوزارة الموكول لها صلاحية اتخاذ قرارات في هذا الشأن وهي وزارة الداخلية وبالتالي فإن لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح لها وجهة نظر في الموضوع.

وقد قامت كل لجنة بعملها على أحسن وجه وتوفر لدى اللجان الثلاث كل الضمانات القانونية التي تهم سلامة وأمن المواطن وهذا ما يهمنا وبالتالي فإن ما توصّل إليه هذا المجلس يدخل في خانة ضمان الحقوق والحريات وسلامة المواطن التونسي وبالتالي فباسمي الشخصي ونيابة عن مكتب المجلس أتوجه بالشكر لهذه اللجان الثلاث للعمل القيّم الذي قامت به خاصة أنها في عملها قامت بالاستماع إلى السيد وزير الداخلية والسيد وزير تكنولوجيات الاتصال وكذلك الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية وهيئة النفاذ إلى المعلومة وأيضا إلى خبراء مستقلين، كل ذلك لكي يحصل الاطمئنان لدى السادة النواب في سلامة هذا القانون.

وبالتالي فإن ما قمنا به -نقولها من هذا المنبر- هو في نطاق الحربة المطلقة للوظيفة التشريعية والاستقلال المطلق للوظيفة التشريعية وفي تناغم مع ما تقدمه الوظيفة التنفيذية من مشاريع قوانين خدمة لمصلحة المواطن.

شكرا جزبلا لجميع الزميلات والزملاء،

الشكر موصول للجنة الحقوق والحربات وكذلك للجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح وللجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد.

توجيه سؤالين شفاهيين إلى السيد وزير الداخلية

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الشكر وبالغ التقدير للسيد كمال الفقيه وزير الداخلية والوفد المرافق له ونحن سعداء بأن يواصل مرافقتنا خلال هذه الجلسة العامة، إذا لم تروا مانعا، أعلم جيدا أن لديكم غدا عملا كثيرا، لدينا سؤالان شفاهيان سيتفضل بتقديمهما زميلان وأعلم جيدا رحابة صدركم وصدر الوفد المرافق لكم ولذلك سنواصل عملنا بالاستماع إلى الأسئلة الشفاهية وتكون الترتيبات عملا بأحكام الفصل 130 من النظام الداخلي على النحو التالى:

أولا، يتولى النائب عرض سؤاله في مدة لا تتجاوز عشر دقائق،

ثانيا، يتولى عضو الحكومة تقديم جوابه لمدة لا تتجاوز عشر دقائق،

ثالثا، للنائب فقط الحق في التعقيب مرة واحدة ولمدة لا تتجاوز خمس دقائق.

طرح السؤال الشفاهي من قبل السيد ياسين مامي

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السؤال الشفاهي الأول للزميل المحترم السيد ياسين مامي تفضل.

من فضلكم وإلا سوف أتخذ إجراءات طبقا للقانون الداخلي. آخر تنبيه قبل اتخاذ الإجراءات.

تفضل السيد ياسين مامي.

السيد ياسين مامى

شكرا للسيد وزير الداخلية،

في إطار ممارستي لدوري الرقابي حسب ما يضبطه لي الدستور والنظام الداخلي بما يضمن لي تقديم أسئلة شفاهية لأحد أعضاء الحكومة، اخترت توجيه بعض الأسئلة إلى السيد وزير الداخلية والتي ينتظر جواب عنها ليس شخصي المتواضع وإنما لكل متساكني معتمدية الحمامات، بل ليس المتساكنين فقط إنما الوافدين على المدينة والسياح وكل من يزور مدينة الحمامات.

أولا، السؤال الأول الذي توجهت به يخص المحطة الاستشفائية حمام بنت الجديدي، لهذه المحطة الاستشفائية رمزية تاريخية كبيرة لدى العديد من الوافدين على المحطة من أهالي المعتمدية ومن خارجها وتم تغيير نظام استغلال المحطة بعد أن كان نظام الاستغلال مباشرا عن طريق بتة تم تغيير نظام الاستغلال إلى وكالة وقد كان السؤال: ما هي الجدوى من تغيير هذا النظام؟ وعلى كل نأمل أن تكون الوكالة بالمفهوم القانوني وليست وكالة بالمفهوم العامى.

صحيح أنه يهمنا سبب تغيير نظام استغلال هذه المحطة، لأنه تهمنا الحوكمة والشفافية والنجاعة وتهمنا أموال المجموعة

الوطنية، لكن في نهاية الأمر المواطن تهمه الخدمات التي تحققها له هذه المحطة الاستشفائية، فالمواطن يرتاد المحطة الاستشفائية حمام بنت الجديدي للراحة والاستجمام وينتظر أن تتوفر العديد من الظروف للراحة وأهمها البنية التحتية، لا أن نقوم بطلاء أربعة جدران وإصلاح أربع نوافذ مهترئة جراء السوس ثم نقول بعدها أننا صرفنا إمكانيات كبيرة على ذلك.

وقد تم تدشين هذه المحطة في السابق وأقيم حفل كبير آنذاك وعندما سمعوا منذ أسابيع أنني سأتقدم بسؤال شفاهي إلى سيادتكم، (عرض السيد النائب صورا) هذه الصور التي تشاهدونها سيدي الوزير بتاريخ اليوم والوقت، 6 مارس أقيمت الأشغال اليوم في الحمام الذي تم تدشينه منذ أشهر وأشغال بالمحطة والطرقات ونقوم بدعوة نفس المقاول ونقوم بتنظيف المحطة وهذا موثق بالتاريخ والصور ونقوم بترقيع الطرقات والتنظيف لكي نقول في الغد أن هذا ليس صحيحا.

تبين ذلك السيد الوزير، فصور هذا الحمام العمومي بتاريخ اليوم وهي موجودة في محطة حمام بنت الجديدي، فما هي الجدوى من تغيير النظام إذا لم تتحسن خدمات المحطة التي تقدمها للمواطنين خاصة أن الماء منقطع في أغلب الأحيان ويقع الحصول عليه في أوقات معينة وهناك العديد من الفوضى والتشكيات من غياب الأمن والحرس في المنطقة، والكل يعمل طبق أهوائه؟ لقد شهدنا تدشين المحطة ولافتة جديدة، وشهدنا خطأ بروتوكوليا وقع لأعلى هرم في السلطة وقد فرحنا وارتحنا واعتقدنا أن الأوضاع ستتغير لكن للأسف فإن دارلقمان على حالها.

السؤال الثاني سيدي الوزير، بخصوص تفشي البناء الفوضوي مما جعلنا نتحدث الآن عن تسوية الوضعيات في الربط بالشبكات العمومية كالماء والكهرباء، الكلمة السحرية في معتمدية الحمامات ترخيص الماء والكهرباء وتسوية الوضعيات، أولا في ظل غياب الدولة في ممارسة دورها في الاستشراف وتهيئة تقاسيم حضارية للمواطن، أي أن المواطن اليوم جعلنا نتحدث عن تسوية وضعيات، عندما لا تيئ الدولة طيلة 50 سنة تقاسيم عمرانية للمواطن لكي يتمكن من البناء فها وتوفر له الحد الأدنى من العيش الكريم، عندما تتباطأ الإدارة في إسناد رخص البناء، عندما لا تقوم وزارة التجهيز بدورها في تفعيل مثال تهيئة عمرانية يواكب العصر والانفجار الديمغرافي الذي وقع بالمدينة، هذا ما جعلنا نتحدث اليوم عن تسوية وضعيات والتي وقع منحها منذ الثورة قرابة 20 ألف مطلب منح لتسوية وضعية.

فالمواطن ليست لديه أية مشكلة إن لم تهي له الدولة أين سيبني، وأيضا إذا لم تصده الدولة عند البناء عن طريق الشرطة البلدية والحرس البلدي ثم بعد أن يبني المواطن ويصبح ذلك أمرا واقعا فالدولة مطالبة بتسوية الوضعية.

اليوم سيدي الوزير، كنتم أعددتم منشورا في هذا الإطار بتاريخ 22 ديسمبر 2023 لتسوية وضعيات الربط بالشبكات العمومية، أبلغكم أنه إلى حد البارحة في بلدية الحمامات وبلدية سيدي الجديدي لم يشرعوا بتسوية الوضعيات حسب منشور سيدي الوزير، لماذا؟ لعدم رغبة أي منهم الإمضاء أو القيام بلجنة أو المبادرة بالمواطن؟

سيدي الوزير، أنتم اليوم كحكومة وكعضو من الحكومة وزير الداخلية يشرف على الكتاب العامين للبلديات وعلى المعتمدين

ويشرف أيضا على جهاز الشرطة البلدية والحرس البلدي، لستم سبب هذه الأزمة ولستم سبب هذه المشاكل، لكن دوركم إيجاد الحلول لهذه المشاكل وأن لا تتواصل نفس المشاكل في عهدتكم وحال إشرافكم على الوزارة، فالمواطن يقول في الأخير " كان غريمي الحاكم لشكون باش نشكى".

سيدي الوزير، اليوم نريد البناء، نريد أن نبني على أسس صحيحة، صحيح أننا لا نستطيع القيام بذلك في ليلة واحدة لكن يجب أن تكون الأسس صحيحة، وهذا ما يجب أن يتبينه المواطن من خلال إجراءات فعلية وعملية، فاليوم الفوضى بالحمامات لا تقتصر على البناء العشوائي فقط الذي لا ذنب للمواطن فيه فالحمامات مدينة سياحية عالمية لا نريدها أن تكون مدينة عشوائية.

عندما أتحدث أولا عن الانتصاب الفوضوي، أقول شكرا، فاليوم كلمة حق تقال للوحدات والقيادات الأمنية في ولاية نابل فيما يتعلق بمدير إقليم الحرس ومدير إقليم الأمن أولا على الكفاءة والجدية والتفاعل السريع مع مختلف المواضيع التي تهم المصلحة العامة، لكن السيد الوزير، لا نريد الحديث عن حملات لذرّ الرماد على العيون، فمدينة بحجم الحمامات التي يزورها 1 مليون سائح في السنة والعالم بأجمعه يعرفها وفي نشرات الأنباء لوكالات أجنبية يقومون بنشر حالة الطقس بالحمامات وجربة قبل تونس، فهذه المدينة تستحق حلا جذريا لكل المظاهر التي تخل بالمظهر العام والذوق العام، لأن هناك العديد من الأشخاص الذين ينتصبون فوضويا أو الحيتان الكبيرة التي تحاول أن تستغل في كل مرة لأنها تعتقد أن الدولة عائبة. يجب أن تكون هناك رسائل قوية وكبيرة تبين أن الدولة موجودة اليوم في الحمامات ولا ننتظر الاجتماعات والدراسة.

السيد الوزير، يوميا تمر الشرطة البلدية والحرس البلدي أمام الانتصاب الفوضوي وأنا شخصيا أراه إهانة للمسؤول والذي من دوره الحد من هذه الظواهر، إذا كان يمر يوميا أمام تلك الفوضى وينتظر عقد اجتماع أو لجنة ودراسة وغيرها لمقاومة الانتصاب، أين كمسؤول عندما وقع هذا الانتصاب أو التعدي على القانون أو البناء بدون رخصة وبأي مظاهر تخل بالقانون والمظهر العام؟

اليوم نريد أن تكون الحمامات مدينة يطيب فها العيش، ويجب علينا أن نواكب التطور الأمني بتركيز منظومة مراقبة في مفترقات الطرقات الرئيسية وسط المدينة للحد من كل مظاهر الفوضى والشوائب والإخلال بالمظهر العام والجريمة المنظمة، فقد لاحظنا بكل أسف في السابق تجاوزات كبيرة مسكوت عنها وأصبحنا نطبع معها مثل ظاهرة السرقة والعنف والعديد من الظواهر كالبزنسة أيضا في المدينة العتيقة وكل المظاهر التي تخل بالنظام العام.

من الحلول الأمنية الناجعة التي تحقق الأمن وترفع الحس الأمني على غرار أكبر المدن في العالم التي تجعل المواطن يشعر بالطمأنينة أن تركز منظومات مراقبة ذكية أمنية في مفترقات الطرقات والشوارع الرئيسية وهذه بعض أحلامنا البسيطة، أتصور أن نجد لذلك الطرق العملية لكي تتحقق.

السيد وزير الداخلية،

معتمدية الحمامات بقراها وأريافها ومدنها تضمّ 180 ألف ساكن، مدينة تشكو اليوم التهميش في عديد المجالات ولا يريد مواطنوها غلق الطرقات أو القيام باعتصامات وإنما مارسوا دورهم

الحضاري وواجهم الدستوري وانتخبوا نائب شعب ومنحوني الثقة لتمثيلهم وتمثيل كل التونسيين، لكي أكون صوتهم وأتكلم بكل جرأة وشجاعة في إطار القانون، نتعاون ونتكامل مع بعضنا البعض ولا نخشى إلا الله في قول الحق، لأني أحب بلادي وأرغب لها النجاح وأحب كل من يسكن الحمامات أو يزورها أو يأتي إلها سواء كان تونسيا أو أجنبيا يجدها مدينة يطيب فها العيش مثلها مثل كامل البلاد التونسية إن شاء الله، شكرا سيدي الوزير وننتظر تفاعلكم.

جواب السيد وزير الداخلية

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة إلى السيد كمال الفقي وزير الداخلية لتقديم جوابه في مدة لا تتجاوز عشر دقائق، تفضل.

السيد وزير الداخلية

شكرا للسيد النائب ياسين مامي،

أشكرك أيها النائب المحترم على حماستك في طرح المواضيع التي تخص المواطنين في الحمامات.

بالنسبة الى السؤال الأول المتعلق بحمام بنت الجديدي، يعلم الجميع أن كل المؤسسات التي أنشأتها الدولة في شكل تقدمي ومؤسساتي من أجل حفز المبادرات الخاصة والجماعية كانت في وقت معين مثالا يحتذى به، حمام بنت الجديدي كقرية نموذجية استشفائية أحدثت في زمن يصعب على الخواص أن يقوموا بإنجاز محطة استشفائية تحتوي حمامات وترفيه عائلي ونوادي ومقهى ومطعم وكل ما يسمح برغد العيش بالنسبة إلى العائلة التي تعيش في منطقة مثل الحمامات.

حمام بنت الجديدي، اختصر العنوان في حمام بنت الجديدي عندما انحصر نشاط العائلات في تلك القرية السياحية في الدخول للحمام وشيئا فشيئا أصبحت تعطى هذه المؤسسة في شكل لزمة، وأنت ابن المنطقة، وتعلم جيدا أن صاحب اللزمة لم يقم بدفع ثمن اللزمة طيلة سبع سنوات، وعندما يطالبونه بذلك يصرّح أنه لم يقع أيّ إصلاح وأن لديه مشاكل مع "CNSS"، كما ذكر أنه من جهة تريدونها عائلية وأسعارها مقبولة ومسعرة ومن جهة أخرى تفرضون علينا أداءات ما أنزل الله بها من سلطان، على هذا الأساس ارتأت القيادة بذلك المكان وهي السلطة الجهوية أن تغير صيغة الاستغلال لتنظيم هذا المكسب وغيره من المكاسب الوطنية، لكي تعم الفائدة على المستوى الجهوي من حيث تنشيط الدورة الاقتصادية وتوفير مواطن شغل مباشرة وغير مباشرة، وتفتح الباب أمام الشباب من أجل أن يستنير ويعمل بها.

ارتأت ولاية نابل على خطى ولاية تونس لأن هذه الأخيرة في وقت معين كانت تتجه باتجاه إيجاد وكالات أخرى للتصرف علاوة على الوكالات الموجودة في شكل نقابات بلدية، لكن في مستوى المجالس الجهوية لم يكن من الممكن إيجاد وكالات تقوم بإدارة مرافق معينة، على هذا تم اقتراح أن يتم إيجاد صيغة جديدة لتسيير حمام بنت الجديدي وفعلا توجهنا باتجاه خلق وكالات للمجالس الجهوية، وذلك وفق الأمر عدد 758 لسنة 2023 بتاريخ 8 ديسمبر 2023.

كما توليت شخصيا إصدار قرار بتاريخ 15 فيفري 2024 يتعلق بالترخيص للمجلس الجهوي بنابل في الاستغلال المباشر للمحطة الاستشفائية حمام بنت الجديدى في شكل وكالة وأمضيت مقررا

مشتركا مع السيدة وزيرة المالية في نفس اليوم يتعلق بضبط تبويب ميزانية وكالة المجلس الجهوي بنابل للتصرف في المحطة الاستشفائية لدعمها وبالتالي يندرج إحداث وكالة التصرف في المحطة الاستشفائية حمام بنت الجديدي في هذا الإطار الشرعي الإضفاء الشفافية وحسن المراقبة وتسيير المرافق العمومية الجهوية حيث الطابع الصناعي والتجاري وتوظيف عائداتها لصالح المجموعة الوطنية.

هذه الوكالة تتمتع بميزانية مستقلة وتخضع للرقابة طبقا للقواعد الناجعة والجودة والمحافظة على المال العام ويتولى إدارة مجلس استغلال يترأسه رئيس المجلس الجهوي ويكون ثلثا أعضائه من بين أعضاء المجلس الجهوي والثلث الباقي من بين ممثلي الهياكل العمومية المعنية بالنشاط يعني السياحة والصحة والثقافة ويتم مسك حساباتها ومراقبتها وفقا لأحكام مجلة المحاسبة العمومية، مع العلم أن وزير الداخلية يتمتع بكامل الصلاحيات في الإيقاف الوقتي لنشاط الوكالة في صورة ما تسبب هذا النشاط في إخلال بالنظام العام.

نحن مع الخواص ونشجعه لكن حين يصبح عمل الخواص مفسدا لمؤسسات هي في الأصل ملك للمجموعة العمومية نزيح الخواص وتتدخل الدولة وسنصنع هذا في كل مرة سمحت الفرصة للخواص بالإفساد، هو يفسد وأنا أفتك ذلك وأصلحه ثم أعيدها إليه، لكن يبقى بيننا ضمان أي أنه لا يقوم بالإصلاح وعندما تطالبه بإعادة ذلك يرفض ولا يربد دفع ما يتخلد بذمته من مستحقات وقد حدث ذلك في عديد المؤسسات، أنتم تعلمون جيدا وأنت ابن المنطقة وأنا أعلم جيدا أنك ما شاء الله على علم بالكثير ورغم كل ذلك فإن لم تنجح العملية نقوم بتغيير بدون خجل.

ثانيا مسألة ربط الشبكات العمومية، السؤال الذي طرحته في ربط الشبكات أتمنى أن أكون بحسن نية، استمع جيدا لما ذكرته، هل سيتم مراجعة المناشير والقرارات الصادرة من وزارة الداخلية المتعلقة بالتزود بالشبكات العمومية الماء والكهرباء الخاصة بالبنايات بدون رخصة وتسهيل الإجراءات بخصوص تسوية الوضعيات مع ضبط شروط منح تراخيص تسوية الوضعيات للربط بالشبكات للكتاب العامين المكلفين بتسيير البلديات؟

عندما طرح علينا المشكل كان ذلك في خصوص انفجار المدينة، ولكن انفجار المدينة أفقيا، يعني ليست بنايات لأن ذلك يعني انفجارا عموديا، والمساكن الخاصة فذلك يعني أفقيا بالنسبة إلينا، وفقا للقانون التونسي يفترض على كل شخص طلب الترخيص لديه ملكيته ومساحات معينة وفقا للشروط كذا يجب أن تمنح له الرخصة، ولكن المشكل أن الرخص في تونس أصبحت معقدة كثيرا.

السيد عضو لجنة وزارة التجهيز أصبح أكثر شدة في كل مرة يكون فيه...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا سيدي الوزير،

أعتقد أن جواب السيد الوزير شافي.

الكلمة للنائب المحترم ياسين مامي، تفضل.

السيد ياسين مامي

سيدي الرئيس، لو تسمح من فضلك لأن الموضوع...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

دقيقة فقط، لأن السيد الوزير غدا لديه نشاط متواصل. المصدح للسيد الوزير.

السيد وزير الداخلية

المصدح يشتغل،

ستكون حمامات ونابل من بين المدن التي ستكون في صدارة التدخل.

طرح السؤال الشفاهي من قبل السيدة ألفة المرواني

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السؤال الشفاهي الثاني للزميلة المحترمة السيدة ألفة المرواني ولها عشر دقائق على أقصى تقدير فلتتفضل.

السيدة ألفة المرواني

شكرا سيدى رئيس المجلس،

مرحبا بالسيد وزير الداخلية ومرافقيه الكرام،

سيدي الوزير، يتعلق موضوع سؤالي الشفاهي اليوم بشهة فساد وسوء تصرف حسب تقديري، الفساد الذي تنوعت أشكاله وتعددت فصوله أغرق البلاد والعباد، لو نواصل بهذه الطريقة فلن ننجز شيئا في تونس لأنه ليس هناك مراقبة ولا محاسبة في حق الدولة وحق المواطن.

سأقدّم لكم المثال مباشرة، نحن في بن عروس نعاني من المطر التي تعتبر رزقا ونعمة من النعم التي يستبشر بها الجميع.

نحن في بن عروس والياسمينات والمدينة الجديدة نعاني منها وأعرف أن سيادتك على دراية تامة بذلك وكنت شاهدا في فترة ما عن المعاناة التي يعيشها المواطن ببن عروس، هناك مناطق تنام مذعورة مخافة أن يهجم الماء في أي لحظة على ديارهم وما الحل حينها، ما الذي سيوقف نزيف المعاناة؟

لقد أحضرت لكم صورا، هذا شارع الجمهورية وهو من أعرق وأكبر الشوارع في تونس عندما تهطل المطر (قامت السيدة النائبة بعرض صورة) هذه صورة أمام إعدادية أبو القاسم الشابي بن عروس، يتعذر علينا إدخال تلاميذنا للدراسة (قامت السيدة النائبة بعرض صورة أخرى لحي الإسكان قطرة ماء تغرق المكان.

بطبيعة الحال المسؤولون الذين تعاقبوا على المنطقة كان شغلهم الشاغل والأوحد إيجاد حل لهذا المشكل، سنة 2019 وقعت برمجة مشروع فائق الأهمية وهو مشروع تصريف مياه الأمطار لمدينة بن عروس، مشروع ضخم يبدأ من واد مليان، حي بالي يقطع، الطريق الرئيسية طريق مرناق كم 8 مع ربط قنوات استثنائية ببرج غربال وحي الرضاء والمدينة الجديدة 3 وحي البريم.

طبعا بعد التنسيق مع وزاره التجهيز من خلال إدارة المياه العمرانية ومع وزارة الفلاحة للربط مع واد مليان، وقع إعلان طلب العروض عدد 6 لسنه 2019، كما وقع تكليف مكتب الدراسات "SAFI" بإعداد هذه الدراسة التي لدي وبلغت حسب "SAFI" 12 ألف دينارا كما تمّ الإعلان على طلب عروض لتعيين مكتب المراقبة ومتابعة الأشغال بتكلفة تقدر بـ 370 ألف دينار، ملايين أنفقت.

وفي تاريخ 8 أكتوبر 2019 انعقدت جلسة فتح العروض الفنية والمالية وأقفلت بإسناد الصفقة إلى الشركة المتوسطية للبناء والأشغال العمومية "MEDIBAT" بمبلغ جملي قدره 10860 دينار يعني قرابة 12 مليار باعتبار جميع الأداءات لمدة أشغال بـ 1080 يوما يعني 36 شهرا وقد صادق المجلس البلدي على هذا المشروع طبق مقتضيات الفصل 217 من مجلة الجماعات المحلية وتم الإذن رسميا بانطلاق الأشغال بتاريخ 5 جوان 2020.

سيدي الوزير، المهم كل شيء جاهز حتى اللافتات، كما وقع تعليق انطلاق الحضيرة في بن عروس في كل مكان، نحن الآن في سنة 2024، أين هذا المشروع؟ حسابيا يجب أن يكون قد انتهى لكن ما حدث شيء مذهل في غفلة من الجميع، نُزعت اللافتات وتوقفت الأشغال فور انطلاقها، بالتقصي الشخصي بتعلة أن هناك من قال أن هذا المشروع يجب ألا يتم ولهذا نحن اليوم في بن عروس غارقون في الماء.

سيدي الوزير، السؤال: ما هو مآل هذا المشروع؟ خاصة أنّ شركة "MEDIBAT" انطلقت في الأشغال فعليا دون استكمال المشروع، فمن هو المسؤول عن هذه الجريمة في حق المواطن؟ ومن هو المسؤول عن خسارة أموال المجموعة الوطنية؟

إن شبهات الفساد هذه ما زالت متواصلة تقتات من جيب المواطن وتنتعش من امتصاص دم الفقير وطبعا كعنوان بارز لهذا الفساد، لا بد أن نفتح ملف التاكسي الجماعي وما أدراك ما التاكسي الجماعي وهو موضوع السؤال الشفاهي الثاني، العديد من الجلسات عقدت في محاولة لتنظيم هذا القطاع، جلسات حول النقائص، حول كثرة النصوص القانونية المنظمة للنقل البري وتداخلها، حول انتشار ظاهرة الدخلاء والسمسرة إلى آخره.

في الحقيقة بقينا في الجلسات والحوارات والمقترحات، اليوم كل المواطنين يعرفون الواقع ويعرفون المشهد العام، بقي هذا القطاع غير المنظم المهمش، أين وصلت الدعوات التي أطلقت للمصالح البلدية والمنظمات المهنية لإيجاد محطات للتاكسي الجماعي؟

هذا مهم ويسهل عملية المراقبة إن وجدت وينظم الأمور للمواطن ومستعملي الطريق، فلا تعلم من أين يقطع عنك التاكسي الجماعي الطريق ويقف أينما شاء، رجاء من نحاسب؟ ومن هي اللجان الإقليمية على مستوى تونس الكبرى واللجان التأديبية التي دورها التصدي للمخالفات المرتكبة؟ أين هي؟ وأين المراقبة للتصدي لظاهرة النقل العشوائي وغيره؟ من يعطي حق المواطن الذي يتم إنزاله في منتصف الطريق؟

تشكيات كبيرة تصلني حول امتناع أصحاب التاكسي الجماعي عن نقل الركاب، حول تغيير المسارات وفي كل لحظة تتغير اللافتة، يكون رقما فيصبح رقما آخر، كل هذا أثر على مصلحة المواطن ولا بد من التصدي لكل أشكال الفوضى والتسيب.

فما هي الإجراءات التي اتخذتموها سيدي الوزير في هذا الموضوع؟ وبما أني أتحدث عن مسألة الفوضى والمرور، أريد أن أتوقف في سؤالي الثالث حول مجلة الطرقات التي طال بيننا العهد لمراجعتها، صحيح أن تحيينها هو من مشمولات وزارة النقل، لكن يبقى الحضور الأمني أكيد جدا.

سيدي الوزير، دعني أذكّر بجملة شهيرة: "الشرطة في خدمة الشعب" لكن في وضعنا في بن عروس تصبح الشرطة أو الأمن تعطل مصالح الشعب، كيف؟ عندما نغلق ممرات الشوارع أمام النقاط الأمنية مركز بن عروس وحبيب بورقيبة أو الأنهج المحاذية لهذه المناطق الأمنية حينها سنعطل مصلحة المواطن مصلحة الشعب.

إقليم الشرطة مثلا والحرس الوطني ببن عروس تمّ غلق الشارع المؤدي لحي بن عرفة وأعلم أنك تعرف هذه المنطقة، ما معنى أن يتم إغلاق النهج المحاذي لبن عروس؟ يعني أصبح شارع فرنسا الشهبر يساوي أزمة مرورية، شارع فرنسا يصبح أكبر النقاط المرورية السوداء في تونس، أعتقد أنه لا بد من التدخل العاجل لفض هذا الاشكال.

إن المؤسسة الأمنية حققت نجاحات في السنوات الأخيرة وتمكنت من القضاء على الإرهاب إلى حد ما وأعتقد أنه لا يوجد أي مبرر لهذا الإغلاق الذي يسبب تعطيل مصلحة المواطن وعندما ذهبت إلى شركة النقل لأتساءل عن سبب التخلي عن الخط رقم "10 ب" يقولون لأن هناك أزمة مرورية بشارع فرنسا، يعني هذا تعطيل ضارب 2 فهل من متابعة سيدي الوزير لدعم مقاومات السلامة المرورية وضمانها خاصة في محيط المؤسسات التربوية؟

أرجوكم، نحن نتحدث عن أرواح صغار أمانة، صيانة العلامات وإشارات المرور، كنا 50 كم في الساعة أصبحنا 30، هذه لم تحين بعد، تشوير مخفضات السرعة، لا يمكن رؤية مخفضات السرعة عندما نمر، هذا أمر مهم جدا.

سيدي الوزير، الإحصائيات مفزعة لحوادث الطرقات: 7000 حادث مرور سنويا في تونس، أكثر من 8000 جريح نصفهم من الشباب، خسائر مادية بما يناهز 1900 ألف دينار، فهل من استراتيجية وطنية للسلامة المرورية؟ شكرا لكم وكل التقدير سيدي الوزير.

جواب السيد وزير الداخلية السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن إلى السيد كمال الفقي، وزير الداخلية لتقديم جوابه في مدة لا تجاوز عشر دقائق، تفضل سيدي الوزير.

السيد وزير الداخلية

شكرا سيدى الرئيس،

شكرا السيدة النائبة على عنايتك بمطالب مواطنيك.

فعلا المعطيات التي قدمتها بخصوص مشروع تصريف مياه الأمطار في بلدية بن عروس من حيث التكلفة وما إلى ذلك، صورة الموضوع تتمثل بعجالة في تولي بلدية بن عروس الإعلان عن طلب عروض يهم مشروع تصريف مياه الأمطار لسنة 2019 وذلك بتاريخ 21 أوت 2019 بتمويل ذاتي 100% من بلدية بن عروس وبتقديرات جملية تناهز 12 مليون دينار، كما تم فتح قرابة 7 عروض بتاريخ 8 أكتوبر 2019 وأرست على "MEDIBAT" لكن بعد انطلاق الأشغال من قبل الشركة المتعهدة وإنجاز الحفريات الأولية في إطار إعداد ملف الإنجاز التطبيقي تم اكتشاف تقاطع على مستوى وادي مليان بين المسار الرئيسي للشبكة وشبكة تصنيف المياه المستعملة قطره 1400 مليمترا، يعني هناك حاجز لا يمكن تجاوزه، تم على أثرها استصدار إذن إداري بإيقاف آجال التنفيذ من طرف رئيس

البلدية آنذاك في انتظار إيجاد حلول فنية للمشروع وبعد مزيد التشاور تم إصدار إذن بتوقيف الأشغال بتاريخ 8 ديسمبر 2020 إلا أن الشركة المعنية طالبت بفسخ العقد وتحججت بالتأخير الكبير في إيقاف الأشغال الذي تجاوز السنة وتم عرض المطلب على أنظار المجلس البلدي في دورته العادية الثالثة بتاريخ 11 نوفمبر 2022 وبعد المداولة والنقاش تمت المصادقة بأغلبية الأعضاء الحاضرين على الموافقة على فسخ الصفقة بالتراضي مع تعهد كل من الطرفين بعدم طلب تعويضات أو أي غرامات مالية، على أن تتولى المقاولة "MEDIBAT" إرجاع مبلغ تسبقة وقدره حوالي 400 ألف دينار وتمكنها البلدية من رفع يد على الضمانات التي قدمتها الشركة وتم إصدار قرار إداري في الفسخ في 24 نوفمبر 2022.

وللاعتبارات المذكورة وأمام الإشكاليات العاجلة المطروحة على مستوى ولاية بن عروس لصرف مياه الأمطار تولت البلدية برمجة مشروع جديد لتصريف مياه الأمطار ضمن المخطط التقديري السنوي لسنة 2024 بكلفة أولية للمشروع بـ 4 مليون دينار يتضمن إنجاز 750 متر بعي اللواتي و1300 متر بعي برج فرحات و2100 متر بعي معياصة و1050 متر بنهج غرة ماي ونهج الجامعة وصولا إلى تقاطع الطريق الجهوية عدد 34 و1700 متر بعي الرضاء انطلاقا من نهج الجولان وصولا إلى نهج السنيغال. والمشروع الآن في مرحلة إعلان طلب العروض والدراسات الفنية وسأتولى الحرص على الإسراع في إنجازه في أنسب الآجال لما يكتسيه من أهمية لفائدة أهالينا بجهة بن عروس.

هذا الجواب إذا شئتم أن يكون مكتوبا يمكنكم تسلمه من السيد العفيف.

بالنسبة إلى السؤال الثاني حول النقل في ولاية بن عروس، أنت تعلمين جيدا كيف أصبحت هذه الولاية وكيف توسعت حتى إحصائيا، هنا أريد أن أعطي على الأقل إحصائيات تتعلق بالنقل العمومي غير المنتظم للأشخاص، تم إسناد 2335 رخصة لتعاطي التاكسي، 590 رخصة لتعاطي نشاط "اللواج"، 103 رخصة تعاطي نشاط نقل ريفي، 6 رخص تعاطي تاكسي سياحي إضافة إلى أصحاب الرخص فإن ولاية بن عروس أصدرت 11100 بطاقة مهنية نقل عمومي غير منتظم للأشخاص، للسواق القاطنين بالجهة وهي بصدد القيام بإسناد البطاقات المهنية لفائدة 1800 مهني تحصل على الكفاءة.

كما أنه في إطار متابعة خدمات النقل العمومي للأشخاص على مستوى كل معتمدية، تمّ عقد عديد جلسات العمل بإشراف السيد الوالي للنظر في الإشكاليات والحلول لتوفير وتحسين خدمات النقل بالتنسيق مع مصالح شركة النقل بتونس وممثلين مهنيين للنقل العمومي غير المنتظم للأشخاص والذي تؤمنه حوالي 134 حافلة نقل تونس إلى جانب خطي ميترو 1 و6 وقطار الأحواز أيضا تجديد الأسطول الحالي على غرار الحافلة الجديدة المقتنية هذه الأيام لتعزيز الخط 22 الرابط بين بن عروس ومحطة برشلونة.

ونحن كوزارة داخلية وكمسؤولين في الدولة نعتبر أن وضعية نقل التونسيين تؤرق التونسيين والمشكلة لن تحل بين عشية وضحاها، لماذا؟ لأنه خلال العشر سنوات لم يتم تطوير الأسطول بل بالعكس تم الدفع بمزيد تدهور أسطول النقل سواء كان الخاص أو النقل العمومي في إطار خطوط عمومية، ما أؤكده مثلا أن شركات

النقل الجهوية ضعيفة وضعيفة جدا والإمداد من أساطيل النقل ضعيف، ونحن غير قادرين كحكومة أن نقوم بعملية استرداد الوضع كما كان إلا بإجراءات استثنائية، لم يتم أو لنقل لم تجد الحكومة الشجاعة الكافية من أجل اتخاذها لأنه في هذه الحالة لا يوجد أي حل إلا التخفيض في كلفة تجديد الأسطول إلى 10% والمضي إلى تجديد الأسطول بشكل كامل من الحافلات المستعملة كمرحلة أولى لمدة ثلاث سنوات، ثم المضي مباشرة إلى الدخول في برنامج جديد في النقل يتلاءم مع مخططات مديرية واضحة لمدن تونس، يعني لتونس الكبرى وصفاقس وسوسة وبنزرت وباجة، هذه المدن الكبرى التي تستحق النقل بين المدن ونقل المدن.

بالنسبة إلى المناطق المعزولة وأحواز المدن، قمنا بحلها بالنقل الجماعي ولكن هذا لا يكفي لأنكم تعرفون جيدا وأنا أعرف أن النقل الجماعي غير المرخص له أكثر من النقل المرخص له وبالنسبة إلى الأخوة سائقي التاكسي علينا إيجاد حل آخر.

أولا، نسترجع تاكسي المدينة، لا بد أن يصبح تاكسي المدينة تاكسي خاصا ولا يخضع لأي تطبيقة وله " un périmètre bien " وسواق التاكسي الآخرون إذا كانوا يريدون العمل بالتطبيقات فيجب إخضاع هذه التطبيقات إلى معايير واضحة، من يعمل بالتطبيقة عليه العمل كتاكسي جماعي وليس كتاكسي فردي، لنقضي على هذه المضاربة غير الاعتيادية التي قضت على جيب التونسي ودمرت مقدرته الشرائية.

بخصوص جرائم الجولان، هذا هاجس كل التونسيين، أنا أكثر ما يعنيني أولا مادامت المدينة غير منظمة ...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نضيف دقيقة للسيد وزير الداخلية.

السيد وزير الداخلية

ما دمنا لم نستطع وضع خطة محكمة فإنه لا يمكننا تجاوزها لكن أعدك أنه خلال هذه السنة سيتم إيجاد حل وسيتم التقليص أقصى ما يمكن من عدد حوادث الطرقات القاتلة وهو هدف رسمته وزارة الداخلية وبإذن الله أكثر ما أريد القيام به هو أن ننقذ أرواح التونسيين من الموت الغبي وكأن التونسيين يتقاتلون بالسيارات، فهذا أمر غبي، إن شاء الله سنخرج من هذه القصة وإذا نجحنا حينها يمكنك محاسبتي، لو أردت الإجابات مكتوبة يمكنك تسلمها.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السيدة النائبة المحترمة تفضلي، شكرا.

هكذا نأتي إلى نهاية الأسئلة الشفاهية الشكر موصول للسيد كمال الفقي وزير الداخلية والوفد المرافق له، متمنيا لهم السداد والتوفيق في مهامهم ونعبر عن سعادتنا برحابة صدركم وبالجهد الذي بذلتموه معنا في هذه الليلة.

رفع الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الشكر موصول كذلك إلى كافة الزميلات والزملاء الذين حرصوا أن يكونوا في مستوى المسؤولية المعنوية والأدبية الملقاة على كاهلهم باعتبارهم يقومون بالوظيفة التشريعية والوظيفة الرقابية الآن في أحلى تجلياتها، أسئلة بكل شفافية وبكل صراحة وتهم صميم المشاكل الحقيقية لجهاتهم وقد تولى السيد وزير الداخلية الجواب

بكل أربحية، رحب بهذه التساؤلات وتولى الجواب بأربحية والفائدة أن الوظيفة التنفيذية والوظيفة التشربعية تعملان اليد في اليد في تناغم، كل يقوم بدوره خدمة للمصلحة العليا للوطن وتحقيقا للغاية السامية التي يرمي إلها شعبنا الكريم والحمد لله أن ثمرة 25 جوبلية برزت إلى الوجود. شكرا لكم، رفعت الجلسة.

(كانت الساعة منتصف الليل إلا خمس دقائق ليلا)

II الأسئلة الكتابية التي تقدم بها السيدات والسادة النواب إلى الحكومة والإجابة عنها

عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب ينشر السؤال والجواب الكتابي للحكومة بالرائد الرسعي لمداولات مجلس نواب الشعب، فقد تقدم السيدات والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيد وزير التربية وتلقوا الإجابة عنها يوم 5 مارس 2024:

مريم الشريف بتاريخ 13 فيفري 2024، جلال خدمي بتاريخ 20 فيفري 2024، حسن جربوعي (2 أسئلة كتابية) بتاريخ 14 و15 فيفري 2024، سطيان بن حليمة بتاريخ 7 فيفري 2024، طارق مهدي بتاريخ 13 فيفري 2024، عمر بن عمر بتاريخ 23 فيفري 2024، يوسف التومي بتاريخ 13 فيفري 2024.

كما تقدم السيدة والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيد رئيس الحكومة وتلقوا الإجابة عنها:

أحمد سعيداني (3 أسئلة كتابية) بتاريخ 13 و26 نوفمبر 2023، فاطمة المسدي بتاريخ 15 جانفي 2024، فيصل الصغير بتاريخ 31 جانفي 2024، عبد العزيز شعباني بتاريخ 12 فيفري 2024

كما تقدم كل من النائب حاتم لباوي بتاريخ 30 جانفي 2024 والسيد النائب حسن جربوعي بتاريخ 5 فيفري 2024 والسيد النائب فتعي عصام البحري جابري بتاريخ 1 فيفري 2024 والسيد النائب فتعي المشرقي بتاريخ 6 فيفري 2024 بأسئلة كتابية إلى السيد وزير الصحة وتلقوا الإجابة.

وتقدم كل من السيد النائب ظافر الصغيري بتاريخ 4 جانفي 2024 والسيد النائب فيصل الصغير بتاريخ 25 جانفي 2024 بسؤاليين كتابيين إلى السيدة وزيرة البيئة وتلقيا الإجابة عنها يوم 1 مارس 2024.

كما تقدم السيدات والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيد وزير النقل وتلقوا الإجابة عنها يوم 5 مارس 2024:

أحمد بنور بتاريخ 1 فيفري 2024، المختار عبد المولى بتاريخ 21 فيفري 2024، أيمن بن فيفري 2024، أيمن البوغديري بتاريخ 13 فيفري 2024، أيمن بتاريخ 12 فيفري 2024، سامي السيد بتاريخ 20 فيفري 2024، سفيان بن حليمة (2 أسئلة كتابية) بتاريخ 7 و20 فيفري 2024، منير كموني بتاريخ 9 فيفري 2024، نور الهدى سبائطي (2 أسئلة كتابية) بتاريخ 13 فيفري 2024، ياسين مامي بتاريخ 7 فيفري 2024.

وتقدم السيد النائب أحمد بنور بتاريخ 30 جانفي 2024 بسؤال كتابي إلى السيدة وزيرة الشؤون الثقافية وتلقى الإجابة عنه يوم 1 مارس 2024.

كما تقدمت السيدة النائبة ربم الصغير بتاريخ 21 فيفري 2024 بسؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيون بالخارج وتلقت الإجابة عنه يوم 29 فيفري 2024.

وتقدم السيد محمود العامري بتاريخ 13 فيفري 2024 بسؤال كتابي إلى السيد وزير الشباب والرياضة وتلقى الإجابة عنه يوم 1 مارس 2024.

وتقدم السيد مصطفى البوبكري بتاريخ 30 جانفي 2024 بسؤال كتابي إلى السيدة وزيرة التجهيز والاسكان وتلقى الإجابة عنه يوم 4 مارس 2024.

وأخيرا تقدمت السيدة النائبة مهى عامر بتاريخ 23 جانفي 2024 بسؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية وتلقت الإجابة عنه يوم 1 مارس 2024.

السؤال الكتابي للنائبة مربم الشريف

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية:

يمثل التعليم استثمارا وطنيا ومقوّما أساسيًا من مقوّمات النمو الاقتصادي التونسي .أين يكمن دور وزارة التربية في السعي إلى توفير مناخ ملائم للنهوض بهذا القطاع .

- 1. ماهي إذا السياسات المنتهجة من قبل الوزارة للحدّ من الانقطاع المبكر عن الدراسة والإحاطة بالتلاميذ الذين يشكون من صعوبات في التعلم؟
- 2. ما مدى نسبة تداخل برنامج التكوين المهي للمساهمة في الحد من هذه الظاهرة؟
 - هل لمعضلة العنف المدرسي نصيب في البرمجة التربوية؟
- 4. متى يتم توفير النقل المدرسي لتغطية أكبر عدد ممكن من الولايات؟

والسلام

إجابة السيد وزبر التربية

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 15 فيفري 2024 تحت عدد ص-2024-000058-3000-26

وبعد تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت بها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه ثلاثة أسئلة (03) كتابية إلى عناية السيد وزير التربية من قبل النوّاب بمجلس نوّاب الشعب، السيدة مربم الشريف(01) ، يشرفني موافاتكم بالبطاقات المرفقة حول الأسئلة الكتابية الموجهة في الغرض.

للتفضل بالإحاطة ولما يتعين

والسلام.

بطاقة حول سؤال كتابي لنائب الشعب السيدة مريم الشريف الموضوع:بخصوص دور وزارة التربية في السعي إلى توفير مناخ ملائم للنهوض بقطاع التعليم.

جوابا على سؤالكم الذي تفضلتم به، أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

السؤال عدد 1: ما هي السياسات المنتهجة من قبل وزارة التربية للحد من الانقطاع المبكر عن الدراسة والاحاطة بالتلاميذ الذين يشكون من صعوبات في التعلم؟

تعتبر مسألة التصدي لظاهرة الانقطاع المبكر عن الدراسة من الأهداف الاستراتيجية لبرنامج عمل وزارة التربية في مختلف مخططاتها القطاعية والاستراتيجية، ومنها المخطط الاستراتيجي 2020-2016 والمخطط القطاعي 2023-2023 والمخطط الاستراتيجي 2026-2035 ورؤية تونس للتربية في أفق 2035، حيث يتم التركيز بشكل لافت على إدراج هذا الموضوع ضمن أولوبات برنامج العمل في إطار مقاربة تشاركية مع مختلف المتدخلين من هياكل حكومية ومنظمات وطنية وجمعيات وخبراء في علم النفس وعلم الاجتماع والتربية ...

كما عملت الوزارة على وضع خطة عمل ساهمت في بلورتها مختلف الأطراف المعنية في إطار مقاربة تشاركية تأخذ بعين الاعتبار مصلحة التلميذ الفضلى، وتقوم على العناصر التالية :الإحاطة بالمهددين بالفشل المدرسي، تحسين المنظومة التربوية وتطويرها، تحسين ظروف الدراسة والعمل، إعادة إدماج المتسربين.

1. الإحاطة بالمهددين بالفشل المدرسي

في إطار توفير المرافقة اللازمة للتلاميذ الذين يشكون من صعوبات تعليمية أو نفسية أو اجتماعية عملت وزارة التربية على:

- ◊ تعزيز الرعاية النفسية والاجتماعية والصحية عن طريق الخصائيين النفسانيين بالمندوبيات الجهوية للتربية،
- ◊ تكثيف خلايا العمل الاجتماعي في الوسط المدرسي لمتابعة الحالات الاجتماعية ومعالجة الأسباب التي تحول دون نجاح التلميذ.
- ◊ تعزيز منظومة التصدي لكل الظواهر السلبية التي تهدد المؤسسات التربوية (العنف المدرسي، المخدرات، مخاطر الألعاب الإلكترونية، التحرش الجنسي، الاستقطاب، الأمراض المنقولة ...) في إطار مقاربة أمنية تضمن حماية المؤسسات التربوية.
- ◊ تقديم دروس الدعم لفائدة التلاميذ الذين يشكون من صعوبات تعليمية أو نفسية أو اجتماعية
 - تدعيم مكاتب الإصغاء والإرشاد.
- ◊ تدعيم النوادي الثقافية والرياضية والصحية والمرورية والبيئية وتأمين تنشيطها في نطاق الشراكة مع المنظمات والجمعيات والهياكل المعنية،
- ◊ إحداث المرصد الوطني للتربية لرصد كل الظواهر السلبية التي تهدد سلامة التلميذ والمدرسة.
- ◊ تعزيز التعليم الاستدراكي عبر تنفيذ البرنامج النموذجي رباعي الأبعاد للتصدي للانقطاع والتسرب المدرس (M4D) ، ويهدف هذا البرنامج إلى تركيز آليات بيداغوجية وإحاطة صلب المؤسسات التربوية قصد رصد ومتابعة التلاميذ المهددين بالانقطاع والتسرب المدرسي،
 - 2. تحسين المنظومة التربوية وتطويرها من خلال:
 - مراجعة البرامج التعليمية المعتمدة وتحيينها،
- مراجعة طرق التدريس والوسائل التعليمية المعتمدة والعمل على تعزيز توظيف تكنولوجيات المعلومات والاتصال في التعليم والتعلم وتكوين المدرسين في هذا المجال،

- تطوير نظام التقييم،
- تطوير منظومة التكوين الأساسي والمستمر للإطار المدرس.
 - 3. تحسين ظروف الدراسة والعمل من خلال:
- مراجعة الخارطة المدرسية وتطويرها بإشراك الجماعات المحلية ومكوّنات المجتمع المدني
- تحسين الخدمات بالمؤسسات التربوية مثل تطوير شبكة المؤسسات المنتفعة بالمطاعم المدرسية وبالتالي توسيع دائرة المنتفعين من هذه المطاعم
- تقديم مساعدات مادية لفائدة أبناء الأسر الضعيفة تتمثل في توفير منح مدرسية وكتب وأدوات مدرسية وتأمين النقل المجاني
- إحداث "ديوان الخدمات المدرسية" بمقتضى الأمر عدد 1664 لمؤرخ في 25 جويلية 2016، والذي عهدت إليه مهمة الإشراف على سير المطاعم والمبيتات المدرسية ودعمها والسهر على تحسين ظروف الإقامة بالمبيتات إلى جانب تحسين النقل المدرسي وتطوير الحياة المدرسية ودعم الأنشطة الثقافية والرياضية والاجتماعية.
- 4. إعادة إدماج المتسربين في المنظومة التربوية التعليمية والتكوينية وذلك من خلال برنامج الفرصة الثانية الذي تنفذه وزارة التربية بالتنسيق مع وزارة التكوين المي ووزارة الشؤون الاجتماعية بدعم من شركائها الماليين والفنيين وبالشراكة مع منظمات من المجتمع المدني، وتعمل هذه المنظومة أو الآلية على تمكين (12-18 سنة) من فرصة ثانية لإكسابهم المعارف والمهارات من أجل إدماجهم الاجتماعي وبناء مشروعهم الميني وقد انطلق المشروع بإحداث مركز الفرصة الثانية بباب الخضراء بتونس (الأمر الحكومي عدد 57 لسنة 2021 المؤرخ في 13 جانفي2021)، كما تم إحداث مركز آخر بالقيروان وفي انظار فتح مركز بولاية قابس.

السؤال عدد 2: ما مدى نسبة تداخل برنامج التكوين المي المساهمة في الحد من هذه الظاهرة؟

يعتبر التعليم التقني أحد الروافد الأساسية للمنظومة التربوية في تونس، حيث تتوفر 79 مدرسة إعدادية تقنية موزعة على كامل تراب الجمهورية تضم 12080 تلميذا وتعتبر المدارس الإعدادية التقنية فرصة مهمة جدا بالنسبة للتلاميذ الذين أنهوا مرحلة التعليم الابتدائي ويشكون صعوبات في التعلم، حيث تفتح لهم أفاقا جديدة عوضا عن مغادرتهم للمنظومة التربوية كم أنها تساهم بشكل فعال في التقليص من ظاهرتي الرسوب والانقطاع وتحسين ظروف التمدرس وتطوير ما الحياة المدرسية إلى جانب دعم الانصاف وتعزيز تكافؤ الفرص أمام الجميع وتطوير مسالك التوجيه المدرسي وإعداد التلاميذ وتكوينهم للانخراط في سوق الشغل.

السؤال عدد 3: هل لمعضلة العنف المدرسي نصيب في البرمجة التربوبة؟

يعتبر الحدّ من ظاهرة العنف في الوسط المدرسي من أولوبات برنامج عمل وزارة التربية في إطار مقاربة تشاركية تفاعلية بين مختلف المتدخلين لذلك لا يمكن الحديث عن العنف في الوسط المدرسي في منأى عن التحولات الاجتماعية والاقتصادية والأسربة والثقافية وتداعياتها على الوسط المدرسي.

وقد حرصت الوزارة على إدراج موضوع العنف في الوسط المدرسي ضمن المخططات الاستراتيجية لوزارة التربية 2016-2020 و2025-2025 و2025 ورؤية تونس للتربية في أفق 2035 في إطار توفير بيئة تعليمية آمنة وجاذبة.

هذا بالإضافة إلى إحداث مرصد وطني للتربية لرصد كل الظواهر السلبية التي تهدد سلامة التلميذ والمدرسة .

وتضمن برنامج عمل الوزارة في هذا الموضوع جملة من الأولوبات التي سيتركز عليها العمل للحد من ظاهرة العنف المدرسي تتمثل في:

- تطوير منظومة إحصاء ومتابعة حالات العنف والظواهر المستجدة داخل المؤسسات التربوية
- إطلاق حملات إعلامية توعوية تحسيسية حول التصدّي للعنف المدرسي ومختلف الظواهر،
- إنتاج مشاريع مدرسية بيداغوجية خاصة بمقاومة الظواهر المستجدة في إطار مشروع المؤسسة،
- إرساء مقاربة تشاركية تربوية، أمنية، اجتماعية صحية ...
 للتوقي من الظواهر المستجدة والتصدي لها،
- تكوين الإطار التربوي في مجال آليات التصدي للسلوكات المستجدة .
- إحداث فضاءات للحوار الحر لفائدة المتعلمين المعرضين والمهددين للسلوكات المحفوفة بالمخاطر،
- تفعيل تطبيقة مرصد عين التي تمكن من رصد حالات العنف وغيرها من المخاطر التي يتعرض لها- التلاميذ،

السؤال عدد 4: متى يتم توفير النقل المدرسي لتغطية أكبر عدد ممكن من الولايات؟

يؤمن النقل المدرسي عبر ديوان الخدمات المدرسية وناقلون متعاقدون مع المجالس الجهوية وناقلون متعاقدون مع جمعية مدنية.

وفي إطار تطوير منظومة النقل المدرسي وتوسيع دائرة المنتفعين استلمت وزارة التربية خلال شهر ماي 2023، 95 حافلة جديدة (31 حافلة من فئة 22 مقعدا) موزعة على كافة المندوبيات، كما يتم العمل على توفير حافلات إضافية حوالي 80حافلة لتعزيز أسطول النقل المدرسي.

السؤال الكتابي للنائب جلال الخدمي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي

الموضوع: حول وضعية المعلمون النواب المستثنين من قائمة الانتداب بسيدي بوزيد دفعة 2021 ودفعة 2022.

بعد أن نزلت القائمة الخاصة بدفعة 2021 مازالت دفعة 2022 لم تر النور بعد.

- متى يتم إنزال قائمة المعلمين النواب دفعة 2022 وعددهم 92معلم نائب؟
 - متى يتم صرف مستحقات دفعة 2021 ؟
 - متى تتم التسوية الإدارية؟

والسلام

إجابة السيد وزير التربية

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 23 فيفري 2024 تحت عدد ص-2024-0000656-3000-26

المصاحيب: خمس بطاقات (05) حول سؤال كتابي.

وبعد، تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت يها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه خمسة أسئلة (05) كتابية إلى عناية السيد وزير التربية من قبل النوّاب بمجلس نواب الشعب السادة حسن جربوعي (02) وجلال خدمي (01) وعمر بن عمر (01) ويوسف التومي(01) ، يشرفني موافاتكم بالبطاقات المرفقة حول الأسئلة الكتابية الموجهة في الغرض.

للتفضل بالإحاطة ولما يتعيّن.

بطاقة حول سؤال كتابى لنائب الشعب السيّد جلال الخدمي

الموضوع: بخصوص وضعية المعلمين النواب بسيدي بوزيد دفعة 2021 و 2022.

جوابا على سؤالكم الذي تفضّلتم به أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

فيما يخص نواب دفعة 2021 فقد تم إجراء بحث إداري ومالي بالمندوبية الجهوية للتربية بسيدي بوزيد من قبل التفقدية العامة الإدارية والمالية خلص إلى سلامة عدد 50 وضعية من بين 56 وتمت مراسلة مصالح رئاسة الحكومة حول تسوية وضعيتهم الإدارية والمالية حيث يتجه اعتبارهم أعوان وقتيين حالما تأذن رئاسة الحكومة لاستكمال إجراءات انتدابهم.

أما فيما يخص دفعة نواب 2022 فقد تمت إحالة ملفات 92 منهم في مرحلة أولى على القضاء حسب البحث المجرى من قبل التفقدية العامة الإدارية والمالية وإضافة 03 آخرين ليصبح العدد الجملي للمحالين على القضاء 95، واستئناسا بما تم في شأن نواب دفعة 2021وتوفر وثائق جديدة في شأنهم (87 ملفا) فإن التفقدية العامة الإدارية والمالية بصدد إعادة دراسة الملفات مع إجراء بحث ميداني مع المعنيين بالأمر علما وأنه تم دعوة البقية وعددهم 80 نواب إلى توفير وثائق إضافية قصد إرسالها للتفقدية العامة الإدارية والمالية.

وجوابا على النقطة الثانية من السؤال الكتابي المتعلقة بموعد صرف مستحقات المعلمين النوّاب دفعة 2021، نفيدكم أنّ عمليّة خلاص المعنيين بالأمر مرتبطة باستكمال الإجراءات الإدارية المتمثلة في إنجاز قرارات الانتداب والتنصيب عبر منظومة" إنصاف "حتى يتسنى، فيما بعد، صرف مستحقاتهم المالية.

السؤال الكتابي الأول للنائب حسن جربوعي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: بخصوص النقل المدرسي بالمدارس الابتدائية الحاج قاسم 1 ومدرسة البرمكي عمادة العوادنة من معتمدية منزل شاكر ولاية صفاقس

تحية طيبة،

تعقيبا على الاستفسار الذي وجهته إلى سيادتكم خلال الجلسة العامة المنعقدة بتاريخ 23 جانفي 2024 تحت قبة مجلس نواب الشعب، بخصوص اشكالية النقل المدرسي.

كنتم قد أكدتم على اتخاذ عدة إجراءات منها توفير حافلة نقل تلمذي عند الحاجة، وفي هذا الإطار أطلب منكم الإذن للمصالح المختصة قصد توفير حافلة لتلاميذ مدرسة الحاج قاسم 1 ومدرسة البرمكي من معتمدية منزل شاكر والذين يمثلون قرابة 45 تلميذا في كل مدرسة يتكبدون كل يوم مشاق الطريق نظرا لبعد المسافة التي لا تقل عن 5 كلم وهو ما انجر عنه التأخر عن قاعات الدرس والانقطاع المبكر عن التعليم.

فالرجاء تنفيذ الإجراءات التي وعدتم باتخاذها لتمكين التلاميذ من حقهم في التعليم في ظل ظروف تنقل آمنة .

إجابة السيد وزير التربية

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 23 فيفري 2024 تحت عدد ص-2024-0000656-3000-26

المصاحيب: خمس بطاقات (05) حول سؤال كتابي.

وبعد، تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت بها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه خمسة أسئلة (05) كتابية إلى عناية السيد وزير التربية من قبل النوّاب بمجلس نواب الشعب السادة حسن جربوعي (02) وجلال خدمي (01) وعمر بن عمر (01) ويوسف التومي(01) ، يشرفني موافاتكم بالبطاقات المرفقة حول الأسئلة الكتابية الموجهة في الغرض.

للتفضل بالإحاطة ولما يتعين.

بطاقة حول سؤال كتابي لنائب الشعب السيّد حسن جربوعي

الموضوع :بخصوص النقل المدرسي بالمدارس الابتدائية الحاج قاسم 1 ومدرسة البرمكي عمادة العوادنة من معتمدية منزل شاكر ولاية صفاقس.

جوابا على سؤالكم الذي تفضلتم به أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

- يتم تحديد قائمة التلاميذ المعنيين من قبل المندوبيات الجهوية والسلط المحلية تحت إشراف السلط الجهوية.
- يتدخل ديوان الخدمات المدرسية إثر ذلك لتوفير خدمة النقل المدرسي لمستحقيه وذلك بالتعاقد بين المجالس الجهوية والناقلين الريفيين.
- تم تحديد مسارات عمل حافلات النقل المدرسي التي وضعتها وزارة التربية على ذمة ديوان الخدمات المدرسية من قبل المندوبيات الجهوبة للتربية.
- لم يتم إعلام ديوان الخدمات المدرسية من قبل السلط الجهوية بحاجة تلاميذ المدرسة الابتدائية الحاج قاسم اومدرسة البرمكي عمادة العوادنة من معتمدية منزل شاكر ولاية صفاقس إلى النقل المدرسي.
- في إطار المتابعة اليومية لسير نشاط خدمة النقل المدرسي في ولاية صفاقس، وبهدف معالجة كافة الاشكاليات وتفاديا لكلّ ما من شأنه أن يعيق السير العادي لهذه العملية، راسلنا السيد والي

صفاقس بتاريخ 22 فيفري 2024 وطلبنا عقد اجتماع تحت إشرافه ويحضره كافة المتدخلين في هذه الخدمة من أجل إيجاد حلول عاجلة تمكننا من توفير خدمة النقل المدرسي لكل مستحقيه وما زلنا في انتظار تحديد موعد لهذا الاجتماع.

السؤال الكتابي الثاني للنائب حسن جربوعي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: تسييج المدرسة الابتدائية الحاج قاسم 1 من معتمدية منزل شاكر ولاية صفاقس

المصاحيب: (03) صور توضيعية للوضع الكارثي لمدرسة العاج قاسم 1.

تعتبر المدرسة الابتدائية الحاج قاسم 1 مهمّشة حيث توجد في جهة بعيدة عن مناطق العمران يتكبد تلاميذها مشاق الوصول إلها، إضافة إلى أنها تفتقر إلى أهم الشروط التي تحميم وتهئ لهم المناخ والإطار المناسب للدراسة، فهذه المدرسة غير مسيّجة وبالتالي أصبحت مرتعا للكلاب السائبة وعدة حيوانات أخرى ممّا بعث الرّعب والقلق في صفوف التلاميذ الذين فقدوا التركيز في القسم وضعفت رغبتهم في مزاولة الدراسة.

متى سيتم تسييج مدرسة الحاج قاسم 1 من معتمدية منزل شاكر ولاية صفاقس لضمان ظروف دراسة ملائمة؟







إجابة السيد وزير التربية

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 23 فيفري 2024 تحت عدد ص -2024-0000656-3000-26

المصاحيب: خمس بطاقات (05) حول سؤال كتابي.

وبعد، تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت بها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه خمسة أسئلة (05) كتابية إلى عناية السيد وزير التربية من قبل النوّاب بمجلس نواب الشعب السادة حسن جربوعي (02) وجلال خدمي (01) وعمر بن عمر (01) ويوسف التومي(01) ، يشرفني موافاتكم بالبطاقات المرفقة حول الأسئلة الكتابية الموجهة في الغرض.

بطاقة حول سؤال كتابي لنائب الشعب السيد حسن جربوعي

الموضوع: بخصوص تسييج المدرسة الابتدائية الحاج قاسم 1 من معتمدية منزل شاكر ولاية صفاقس.

جوابا على سؤالكم الذي تفضلتم به أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

تقع المدرسة الابتدائية الحاج قاسم 1 على قطعة أرض مساحتها 18123 متر مربع ويبلغ محيطها حوالي 546 متر طولي .وحيث أن الاعتمادات المتوفرة في السنوات الفارطة للجهة والمخصصة لبناء الأسيجة لا تغطّي مبلغ الأشغال المستوجبة لتسييج المدرسة، وعليه سيتم إدراج هذا المشروع ضمن برنامج الصيانة لسنة 2025.

السؤال الكتابي

للنائب سفيان بن حليمة

الموضوع :حول هدم وإعادة بناء معهد "حمام سوسة 1" بمعتمدية حمام سوسة من ولاية سوسة.

أما بعد،

نظرا للحالة الخطيرة التي أصبح عليها الهيكل الخرساني الحامل لمعهد حمام سوسة 1 وجهديدها لسلامة الإطار التربوي التلاميذ وذلك حسب تقارير الاختبار التي قام بها خبراء وقع تكليفهم من قبل المندوبية الجهوية بسوسة بالتنسيق مع بلدية حمام سوسة، وقع تخصيص اعتمادات تقارب 3 مليون دينار من قبل وزارتكم منذ سنة 2019.

لهدم وإعادة بناء المعهد المذكور أعلاه في أقرب الآجال وعلى مراحل لتجنب خروجه نهائيا من الخدمة وليصبح مركب تعليميا ثقافيا ورياضيا حسب المواصفات الحديثة.

ولكن إلى يومنا هذا لم نشهد أي تقدم من قبل مصالح الوزارة بخصوص هذا المشروع رغم الأهمية التي يكتسها هذا الأخير.

وبالتالي نتوجه الى جنابكم بالسؤال التالي :ماهو سبب تأخر البدء في الأشغال رغم وجود الاعتمادات كما نرجو منكم مدنا بآخر التطورات في هذا الصدد.

إجابة السيد وزير التربية

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية .

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 15 فيفري 2024 تحت عدد ص-2024-000058-3000-26

وبعد، تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إلها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت ها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه ثلاثة أسئلة (03) كتابية إلى

عناية السيد وزير التربية من قبل النوّاب بمجلس نوّاب الشعب السيدان سفيان بن حليمة (01) يشرفني موافاتكم بالبطاقات المرفقة حول الأسئلة الكتابية الموجهة في الغرض.

للتفضل بالإحاطة ولما يتعيّن.

بطاقة حول سؤال كتابي لنائب الشعب السيد سفيان بن حليمة

الموضوع: بخصوص وضعيّة معهد" حمام سوسة 1 " بمعتمدية حمام سوسة ولاية سوسة.

جوابا على سؤالكم الذي تفضلتم به والمتعلق بتأخر البدء في أشغال صيانة معهد حمام سوسة1، أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

خلال سنة 2011 تمت برمجة إحداث معهد حمام سوسة 3 على قطعة أرض تابعة للبلدية تمسح حوالي 8500 متر مربع شريطة تعويض هذه القطعة بجز من معهد حمام سوسة 1 بمساحة 1000 متر مربع.

تم إنجاز الدراسات في سنة 2016 (المناظرة الوطنية للهندسة المعمارية) على قطعة الأرض المقترحة باعتمادات محالة لميزانية المجلس الجهوي.

تم إلغاء المعاوضة العقارية نظرا لعدم تكافؤ المساحة في المعاوضة وفي نفس الوقت تم برمجة دراسات لصيانة معهد حمام سوسة 1 سنة 2020.

قامت مصالح المندوبية الجهوية للتربية بالرفع المعماري ثم بإعداد تقرير اختبار فني في الغرض يبين وضعية الهياكل بالمعهد.

لم تتقدم الدراسات نظرا لوضعية المؤسسة حيث أن الفضاءات المستغلة حمام سوسة 1 لا يمكن الاستغناء عنها دون التأثير على السير العادى للدروس.

التأمت بتاريخ 2022/04/19 جلسة عمل على مستوى ولاية سوسة للنظر في هذه الوضعية وتم اقتراح استغلال الدراسات المنجزة وتحويلها لقطعة أرض على ملك وزارة التربية في الحوزة العقارية للمدرسة الإعدادية البحاير حمام سوسة حيث تم إعداد الدراسة الجيوتقنية والرفع الطبوغرافي وبصدد تطويع الدراسة الأولى على قطعة الأرض الجديدة.

بناء على ما تقدم تم الاتفاق على بناء معهد حمام سوسة 3 في مرحلة أولى مما يمكن من تحويل بعض فصول من المعهد إليه ليتسنى البدء في صيانة معهد حمام سوسة 1 على مراحل وبالتالي إعادة توظيف جميع الفضاءات الموجودة في الحوزة العقارية للمعهد والمدرسة الابتدائية الأخلاق.

السؤال الكتابي

للنائب طارق مهدي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بسؤال كتابي لحضرتكم.

1. ماهي التدابير والإجراءات السريعة التي يمكن لمعالي الجناب اتخاذها لتلاميذ المدرسة التونسية بالدوحة بدولة قطر لضمان مشاركتهم في امتحانات البكالوريا لهذه السنة والتي يكفلها حقهم الدستوري في التعليم بالفصلين 44 و 52 من الدستور 2022 ؟

2ماهى تدابير الوزارة:

- في فصل التسجيل في امتحان بكالوريا 2024 والنأي به عن مسار البت في مطلب الاعتماد الذي قد يستغرق وقتا طويلا قد يتداخل مع روزنامة الامتحان، وقد يتجاوز موعد إجرائه، ومن شأنه التشويش على استعدادات التلاميذ للامتحان مما يؤثر سلبا في نتائجهم.
- في الإسراع بتسجيل تلاميذ المدرسة في امتحان البكالوريا قبل موعده بوقت كاف يتيح لهم الاستعداد للسفر واقتطاع التذاكر بأسعار معقولة والتفرغ للإعداد للامتحان في ظروف طبيعية على قدم المساواة مع بقية زملائهم داخل أرض الوطن.
- في تهيئة الظروف الملائمة لإجراء المترشحين من المدرسة لامتحان البكالوريا واستكمال ترتيبات تجميعهم في مركز امتحان موحد (معهد قرطاج- المندوبية الجهوية للتربية بتونس 1) جربا على السنة الحميدة التي دأبت عليها في الدورات السابقة.

إجابة السيد وزبر التربية

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية .

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 15 فيفري 2024 تحت عدد ص 2024-0000558-3000

وبعد، تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت ها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه ثلاثة أسئلة (03) كتابية إلى عناية السيد وزير التربية من قبل النوّاب بمجلس نواب الشعب، السيد طارق المهدي (01) موافاتكم بالبطاقات المرفقة حول الأسئلة الكتابية الموجهة في الغرض.

يشرفني للتفضل بالإحاطة ولما يتعيّن.

والسلام

بطاقة حول سؤال كتابي لنائب الشعب السيد طارق مهدي

الموضوع :بخصوص التدابير الممكن اتخاذها لفائدة تلاميذ المدرسة التونسية بالدوحة.

جوابا على سؤالكم الذي تفضّلتم به أتشرف بإفادتكم بالمعطيات تالية:

في انتظار تسوية وضعية المدرسة التونسية بالدوحة تضمن وزارة التربية مشاركة التلاميذ المعنيين في مختلف الامتحانات الوطنية (امتحان البكالوريا- امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي العام مناظرة الدخول إلى المدارس الإعدادية النموذجية) وذلك من خلال أحد التوجهين:

- 1) تسجيل تلاميذ المدرسة التونسية بالدوحة على مدرسة خاصة افتراضية راجعة بالنظر إلى المندوبية الجهوبة للتربية بتونس 1،
- 2) تسجيل تلاميذ المدرسة التونسية بالدوحة كمترشّحين بصفة فردية على المندوبية الجهوية للتربية بتونس 1 (في هذه الحالة فإنّ المترشحين المعنيين لن يتمتعوا بشروط النّجاح بالإسعاف على غرار الدورات السابقة).

السؤال الكتابي

للنائب عمر بن عمر

الموضوع: طلب توجيه سؤال كتابي حول قطاع التربية بمعتمديتي زرمدين وبني حسان.

سيدى الوزير،

تعتبر المؤسسات التربوية بولاية المنستير إحدى أقدم المؤسسات بالجمهورية التونسية ونظرا لتقادمها وعدم إجراء الصيانة الدورية اللازمة لها، أصبحت أغلب هذه المؤسسات ذو بنية تحتية مهترأة وتمثل خطرا على روادها واعتبارا بأن ولاية المنستير هي جهة وافدة نظرا للثقل الاقتصادي والتجاري الذي تعرفه وما انجر عنه من تزايد في عدد التلاميذ .وتبعا لجلسة مناقشة ميزانية الدولة لسنة 2024 (مهمة وزارة التربية) بتاريخ 02 ديسمبر ,2023 وقع طرح العديد من النقائص والإشكاليات التي تهم قطاع التربية بالولاية و خاصة بمعتمديتي زرمدين وبني حسان وتتمثل في:

على مستوى معتمدية زرمدين

- أغلب الأقسام بالمدارس الابتدائية بزرمدين وخاصة مدرسة شارع بورقيبة ومدرسة 3 جانفي ومدرسة حي القدس متداعية للسقوط وتمثل خطرا على روادها.
 - عدم ربط المعهد الثانوي بزر مدين بشبكة التطهير.
- تمثل المدرسة الابتدائية ابن خلدون بالأربام خطرا على المعلمين والتلاميذ خاصة على اعتبار وأنها متداعية للسقوط و بها قرار هدم منذ أكثر من 5 سنوات والى اليوم لا يزال التلاميذ يزاولون التعليم بها.
- نقص فادح في القاعات بالمدرسة الابتدائية بالمليشات وما انجر عنه من اكتظاظ بأغلب الفصول.
- غياب سور للمدرسة الابتدائية بالعلالشة وما يمثله ذلك من خطر على التلاميذ باعتبار وان المدرسة تفتح على غابة.
- اهتراء وتقادم البنية التحتية للمعهد الثانوي بمنزل الحياة وعدم توفر قاعة مراجعة ومخبر به.

على مستوى معتمدية بني حسان

- غياب قاعة مراجعة وقاعة متعددة الاختصاصات لتدريس مواد التنشئة الاجتماعية والفنية بالمدرسة الإعدادية بالغنادة.
- تهيئة وصيانة القاعة المغلقة بالمدرسة الابتدائية بالغنادة لتصبح قابلة للاستغلال.
- إضافة قاعة وبناء سور للقسم التحضيري بالمدرسة الابتدائية بالعثامنة وتجهيزه بالألعاب اللازمة وتهيئة الملعب

الممارسة النشاط الرياضي.

- صيانة وتجديد الوحدات الصحية بالمدرسة الابتدائية المستقبل بالجنائحة وبناء مكتب لمدير المدرسة.
- برمجة إحداث مدرسة ابتدائية ببني حسان نظرا للاكتظاظ الحاصل بالمدارس الحالية من جهة والامتداد السكاني للمدينة من جهة أخرى.
- التسريع في تهيئة ملعب المدرسة الإعدادية ببني حسان وذلك على اعتبار النقص الذي يشهده على مستوى التحتية مع العلم وأن المجتمع المدني وبالتنسيق مع الجمعيات الرياضية لألعاب القوى أنجزت مثال تقربي انجاز هذا المشروع باعتباره المتنفس الوحيد للتلاميذ.

فما هي الإجراءات التي وقع اتخاذها في كل مؤسسة تربوية من هذه المؤسسات؟ مع الشكر .

إجابة السيد وزير التربية

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 23 فيفري 2024 تحت عدد ص-2024-0000656-3000-26

المصاحيب: خمس بطاقات (05) حول سؤال كتابي.

وبعد، تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت بها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه خمسة أسئلة (05) كتابية إلى عناية السيد وزير التربية من قبل النوّاب بمجلس نواب الشعب السادة حسن جربوعي (02) وجلال خدمي (01) وعمر بن عمر (01) ويوسف التومي(01) ، يشرفني موافاتكم بالبطاقات المرفقة حول الأسئلة الكتابية الموجهة في الغرض.

للتفضل بالإحاطة ولما يتعين.

بطاقة حول سؤال كتابي لنائب الشعب السيد عمر بن عمر

الموضوع:بخصوص قطاع التربية بمعتمديتي زرمدين وبني حسان من ولاية المنستير.

جوابا على سؤالكم الذي تفضلتم به أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

معتمدية زرمدين

- المدرسة الابتدائية شارع بورقيبة: زرمدين: تم رصد اعتمادات بقيمة 700 أ.د ضمن برنامج الصيانة لسنة 2021 لهيئة المؤسسة ويقع حاليا إعادة الإعلان عن طلب العروض للمرة الرابعة وفي الأثناء وقع تركيز 3 قاعات جاهزة الصنع والإذن بأشغال صيانة أسقف قاعات بالمدرسة عن طريق المؤسسات الصغرى المحدثة في إطار جيل جديد من الباعثين الشبان ضمن برنامج الصيانة لسنة 2023
- المدرسة الابتدائية منزل حياة (ابن خلدون بالأريام:) تم التدخل في المؤسسة عديد المرات حيث تمت صيانة المجموعات الصحية وقاعة إعلامية بالإضافة إلى بناء قاعتين وجزء من السياج. هذا وقد تم رصد اعتمادات بقيمة 450 أ.د لتهيئة المؤسسة ضمن برنامج الصيانة لسنة 2021 وستتم إعادة الإعلان عن طلب العروض للمرة الثالثة. وفي الأثناء تم تركيز 3 قاعات جاهزة الصنع.
- المدرسة الابتدائية 3 جانفي زرمدين: تم التدخل في المؤسسة في قسط أول تم خلاله هدم وبناء 5 قاعات والمجموعات الصحية والمركب الإداري .كما تم برمجة التدخل لهدم 3 قاعات مغلقة انتفت الحاجة لها ضمن برنامج الصيانة لسنة 2024 نظرا لأن القاعات المتوفرة عددها 7 وهي كافية لعدد الفصول 11.
- <u>معهد زرمدين:</u> تم صيانة المجموعات الصحية منذ سنة 2017 ولم يتم مد شبكات الصرف الصعي بمحيط المعهد من طرف الوكالة الوطنية للتطهير إلا إثر إتمام المشروع وتم رصد اعتمادات بقيمة 700 أ.د ضمن برنامج الصيانة لسنة 2022 للقسط الثالث من المشروع وسيتم ربط المعهد بشبكة التطهير ضمن مكونات المشروع.
- المدرسة الابتدائية بالعلالشة: تم برمجة بناء جزء من السياج ضمن ميزانية 2024.
- المدرسة الابتدائية الفتح بالمليشات تم برمجة مشروع صيانة المؤسسة سنة 2023 بقيمة 680 أ.د والمشروع بصدد الإنجاز

كما أن المدرسة تحتوي على 7 قاعات كافية بالنسبة لعدد الفصول 13.

- <u>معهد منزل حياة:</u> تم التدخل لصيانة المجموعات الصحية عن طريق المؤسسات الصغرى المحدثة في إطار جيل جديد من الباعثين الشبان سنة 2022. بالإضافة إلى إدراج تهيئة المعهد ضمن برنامج الصيانة لسنة 2023.
- هذا وقد تم خلال السنوات 2018-2024 برمجة 18 مشروع بمعتمدية زرمدين بقيمة 4, 4 مليون دينار.

معتمدية بني حسان:

- المدرسة الابتدائية بالغنادة :تم التدخل ضمن البرنامج الخصوصي لصيانة 5 قاعات كما أن المؤسسة تحتوي على 9 قاعات مستغلة كافية لعدد الفصول 1.4
- المدرسة الإعدادية بالغنادة :تم إنجاز قاعة بالمؤسسة وبرمجة بناء قاعة إضافية ضمن برنامج التوسيعات لسنة 2023 وتهيئة المؤسسة ضمن برنامج الصيانة لسنة 2023 بقيمة 150 أ.د والمشروع في مرحلة الإعلان عن طلب العروض.
- المدرسة الابتدائية بالعثامنة :تم بناء الفضاء التحضيري سنة 2019 وسيتم برمجة السياج ضمن تدخلات المؤسسات الصغرى هذا وقد تم تسليم إدارة المؤسسة التجهيزات الخاصة بالفضاء التحضيري .كما أن المؤسسة تحتوي على 3 قاعات كافية لعدد الفصول 6.
- المدرسة الابتدائية المستقبل بالجنايحة: تم التدخل سابقا لتهيئة المجموعات الصحية بالمؤسسة .وسيقع برمجة تهيئة المؤسسة حسب أولوبات الجهة ببرنامج الصيانة للسنوات المقبلة .
- المدرسة الإعدادية ببني حسان: تم برمجة أشغال صيانة بالمؤسسة بمبلغ 1 مليون دينار وقد بلغت نسبة تقدم الأشغال 98 % في حين تقدم المجتمع المدني بمقترح مشروع إنارة الملعب لاستغلاله من قبل الجمعيات الرياضية ومصالح المندوبية الجهوبة للتربية بصدد النظر في هذا المقترح.

هذا وقد تم خلال السنوات 2018-2024 برمجة 09 مشاريع بمعتمدية بني حسان بقيمة 2.7 مليون دينار .

السؤال الكتابي

للنائب يوسف التومي

الموضوع :سؤال كتابي الى السيد وزير التربية عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

تحية طيبة وبعد،

سيد وزير التربية، معتمدية الزاوية والقصيبة والثريات من ولاية سوسة منطقة جذب للسكان خاصة في السنوات الأخيرة بحكم قربها لمركز الولاية وحيث ان المدرسة الإعدادية لمعتمدية الزاوية والقصيبة والثريات تضم أكثر من 2000 تلميذ الى جانب المعهد الثانوي الذي يضم قرابة 1500 تلميذ.

وقد وقع توفير قطعة ارض بمدينة قصيبة سوسة تمسح 16000 متر لا حداث مدرسة اعدادية ومعهد ثانوي وفضاء رياضي وقد وقع برمجة هذا المشروع بميزانية 2024 لذا نتساءل سيد الوزير في أي مرحلة وصل هذا المشروع؟

كما وقع برمجة احداث مدرسة ابتدائية بمدينة زاوية سوسة سنة 2020 ووقع طلب العروض في مناسبتين الا أنه لم يسفر على مشاركين لذا نتساءل هل وقع إعادة طلب العروض بخصوص هذا المشروع؟

كما وقع الاتجاه في احداث مدرسة ابتدائية بنهج طه حسين زاوية سوسة وقد وقع الاتفاق في جلسة بمقر المعتمدية منذ 3 سنوات للانطلاق في إجراءات الانتزاع لفائدة المصلحة العامة واقتناء العقار الاأنه والى حد هذا التاريخ فان إجراءات الانتزاع متعطلة فتساؤل عن الأسباب التي حالت عن القيام بالإجراءات الضرورية.

هل سيقع برمجة زيادة أقسام للتدريس بمدرسة الامتياز ومدرسة الجمهورية بزاوية سوسة؟

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير.

إجابة السيد وزير التربية

الموضوع: حول الإجابة عن أسئلة كتابية.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 23 فيفري 2024 تحت عدد ص-2024-0000656-3000-26

المصاحيب: خمس بطاقات (05) حول سؤال كتابي.

وبعد، تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت يها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه خمسة أسئلة (05) كتابية إلى عناية السيد وزير التربية من قبل النوّاب بمجلس نواب الشعب السادة حسن جربوعي (02) وجلال خدمي (01) وعمر بن عمر (01) ويوسف التومي(01) ، يشرفني موافاتكم بالبطاقات المرفقة حول الأسئلة الكتابية الموجهة في الغرض.

للتفضل بالإحاطة ولما يتعيّن.

بطاقة حول سؤال كتابي لنائب الشعب السيّد يوسف التّومي

الموضوع :بخصوص إحداث مؤسسات تربوية بمعتمدية الزاوية والقصيبة والثريات من ولاية سوسة .

جوابا على سؤالكم الذي تفضّلتم به أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية:

- إحداث مدرسة إعدادية ومعهد: تم برمجة الإحداث على قطعة أرض دولية تمسح 16.000 م 2 وتم إعداد الملف المرجعي والدراسة الجيوتقنية والرفع الطبوغرافي لقطعة الأرض وتم إرسالها إلى وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع مساندة تنمية القدرات التقنية والتكنولوجية الممول من طرف البنك الإفريقي التي أحالته بدورها لوزارة التجهيز والإسكان بتاريخ 27 فيفري 2024 لإعداد ملف المناظرة المعمارية نظرا لتصنيفه كمشروع وطني.
- إحداث المدرسة الابتدائية الازدهار بالزاوية: تم إعادة الإعلان عن طلب العروض وتم إعداد تقرير تقييم العروض وإرساله إلى الوحدة المموّلة للمصادقة عليه ومن المزمع أن تنطلق الأشغال في موفى شهر مارس 2024.
- إحداث المدرسة الابتدائية طه حسين بالزاوية: قامت مصالح المندوبية الجهوية للتربية بإيداع ملف الانتزاع لدى مصالح الإدارة العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.
- المدرسة الابتدائية الامتياز والمدرسة الابتدائية 02 المجمهورية: تم ضمن برنامج التوسيعات لسنة 2024 برمجة بناء

قاعات عادية بالمدرسة الابتدائية الامتياز الزاوية وقاعة عادية بالمدرسة الابتدائية العهد الجديد الزاوية في انتظار بناء المدرسة الابتدائية الازدهار التي ستخفف الكثافة عن كل من مدرستي الامتياز والجمهورية.

وبالنسبة إلى برمجة زيادة فصول للتدريس بهذه المدارس، تجدر الإشارة إلى أنّ الترفيع في عدد الفصول يتم بالاتفاق مع الجهة كلّما اقتضت الحاجة ذلك شريطة توفّر الإطار المدرّس والفضاء.

السؤال الكتابي الأول للنائب أحمد سعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع: سؤال كتابي لرئيس الحكومة بخصوص الفساد المتمثل في استلزام استخلاص المعاليم والأداءات الراجعة للجماعات المحلية في دوس على أحكام الدستور ومجلة المحاسبة العمومية ومجلة المجاية المحلية.

سيدي،

لا يخفى عليكم ان احكام الفصول 5 و69 و75 و264 و275 و276 69 من مجلة المحاسبة العمومية تحجر استلزام استخلاص المعاليم والأداءات الراجعة للجماعات المحلية .كما انها تنص بوضوح ودون لبس على ان المعاليم والأداءات الراجعة للجماعات المحلية لا يمكن بأي حال من الاحوال استخلاصها وجمعها الا من قبل محاسبين عموميين تتم تسميتهم بقرار من وزير المالية خلافا لذلك وفي دوس مفضوح على التشريع الجاري به العمل وتجاهل متعمد له، دابت الجماعات المحلية على استلزام استخلاص المعاليم والأداءات من خلال تسويغ خاصة الاسواق في اطار بتات عمومية غير شرعية .وفاسدة هل يعقل تفويض استخلاص المعاليم والأداءات لغير المحاسبين العموميين من البلطجية والنصابين والمتحيلين والخارجين على القانون المفسدة الكبرى ان يتم ابرام عقود في هذا الاطار مخالفة لكراس الشروط العام النموذجي المعد من قبل وزارة الداخلية وكذلك عقد اللزمة العام النموذجي المعد من قبل رئاسة الحكومة .فالملاحظ ان اصحاب اللزمات لا يحترمون ابسط الشروط الواردة بكراس الشروط العام النموذجي دون ان يتم فسخ العقود المبرمة معهم .هل يعقل ان يتمكن البعض من اصحاب اللزمات من عدم اشهار تعريفة المعاليم واستخلاص معاليم تفوق تلك المنصوص عليها بمجلة الجباية المحلية دون ان تحرك الجماعات المحلية ساكنا؟ فقد لاحظنا أن المعاليم المستخلصة بأسواق المنتوجات الفلاحية تختلف دون مبرر موضوعي من فلاح لآخر . هل يعقل ان يتمكن بعض اصحاب اللزمات من ابتزاز مستعملي المرافق العمومية وفي بعض الاحيان الاعتداء عليهم بالعنف وبالأخص بالشواطئ دون ان تحرك الجماعات المحلية ساكنا؟ هل يعقل أن يتم تمكين البعض من أصحاب اللزمات في ظروف فاسدة وغير شفافة ودون تقديم مبررات موضوعية من التخفيض في معلوم وقيمة اللزمة بعد تقديم مطلب في الغرض بتعلات واهية كضعف مردودية اللزمة وهذا من شأنه المساس بصفة صارخة من قواعد المساواة والشفافية والمنافسة؟

تبعا لما تقدم وبالنظر لمظاهر الفساد المشار اليها اعلاه، هل تعتزمون القيام بما يلى:

1/ايقاف العمل بالية استلزام استخلاص المعاليم الراجعة للجماعات المحلية،

2/فتح تحقيق بخصوص التخفيض في ظروف فاسدة في معاليم اللزمات (قيمة اللزمات)،

3/توفير الأمن لمستعملي الاسواق والتصدي للبلطجية المنتدبين من قبل اصحاب اللزمات لترهيب الناس،

4/المبادرة فورا بفسخ العقود المبرمة مع الاشخاص الذين لا يحترمون كراس الشروط النموذجي،

5/إحالة هذا الملف الى القطب القضائي الاقتصادي والمالية.

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام

إجابة السيد رئيس الحكومة

الموضوع :حول الأسئلة الكتابية للنائب المحترم السيد أحمد السعيداني.

المرجع: مكتوبكم المؤرخ في 16 جانفي 2024.

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بموافاتكم طي هذا بالإجابة عن الأسئلة الكتابية التي توجه بها النائب المحترم السيد أحمد السعيداني إلى رئاسة الحكومة حول المواضيع التالية:

- ✓ إجراءات الاستعانة بالقوة العامة عند تنفيذ حكم قضائى،
- ✓ استخلاص المعاليم والأداءات الراجعة بالنظر للجماعات
 المحلية
- ✓ الفساد المتمثل في تجاهل توصيات الموفق الإداري وتنمية البناء الفوضوي والتجاوزات والإضرار بجمالية المدينة ورفض إصدار وتنفيذ قرارات الهدم والإزالة والغلق من قبل بلدية تونس،

والمرجو من سيادتكم التفضل بالإذن بتسليمها إلى السيد عضو المجلس المعني بها.

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير.

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" أحمد السعيداني "عن ماطر - أوتيك

<u>ملخص السؤال :</u>

"حول استخلاص المعاليم والأداءات الراجعة بالنظر المجماعات المحلية."

نص الإجابة:

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلى:

✓ بخصوص شرعية استخلاص المعاليم البلدية عن طريق اللزمة:

تم الترخيص للبلديات في استلزام المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها بمقتضى الأمر عدد 52 لسنة 2020 المؤرخ في 28جانفي 2020 المتعلق بالمصادقة على نموذج تبويب ميزانية البلديات، حيث مكن الصنف الفرعي الأول "مداخيل استخلاص المعاليم المستوجبة من استلزام الملك العمومي البلدي "من الصنف المناني" المداخيل الجبائية الأخرى البلديات من استلزام المعاليم المنانية المحارية المعاليم المعالية المحارية المعالية المعالية المعالية المعارية المعالية المعارية المعالية المعارية المع

المرخص لها في استخلاصها داخل الأسواق (الفصول من 10-21 الى 20-01) والمسالخ (الفصل 50-21) والإشغال الوقتي للطريق العام (الفصل 50-21) ووقوف العربات بالطريق العام (الفصل 50-21) ولم يقتصر التبويب على المجالات المذكورة حيث مكن الفصل 99-21من التبويب المذكور البلديات من استخلاص أية معاليم أخرى مهما كان صنفها عن طريق اللزمة.

✓ بخصوص التجاوزات المرتكبة من قبل المستلزمين:

يتعين على البلديات طبقا لمقتضيات منشور وزير الداخلية عدد 4 المؤرخ في 22 فيفري 2019 المتعلق بضبط الإطار المرجعي لاستلزام المعاليم الواجبة بالأسواق والمسالخ البلدية ممارسة الرقابة على موضوع اللزمة بصفة دائمة وذلك انطلاقا مما تخوله لها سلطتها النابعة من إدارتها للمرفق العام من ممارسة الرقابة الاقتصادية والفنية والمالية المرتبطة بالمرفق العام المستلزم أو الناتجة عن الاتزامات المترتبة عن عقد اللزمة وخاصة مراقبة مدى احترام المستلزم للتعريفات والمعاليم الواردة بالأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2018 والمتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

علما وأن المنشور سابق الذكر ألزم البلديات بوجوب فسخ عقد اللزمة إذا ثبت من خلال أعمال الرقابة إخلال المستلزم بأحكام العقد أو بالتراتيب العامة المنظمة للمرفق العام وإسقاط كل الحقوق المترتبة عنه للمستلزم وذلك بعد التنبيه عليه وفقا للإجراءات المعمول بها في هذا الشأن والمدرجة بعقد اللزمة.

✓ مراجعة أثمان اللزمات بالتخفيض من قبل المجالس البلدية:

لا يمكن للبلديات طبقا لمقتضيات الفصل 267 من مجلة المحاسبة العمومية طرح مبالغ من أثمان اللزمات إلا بعد موافقة أمين المال الجهوي المختص ترابيا حيث ورد بالفصل المذكور ما يلي" يجوز طرح الموارد التي كلف المحاسب بجبايتها إذا ما تعذر عليه تحصيلها لعجز المطالبين عن تأديتها ويتم هذا الطرح بقرار من وزير المالية أو من فوض له وزير المالية في ذلك "بعد استشارة مجلس البلدية في الأمر".

السؤال الكتابي الثاني للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي همني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع: سؤال كتابي لرئيس الحكومة بخصوص اجراءات الاستعانة بالقوات العامة عند تنفيذ حكم قضائي

سيدي،

تتداول معلومات مفادها أنه يجب دفع معلوم مالي لا يقل عن 700 وينارا لفائدة القائمين على مراكز الشرطة او الحرس للانتفاع بتدخل القوات العامة من اجل تنفيذ حكم قضائي .فقد أكد العديد من المواطنين وعدول التنفيذ ان بعض القائمين على مراكز الحرس او الشرطة يفرضون عليهم دفع 700 دينارا مسبقا ودون تسليم وصل في الغرض إذا ما رغبوا في الانتفاع بتلك الخدمة العامة، الشيء الذي تسبب في حرمان الفقراء من الوصول الى حقوقهم .

وفي إطار التثبت من صحة المعلومات التي يتم تداولها بين العموم ونظرا للصعوبات الكبيرة التي تواجه مستعملي المرفق العمومي عند

طلب الحصول على هذه الخدمة هل تعتزمون القيام بالإجراءات التالية:

1/فتح تحقيق بخصوص هذا التجاوز الخطير

2/التثبت من الإجراءات الواجب إتباعها للحصول على مساعدة القوات العامة بغاية تنفيذ حكم قضائي،

3/العمل على اصدار منشور بالتعاون مع وزارة الداخلية لتحسيس المواطنين بهذا التجاوز،

4/ الجهة التي يجب التظلم إلها إذا لم يحصل صاحب الحكم المزمع تنفيذه على مساعدة القوات العامة علما ان تعطيل العمل بالقوانين يعد مظهرا من مظاهر الفساد،

5/إحداث خلية نجدة ومساعدة واحاطة بضحايا الابتزاز والرشوة،

6/العمل على تجريم تعطيل العمل بالقوانين في إطار مشروع المجلة الجزائية.

في انتظار جوابكم تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

إجابة السيد رئيس الحكومة

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" أحمد السعيداني "عن ماطر - أوتيك

ملخص السؤال:

"حول إجراءات الاستعانة بالقوة العامة عند تنفيذ حكم قضائي."

<u>نص الإجابة:</u>

أتشرف بإفادتكم بأن الفصل 41 من القانون الأساسي عدد 09 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جانفي 2018 والمتعلق بتنظيم مهنة العدول المنفذين ينص على أن رئيس "مركز الأمن الوطني أو الحرس الوطني المختص تقديم المساعدة الفورية إلى العدل المنفذ إذا حيل بينه وبين مباشرة مهامه المنصوص عليها بالفصل 13 من هذا القانون."

ويتبين من خلال الفصل المذكور أنه إذا وجد العدل المنفذ تصديا ولم يستطع تذليله أو وجد الأبواب موصدة له أن يقدم مطلبا للإسعاف بالقوة العامة على التنفيذ مع إثبات الصعوبات التي حالت دون التنفيذ، ويكون من واجب رؤساء المراكز تقديم المساعدة له ويقتصر دورهم على الحماية وتوفير مناخ أمني يمكنه من مباشرة أعماله ويرجع للعدل المنفذ وحده تسيير أعمال التنفيذ وتقدير مدى توفر شروطه تحت رقابة النيابة العمومية.

بالنسبة للصبغة الفورية في المساعدة، فإن الأمر يبقى نسبيا في بعض الحالات التي يكون فها للتنفيذ ردود أفعال من قبل المحكوم ضده وتداعيات يمكن أن يكون لها مساس بالأمن العام لذلك فإن رئيس مركز الأمن الوطني أو الحرس الوطني يكون في حاجة إلى إمهاله مدة زمنية لدراسة الموضوع من كل الجوانب وجمع المعطيات واتخاذ الاحتياطات الأمنية اللازمة عند الضرورة.

بخصوص منحة تقديم المساعدة بالقوة العامة، فقد تم تحديدها ضمن القرار المشترك بين السيدين وزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار المؤرخ في 25 جوان 2021 والمتعلق بضبط أجور العدول المنفذين حيث ورد بالقرار منحة تقديم

المساعدة بالقوة العامة التي تسلم إلى رئيس مركز الأمن الوطني أو الحرس الوطني المختص مقابل وصل في ذلك بحساب 20 دينارا لكل عون على الا تتجاوز 120 دينارا مهما كان عدد الأعوان المتدخلين ".

- أما بالنسبة لما تمت إثارته بخصوص توفر معلومات لديكم تتمثل في اشتراط دفع مبلغ مالي لا يقل عن 700 دينارا لفائدة القائمين على مراكز الأمن الوطني أو الحرس الوطني للانتفاع بتدخل القوة العامة من أجل تنفيذ حكم قضائي فإننا نفيدكم أن تنفيذ الأحكام القضائية عند الإسعاف بالقوة العامة تكون وفق ما نص عليه القانون المذكور أنفا كما أننا لم نتلقى شكايات سواء من قبل العدول المنفذين أو من قبل المواطنين طالبي الخدمة في الغرض، كما أنه بالقيام بتفقدات ورقابات في هذا المجال لم نسجل تجاوزات أو إخلالات تذكى.
- وفضلا عن ذلك، فإنه في صورة وجود خلل إجرائي أو تجاوز أو تقاعس من قبل مأموري الضابطة العدلية المكلفين بتوفير القوة العامة عند الاستعانة بهم عند الاقتضاء يمكن تقديم شكايات لدى الجهات القضائية للقيام بالتتبعات العدلية، كما أنه في صورة المماطلة فيمكن التظلم لدى الجهة الأمنية المعنية سواء لدى الرؤساء المباشرين في العمل أو لدى التفقدية العامة للسلك المعني.
- مع العلم أن وزارة الداخلية ساهرة على إنفاذ القانون على الكافة وتسعى إلى تذليل جميع الصعوبات بخصوص تنفيذ الأحكام من ذلك تم استقبال السيد عميد الهيئة الوطنية للعدول المنفذين بتونس بمقر الوزارة (بتاريخ 10 جانفي 2024) ، حيث تم التأكيد على ضرورة مواصلة تطوير مجالات التنسيق بين المؤسسة الأمنية وهيئة العدول المنفذين بهدف تسهيل تنفيذ الأحكام حماية لحقوق المتقاضين وأهمية مواصلة عقد جلسات تقييمية تقنية مشتركة بصفة دورية للوقوف على مدى التقيد بالإجراءات المنطبقة على المساعدة الفورية للعدول المنفذين وتحديد الاختصاص الترابي وتدارس الإشكاليات والصعوبات التطبيقية قصد تذليلها وإيجاد الحلول المناسبة لها.

السؤال الكتابي الثالث

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129من النظام الداخلي يهمني أن أحيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع: سؤال كتابي لرئيس الحكومة بخصوص الفساد المتمثل في تجاهل توصيات الموفق الاداري وتنمية البناء الفوضوي والتجاوزات والاضرار بجمالية المدينة ورفض اصدار وتنفيذ قرارات عدم وازالة وغلق من قبل بلدية تونس.

سيدي،

لا يخفى عليكم ان الموفق الاداري اصدر توصيات بتقريره لسنة 2016لوضع حد للفساد المتمثل في عدم تنفيذ قرارات الهدم والازالة وتعطيل العمل بالقوانين في دوس على الفصل 266 من مجلة الجماعات المحلية حيث جاءت ملاحظاته وتوصياته كالتالي ": يتضح من خلال عيّنة من الملفات التي بقيت محل متابعة لسنة 2017 ، أن إلحاق أعوان الشرطة البلدية بالأمن العمومي دون خضوعهم إلى إشراف رؤساء الجماعات العمومية المحلية أفقد هذه الأخيرة النجاعة المطلوبة في التدخل لفرض النظام وتطبيق القانون لغياب التنسيق

بين مختلف المصالح المتداخلة في مجال التهيئة الترابية والتعمير خاصة وأن لكل هيكله الإداري الراجع له بالنظر .يزداد الأمر تعقيدا عند التنفيذ إذا اقتضى الأمر الحصول على إذن بالقوة العامة من قبل وكيل الجمهورية وما يتطلبه ذلك من إحكام تنسيق بين أطراف عدة، خاصة وأن القانون خوّل إلى الوالي أن يأمر بإيقاف التنفيذ لاعتبارات خاضعة لسلطته التقديرية وفق مسؤوليته الإدارية والسياسيّة، وما يعنيه ذلك من أعباء وجهد لبرمجة التنفيذ ثانية .إنّ الأمر عدد 518 المؤرخ في 02 جوان 2012 حذف سلك مراقبي التراتيب وأدمج أعوانه بسلك الأمن والشرطة مما أثر سلبا على العمل البلدي فأفقدت البلدية سلطة الضبط العدلي حتى أنّ رئيس البلدية لا يمكنه تحرير مخالفة عاينها بنفسه ونجم عن ذلك فراغ اتسم بعدم التحرّك الفورى لإيقاف مخالفة عمرانية أو عدم التحرك الفوري لإيقافها عند حصولها .لقد حاول المنشور عدد 32 لسنة 2012 الصادر في 02 نوفمبر 2012 تلافي ذلك النقص لما نص بأنه يتولى أعوان الشرطة البلدية بدائرة كل بلدية أداء مهامهم تحت إشراف مراكز الشرطة البلدية أو مراكز الحرس الوطني حسب مرجع النظر وتحت إشراف رؤساء البلديات، إلا أنّ المنشور عدد 09 المؤرخ في 29 ماى 2013 أقصى رئيس البلدية من مهمة الإشراف على ذلك السلك. وبالتالي ولئن ظل رئيس البلدية المسؤول الأول عن التراتيب البلدية فإنه أصبح مجردا من سلطته الميدانية وحتى إذا اتخذت البلدية قرارات هدم في إبانها فإن تلك القرارات لا تنفذ وتبقى حبرا على ورق الأمر الذي يشجع على البناء الفوضوي وعلى تفشي المخالفات والنزاعات .وقد اوصى بتنقيح الأمر عدد 518 المؤرخ في 02 جوان 2012 المذكور أنفا وتعويض المنشور عدد 09 لسنة 2013 بمنشور جديد وجعل الشرطة البلدية تحت إشراف رئيس البلدية المختص ترابيا دون سواه بالنسبة للمناطق البلدية والوالي المختص جهويا بالنسبة للمناطق التي ليس لها

كان من المفروض العمل بتلك التوصيات الهامة والمبادرة بتحوير التشريع للتنصيص على خطية مالية يومية مشطة ضد المخالفين للتراتيب البلدية وغير المنفذين لقرارات الهدم والازالة والمحتلين للطربق العام والارصفة للحد من الفساد والرشوة وتعطيل العمل بالقوانين والتراتيب كما نلاحظه اليوم .كما يجب تجريم تعطيل العمل بالقوانين والتراتيب من قبل الاعوان العموميين المكلفين بانفاذ القوانين وكذلك مغادرة العون العمومي لمكان عمله دون موجب للحد من التسيب والاهمال والفساد والرشوة في هذا الاطار، تجدون طي هذا قرار هدم لم ينفذ بصفة متعمدة ومنظمة بمركب دائرة المكاتب الكائن بالمركز العمراني الشمالي اين رفضت رئيسة الدائرة البلدية بعي الخضراء ورئيسة بلدية تونس اصدار قرار غلق مقهى مفتوح بمساحة مشتركة بها مدارج النجدة الى جانب 9 قرارات هدم وازالة لم يتم تنفيذها ورفض اصدار قرارات هدم وازالة وغلق بالمركز العمراني الشمالي دون الحديث عن الفضلات التي تغطى المركز ان عدم تنفيذ واصدار قرارات هدم وازالة وغلق وعدم الرد على عرائض المواطنين يعد فسادا على معنى الفصل 266 من مجلة الجماعات المحلية والفصل 2 من القانون عدد 10 لسنة 2017 المتعلق بالتبليغ عن الفساد وحماية المبلغين والأمر عدد 982 لسنة 1993 المتعلق بضبط العلاقة بين الادارة والمتعاملين معها .

بالنظر لخطورة الفساد المشار اليه وتبعاته الكارثية، نطلب منكم المبادرة فورا باتخاذ الاجراءات التالية:

/1/تجسيم التوصيات الصادرة عن الموفق الاداري بخصوص تنفيذ قرارات الهدم والازالة،

2/التنصيص على عقوبة مالية يومية مشطة وكذلك عقوبة بالسجن ضد غير المستجيبين للقرارات الصادرة عن البلديات والولايات،

العمورين والتراتيب من قبل الاعوان العموميين ومغادرة الموظف لمكان عمله دون موجب،

4/فتح تحقيق بخصوص الفساد المتمثل في رفض تنفيذ واصدار قرارات هدم وازالة وغلق بالمركز العمراني الشمالي من قبل بلدية وولاية تونس.

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

إجابة السيد رئيس الحكومة

الموضوع: حول الأسئلة الكتابية للنائب المحترم السيد أحمد السعيداني.

المرجع : مكتوبكم المؤرخ في 16 جانفي 2024. تحية طيبة وبعد،

أتشرف بموافاتكم طي هذا بالإجابة عن الأسئلة الكتابية التي توجه بها النائب المحترم السيد أحمد السعيداني إلى رئاسة الحكومة حول المواضيع التالية:

- إجراءات الاستعانة بالقوة العامة عند تنفيذ حكم قضائي،
- ✓ استخلاص المعاليم والأداءات الراجعة بالنظر للجماعات المحلية،
- √ الفساد المتمثل في تجاهل توصيات الموفق الإداري وتنمية البناء الفوضوي والتجاوزات والإضرار بجمالية المدينة ورفض إصدار وتنفيذ قرارات الهدم والإزالة والغلق من قبل بلدية تونس،

والمرجو من سيادتكم التفضل بالإذن بتسليمها إلى السيد عضو المجلس المعنى بها.

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" أحمد السعيداني "عن ماطر أوتيك

ملخص السؤال:

"حول الفساد المتمثل في تجاهل توصيات الموفق الإداري وتنمية البناء الفوضوي والتجاوزات والإضرار بجمالية المدينة ورفض إصدار وتنفيذ قرارات الهدم والإزالة والغلق من قبل بلدية تونس."

نص الإجابة:

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلى:

بخصوص تجاهل توصيات الموفق الإداري:

يستقبل الموفق الإداري مختلف العرائض من الخواص أو من الهياكل الإدارية العمومية ويقوم بالتواصل مع الهيكل الإداري المعني ويقترح كل الحلول التي من شأنها رفع العراقيل التي تحول دون عملية التنفيذ، كما يتدخل الموفق الإداري في مجال الإنصاف بما خوله القانون من إبداء الرأي حول الآثار المترتبة عن تطبيق النصوص

القانونية واقتراح إعادة النظر فيها إذا تبين أن تلك الآثار لا تتماشى مع قواعد الإنصاف بما يلحق حيفا على مستوى التطبيق في بعض الحالات.

وعليه، يتولى مكتب العلاقة مع المواطن بوزارة الداخلية بتجميع الملفات الواردة من الموفق الإداري ودراستها والتنسيق مع كافة الهياكل المختصة بالوزارة لإيجاد الحلول الملائمة لكل نزاع ، ثم يتم التواصل مع مصالح الموفق الإداري للرد على ما وجهه من عرائض وشكايات.

✓ بخصوص التنصيص على عقوبات مالية وسجنية على غير المستجيبين للقرارات الإدارية وتجريم تعطيل العمل بالقوانين والتراتيب من قبل الأعوان العموميين ومغادرة الموظف لمكان عمله دون موجب

تجدر الإفادة بأن هذه الاقتراحات يتم تنظيمها عبر قوانين عادية حسب ما نص عليه الفصل 75 من 25 جويلية 2022 الذي أشار إلى أن ضبط الجنايات والجنح والعقوبات المنطبقة عليها وكذلك المخالفات المستوجبة لعقوبة سالبة للحرية تتخذ شكل قوانين عادية، وعليه فهي مبادرات تشريعية يختص بها رئيس الجمهورية (مشاريع قوانين) وكذلك النواب (مقترحات قوانين) شرط أن تكون مقدمة من عشرة نواب على الأقل (الفصل 68 منه).

✓ بخصوص عدم تنفیذ قرار هدم ببنایة دائرة المكاتب بالمركز العمرانی الشمالی:

تم إصدار قرار هدم تحت عدد 2298 بتاريخ 02 ماي 2016 بخصوص الميزانين المحول إلى طابق ثامن ببناية دائرة المكاتب بالمركز العمراني الشمالي، وقد تعذر التنفيذ الكلي للقرار المذكور بعد عدة محاولات لتنفيذه آخرها بتاريخ 08 أفريل 2021 جوبهت بصعوبات فنية وقد نتج عن تلك المحاولات هدم الجدران الداخلية للجزء الشاغر من الميزانين فقط، كما تم أيضا حجز كميات من الرخام وغلق مدخل من مداخله وتشميعه بالشريط الأحمر إضافة الرخام وغلق مدخل من المخلات الخارجية المغلقة بالطابق الأرضى.

ثم تمت محاولة تنفيذ جديدة بتاريخ 09 مارس 2022 نتج عها "هدم الجدران المقامة بالنصفية في الجزء الشاغر منها على مساحة حوالي 600 متر مربع تقريبا بصفة كلية"، وقد تعذر هدم بقية الجدران لكون المحلات لا تزال مستغلة من قبل المتسوغين رغم التنبيه عليهم سابقا قصد إخلاء المكاتب عن طريق الشرطة البلدية في مناسبات متعددة والتنبيه عليهم في مرحلة ثانية عن طريق عدل تنفيذ.

كما تم إجراء معاينة ميدانية جديدة للبناية المذكورة لتحيين المخالفات المرتكبة، وقد تم توجيه التقرير إلى الوحدات الأمنية المختصة في الغرض وجاري التنسيق لإيجاد الحلول الفنية لمواصلة التنفيذ بالتنسيق مع مختلف الأطراف المعنية وليتسنى إجراء اللازم وفقا للقانون والتراتيب المعمول بها.

تجدر الإشارة أنه تعترض المصالح البلدية نفس الصعوبات والإشكاليات المشار إليها أنفا بالنسبة لتنفيذ قرار هدم مماثل بالمركز العمراني الشمالي ضد نفس الباعث العقاري باسم تجاري آخر يتعلق أيضا ب" زيادة طابق علوي بين الطابق السفلي والطابق العلوي الأول وتسقيف سطحات بالطابق السادس مع ضمها للشقق " بعمارة السريع، حيث تعذر أيضا تنفيذه بالرغم من عدة محاولات تنفيذ

وآخرها بتاريخ 15 أفريل 2021 نظرا لأن جميع العقار موضوع القرار يتكون من شركات ومكاتب تعذر الدخول إلها.

✓ بخصوص رفض تنفيذ قرارات إزالة بالمركز العمراني الشمالى:

نحيطكم علما بأنه صدرت عدة قرارات إزالة بخصوص التجاوزات المذكورة وتمت دعوة الوحدات الأمنية البرمجة تنفيذ القرارات وتمت إحالة كشف في تلك المخالفات المرتكبة ويجري حاليا ترتيب الأرضية لضمان حسن تنفيذ هذه القرارات.

✓ بخصوص رفض إصدار قرار غلق مقهى ومطعم مفتوح بمساحة مشتركة:

تم بتاريخ 07 ديسمبر 2020 إصدار قرار غلق المطعم ومقهى كاليفورنيا فود، وتم تنفيذه بتاريخ 19 ديسمبر 2020، كما تم تنظيم حملة نتج عنها إزالة جميع الإخلالات المرتكبة من طرف صاحب المقهى والمطعم وبتاريخ 23 مارس 2021 صدر قرار في إعادة الفتح تحت عدد 2388/10 بعد أن إلتزم صاحب المحل كتابيا بعدم استعمال الفضاء الخارجي والمناطق المشتركة دون رخصة.

✓ بخصوص الادعاء برفض الرد على عرائض المواطنين بخصوص التجاوزات:

أفيدكم أن وزارة الداخلية بمختلف هياكلها تحرص على الإجابة على عرائض المواطنين، وقد وردت عدة عرائض حول التجاوزات العمرانية بالمركز العمراني الشمالي تم التفاعل معها طبقا للقانون والتراتيب الجاري بها العمل، وهي محل متابعة من قبل المصالح المختصة بالوزارة.

السؤال الكتابي للنائبةة فاطمة المسدى

الموضوع: سؤال كتابي

تحية طيبة وبعد،

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالا كتابيا حول مشروع مقر صندوق قطر للتنمية:

إن كل ما يهم الحصانات والاعفاءات الجبائية هو من اختصاص المجلس التشريعي.

كل الاتفاقات التي تعقدها الحكومة وتمس بالحصانة والامتيازات يجب أن تعرض على المجلس بمقتضى اتفاقية فينا التي تونس طرف فيها،

تنتفع المنظمات الدولية الحكومية (الأمم المتحدة ومؤسساتها والمنظمات الإقليمية) بالحصانة والامتيازات الجبائية، اما بالنسبة للمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأجنبية فهي تخضع للتشريع الداخلي التونسي وما قد تعطيه تونس من حصانة وامتيازات وفق اتفاقات مقر و كان هناك تشريع داخلي تونسي ينظم الحصانة و الامتيازات للمنظمات غير الحكومية و الأجنبية التي تختار تونس مقرالها، وهو قانون 1993 ، إلا أن هذا القانون الغي بمرسوم 2011 وأحكامه لم تعوض إلى الآن.

لذا من المنطق أن نبادر بوضع تشريع تونسي جديد ينظم الحصانة الحكومية والأجنبية، ونطبقه في الحالات القادمة بما فيها صندوق قطر للتنمية.

إذ أن الاتفاق المرفق بالقانون الذي صادق عليه مجلس الوزراء يوم 4 جانفي 2024 ومن المنتظر أن يعرض علينا للمصادقة لا يستقيم قانونا، فهو ليس اتفاقا دوليا لينتفع من اتفاقية فينا، وإنما هو اتفاق داخلي يجب أن يخضع للقانون الداخلي التونسي،

فالاتفاق هذا هو بين هيئة داخلية قطرية (الصندوق) وبين الجمهورية التونسية، ولا يمكن أن يكون اتفاقا دوليا، وانما يكون اتفاقا خاضعا للتشريع الوطني الذي يجب أن يوضع عاجلا.

فلا يجب أن تعامل المنظمات الأجنبية الند للند مع الدولة التونسية، وانما تعامل في نشاطها داخل تونس وفق التشريع التونسي.

فعلى ماذا استندت الحكومة للمصادقة على مشروع مقر صندوق قطر للتنمية؟

إجابة السيد رئيس الحكومة الإجابة بخصوص السؤال الكتابي

الذي تقدمت به النائبة المحترمة السيدة فاطمة المسدّي

السؤال المتعلق بـ: "الأسانيد القانونية التي ارتكزت عليها الحكومة التونسية لعرض اتفاقية مقر صندوق قطر للتنمية على المصادقة "

الإجابة

وبعد، تبعا للسؤال الكتابي الوارد على رئاسة الحكومة المتعلق بالأسانيد القانونية التي ارتكزت عليها الحكومة التونسية لعرض اتفاقية مقر صندوق قطر للتنمية على المصادقة، أتشرف بموافاتكم بما يلي:

✓ في خصوص علاقة صندوق قطر للتنمية بدولة قطر:

حيث جاء في سؤالكم أن اتفاقية المقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية لا تعد معاهدة دولية على معنى اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969 طالما أنّ الاتفاقية لم تبرم بين دولتين كما يشترط ذلك الفصلين الأول والثاني من الاتفاقية المذكورة وطالما أنها لا تخضع لأحكام القانون الدولي.

وحيث تنص المادة الأولى من اتفاقية فيينا على انطباقها على المعاهدات المبرمة بين الدول، كما عرّفت مادتها الثانية المعاهدة بكونها الاتفاق الدولي المعقود بين الدول في صيغة مكتوبة والذي ينظمه القانون الدولى.

وحيث أن عبارة الاتفاق المعقود بين الدول يشمل جميع الاتفاقيات المبرمة من قبل المؤسسات الحكومية التابعة للدول طالما كانت هذه المؤسسات مملوكة كليا للدولة المعنية وخاضعة إلى إشرافها وتتصرف باسمها.

وحيث تجدر الإشارة أنّ القانون عدد 19 لسنة 2002 المحدث لصندوق قطر للتنمية ينص في مادته الثالثة على أن الصندوق يتبع مجلس الوزراء القطري الذي يعد الهيئة التنفيذية العليا بدولة قطر وهو مكلف بإدارة جميع الشؤون الداخلية والخارجية للدولة طبقا للمادة 121 من الدستور القطري.

وحيث تنص المادة 4 من القانون المذكور على أنّ الصندوق "يهدف إلى مساعدة الدول العربية وغيرها من الدول النامية في تطوير

اقتصاداتها وتنفيذ برامج التنمية فها، وذلك طبقا للقواعد التي يقررها مجلس الوزراء بناء على اقتراح المجلس"، كما تنص المادة 5 على أنّ أعضاء مجلس إدارة الصندوق تتم تسميتهم بقرار من الأمير، في حين حددت المادة 16 صلاحية الزيادة أو التخفيض في رأس مال الصندوق بقرار من مجلس الوزراء، وصلاحية المصادقة على الموازنة تقديرية سنوية يتم اعتمادها بقرار من مجلس الوزراء، علاوة على تنصيص المادة 33 على أنه لمجلس الوزراء" أن يصدر توجهات عامة الى مجلس الإدارة بشأن ما يجب على الصندوق إتباعه في الأمور المتعلقة بالسياسة العامة، وعلى مجلس الإدارة التقيد هذه التوجهات."

وحيث تم التنصيص صراحة في الفصل 3 من اتفاقية المقر المذكورة أن مكتب الصندوق المزمع فتحه بتونس " يهدف إلى تعزيز التعاون الثنائي بين البلدين الشقيقين والرفع من الدعم الذي تقدمه دولة قطر إلى الجمهورية التونسية وذلك من خلال تمويل مشاريع تنموية" ، علاوة على التنصيص في توطئة الاتفاقية على "إيمان "الطرفين بأهمية الحفاظ على روابط الصداقة والتعاون بين البلدين في جميع المجالات."

وحيث تجدر الإشارة أنه تم التنصيص صراحة في الفصل 12 من اتفاقية المقر أن كل خلاف ينشأ بين الطرفين بخصوص تأويل أو تطبيق هذه الاتفاقية يتم حله بالطرق الدبلوماسية.

وحيث أن التنصيص صراحة على حل أنّ حل النزاع يتم بالطرق الدبلوماسية عوضا عن استعمال عبارات أخرى على غرار فضها بالطرق الودية، يبيّن نية الطرفين لإخضاع الاتفاقية لأحكام القانون الدولي طالما أنّ فض النزاعات بالطرق الدبلوماسية يفترض تدخل الدولتين عبر القنوات الدبلوماسية عن طريق البعثات الدبلوماسية للبلدين المتمثلة خاصة في وزارتي الشؤون الخارجية وسفارتي البلدين وذلك طبقا لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية 1961.

وحيث تجدر الإشارة أنّ الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية مشاريع القوانين سبق لها أن أصدرت قرارا بتاريخ 12 أوت 2021 " بينت فيه " أن الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية تستجيب إلى كل الشروط المنصوص علها باتفاقية فييانا لسنة 1969 لأنها اتفاقية مبرمة بين دولتين في شكل وثيقة مكتوبة وتخضع إلى أحكام القانون الدولي وصادرة عن ممثلين من الجانبين القطري والتونسي تتوفر فهما الصفة لتمثيل الدولتين مثلما تبينه المستندات والوثائق وقرارات التفويض المقدمة إلى الهيئة من قبل رئاسة الحكومة، علاوة على أن الصندوق القطري هو مؤسسة عامة مملوكة كليا للدولة المعنية، تتبع مجلس الوزراء القطري وخاضعة لإشرافه، وتعمل وفق القواعد التي يقررها له وتتقيد بتوجهاته كما هو ثابت من مجموع الوثائق المظروفة بملف الطعن."

في خصوص طلب إصدار تشريع خاص لتطبيقه على الهياكل المشابهة لصندوق قطر للتنمية:

حيث اقترحتم ضمن مكتوبكم المشار اليه أعلاه معالجة الموضوع في إطار تشريعي شامل على غرار القانون الأساسي عدد 80 لسنة 1993 المتعلق بانتصاب المنظمات غير الحكومية بالبلاد التونسية الذي تم إلغاؤه بمقتضى المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات.

وحيث يتجه التوضيح أن القانون الأساسي عدد 80 لسنة 1993 المذكور كان يتضمن فقط أحكاما تتعلق بالمنظمات الدولية غير

<u>الحكومية،</u> أي فروع الجمعيات الأجنبية على معنى المرسوم عدد 88 لسنة 2011، ولا يتضمن أحكاما تنطبق على المنظمات <u>الحكومية</u> التابعة للدول على غرار صندوق قطر للتنمية.

والسلام

السؤال الكتابي للنائب فيصل الصغير

الموضوع :حول إحداث دار الخدمات الرقمية ببلدية قلعة الأندلس

تحية وبعد،

في إطار الاهتمام بالشأن العام بمعتمدية قلعة الاندلس ومتابعة المشاريع المعطلة خاصة مشروع دار الخدمات الرقمية المدرج ضمن برنامج الحوكمة الالكترونية لدعم التحول الرقعي للخدمات الادارية Govtech،

وتنفيذا لمقتضيات اتفاقية مشروع تطوير دور الخدمات وتعميمها المبرمة بتونس في 31 مارس 2022 والاتفاقية المشتركة لتفويض اسداء الخدمات من الهياكل العمومية المزودة الى الهياكل المسدية للخدمات المجمعة في إطار تركيز دور الخدمات الرقمية المبرمة بتاريخ 17 جوان 2022

وعملا بمقتضيات الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم لسيادتكم بالسؤال التالي.

متى سيتم احداث دار الخدمات الرقمية بقلعة الاندلس،
 علما وان البلدية خصصت قيمة 60 ألف دينار لاقتناء التجهيزات والمعدات اللازمة لهذا المشروع؟

وفي انتظار ما ستشيرون به

تقبلوا منا جزيل عبارات الشكر والتقدير

إجابة السيد رئيس الحكومة

عناصر الإجابة بخصوص السؤال الكتابي

الذى تقدم به النائب المحترم السيد فيصل الصغير

الموضوع : حول إحداث دار الخدمات الرقمية بمعتمدية قلعة الأندلس من ولاية أربانة.

الإجابة

عملا على الرفع من جودة الخدمات العمومية ومزيد تقريها من المواطنين، شرعت الإدارة العامة للإصلاحات والدراسات المستقبلية الإدارية برئاسة الحكومة منذ سنة 2009 في إرساء تجربة جديدة لإسداء الخدمات لفائدة المواطنين أطلق عليها دار "الخدمات الإدارية توييدف مشروع دور الخدمات إلى تقريب الخدمات الإدارية من المواطنين خاصة بالمناطق الداخلية التي تشكو ضعف التغطية الجغرافية للخدمات الإدارية وذلك من خلال إحداث فضاءات قارة أو متنقلة لتقديم خدمات إدارية مجمعة وذات أولوية بالنسبة للمواطنين ترجع بالنظر (وفق الحاجة) إلى الهياكل العمومية التالية: الديوان الوطني للبريد، الشركة التونسية للكهرباء والغاز، الشركة الوطنية الصندوق الوطني المضادوق الوطني المضدوق الوطني المضادة الوطنية الطخمان الاجتماعية، الصندوق الوطني اللضمان الاجتماعي، الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل، شركة التصالات تونس، القباضات المالية والبلديات.

وقد تم إلى غاية هذا التاريخ إحداث أكثر من 70 دار خدمات تغطّي حاليا 23 ولاية وأكثر من 100 معتمدية بنسبة تغطية جغرافيّة للخدمات الإدارية تقارب 67% حاليا مقابل 45 % سنة 2016.

وفي إطار السعي إلى مزيد تطوير المشروع وتجاوز مختلف الإشكاليات المتعلقة بتنفيذه خاصة فيما يتعلق بعدم القدرة على توفير الموارد البشرية من قبل الهياكل المشاركة في ظل تقييد الانتدابات، وتبعا لقرارات اللجنة العليا لمشروع دور الخدمات، تم الانطلاق خلال سنة 2022 في وضع توجّه استراتيجي جديد للمشروع يتمثل في ضمان التكامل مع مساري اللامركزية (من خلال خدمات القرب) والتحوّل الرقعي للإدارة (من خلال دعم الإدماج الرقعي) وذلك من خلال التوجه حصريا نحو إحداث صنف جديد" دور الخدمات الرقمية بالبلديات والتي تتمثل خصوصياتها في وضعها تحت الإشراف العام للبلديات من حيث التصرف والتعهد بإسداء الخدمات الإشراف العام للبلديات من حيث التصرف والتعهد بإسداء الخدمات موحدة لإسداء الخدمات تمكّن من إسداء خدمات مرقمنة جزئيا أو كليا من قبل مخاطبين وحيدين وباعتماد وسائل مؤمنة ومتاحة للدفع الإلكتروني.

وقد تمّ تبعا لذلك برمجة إحداث 30 دار خدمات رقمية بالبلديات خلال الفترة 2025-2025 في إطار برنامج الحوكمة الالكترونية لدعم التحول الرقمي للخدمات الإدارية Govtech الممول في إطار قرض من قبل البنك الدولي والذي تشرف على إدارته وتنفيذه وزارة تكنولوجيات الاتصال.

وسعيا لضمان الشفافية في اختيار البلديات التي ستنخرط في هذه التجربة، أعلنت رئاسة الحكومة بتاريخ غرّة ديسمبر 2022 عن بلاغ لفتح باب الترشحات للبلديات الراغبة في الانخراط تم نشره على بوابة الجماعات المحلية وبوابة رئاسة الحكومة ومراكز الولايات والذي تواصل إلى غاية 9 جانفي 2023 كما تمّ على مستوى مختلف الولايات تنظيم اجتماعات تحت إشراف السادة الولاة بحضور رؤساء البلديات الراجعين إليهم بالنظر والمنسقين الجهويين للمشروع المعينين على مستوى كل ولاية بهدف تقديم المشروع وتحسيسهم حول ضرورة تقديم ترشحاتهم.

وقد بلغ عدد الترشحات التي تم التوصل بها <u>62 ترشحا</u> تم القيام بعملية تقييمها على مرحلتين كالتالي :

- تقييم أولي بالاعتماد على جملة من الشروط الشكلية والإجرائية (إعداد ملف ترشح كامل مع احترام الآجال وطرق الإيداع) والجغرافية (نسبة تغطية إدارية لا تتجاوز 40% وعدد سكان لا يقل عن 10 آلاف ساكن) واللوجستية والعقارية (توفير مقر مهياً داخل مقر البلدية أو بجانبه وتوفير الإطارات اللازمة وتوفر الربط الشبكي) أفضى إلى اختيار 40 بلدية،
- تقييم نهائي تمثل في تقييم الجوانب التنظيمية واللوجستية والتقنية والبشرية والعقارية على ضوء زيارات ميدانية من قبل المنشقين الجهويين للمشروع وبالاعتماد على قائمة مفصلة لمعايير التقييم بما أفضى إلى ضبط قائمة نهائية تتضمن 30 بلدية تضم بلدية قلعة الأندلس.

في هذا الإطار، أتشرف بإعلامكم أنه تم إمضاء اتفاقيات خصوصية مع مختلف البلديات المنخرطة في المشروع بما في ذلك

بلدية قلعة الأندلس وتضبط هذه الاتفاقيات القواعد المتعلقة بإحداث وتسيير واستغلال هذه الدور بما في ذلك تعهدات الأطراف المعنية والتي من بينها:

- تعبّد البلديات بتوفير المقرات والقيام بأشغال الربط والنهيئة وفق الشروط الفنية المضمنة بملف الترشح والتصميم الداخلي المقترح تبعا لنتائج المهمة التي تم إنجازها حول ضبط الهوية البصرية والتصميم بالنسبة لكل مقر على أن يتم التنسيق مع الولاية والإدارة الجهوية للتجهيز وغيرها من التمثيليات الجهوية المعنية بخصوص إعداد الصيغة النهائية لأمثلة التهيئة والمصادقة علها على المستوى الجهوي.

- توفير التجهيزات الإلكترونية والمعلوماتية والأثاث ووسائل التوجيه والإرشاد والحلول المعلوماتية من قبل برنامج التحول الرقمي Govtech وفقا لإجراءات ونتائج طلبات العروض التي يجري تنفيذها حاليا على أن يتم القيام بعمليات التزويد والتثبيت والتكوين بشكل متزامن بجميع البلديات المشاركة بعد انتهاء الإجراءات المتعلقة بطلبات العروض المذكورة والمرور بلجان الصفقات المختصة ومن ثم التعاقد مع مسدي الخدمات الذين سيتم اختيارهم.

هذا ونعلمكم وأنه من المزمع أن يتم خلال الفترة القادمة تنظيم ورشة عمل لاستعراض تقدم الإنجاز من قبل مختلف الأطراف المتدخلة العمل على مناقشة الصعوبات والتحديات والعمل بصفة تشاركية على تحيين رزنامة مع التنفيذ.

السؤال الكتابي للنائب كمال كرعاني

عملا بأحكام الفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي،

الموضوع :إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد - معتمدية منزل المهيري من ولاية القيروان .

تقع منطقة سيدي سعد غرب معتمدية منزل المهيري وشمال غرب معتمدية نصر الله وجنوب معتمدية حاجب العيون وعلى حدود ولاية سيدي بوزيد معتمدية أولاد حفوز، مساحتها 12500 كلم 2 ويبلغ عدد سكانها ما يفوق 7500 ساكن وهي مركز عمادة الطويلة ويعود إليها بالنظر عدة قرى لعل أهمها:

مؤسسة من أكبر المؤسسات الوطنية مدرسة حفاظ الأمن بسيدي سعد التي تضمّ 1700 تلميذ وحوالي 200 عون مستقر بالمدرسة بدون اعتبار الموظفين والعملة ومن أكبر السدود

الجمهورية التونسية سد سيدي سعد ومحمية التواتي والشركة التنمية والإحياء سيدي سعد (67 ألف زيتونة) وتضم قرية الطويلة وقرية 14 ديسمبر وقرية بوقبرين وقرية البراهمية والماغير والعي السكني مدرسة الشرطة و14 جانفي والشطابرة وفقير الزازية وعين صاش والمساعدية،

وتضم أربع مدارس ابتدائية (المدرسة الابتدائية حي السكني بمدرسة الشرطة والمدرسة الابتدائية بقرية الطويلة والمدرسة الابتدائية سيدي سعد مركز العمادة) ومدرسة اعدادية بسيدي سعد المركز.

مراكز صحة أساسية :مركز الصحة الأساسية بالطويلة ومركز الصحة الأساسية بسيدي سعد (في صدد تصنيف صنف "4").

ومركز إشعاع فلاحي ومكتب بريد ونقطة لبيع الأعلاف وإدارة سد سيدى سعد.

الجمعيات بسيدي سعد :جمعية السد الرياضي بسيدي سعد، جمعية الأطراس الثقافية، دار النشر أطراس .

جمعية الري:جمعية سيدى سعد و جمعية الطويلة.

جمعية صيد الأسماك بسد سيدى سعد.

الكتاتيب وروضات (02).

كما هناك مشاريع مستقبلية نذكر بالخصوص المدرسة الوطنية لتكوين الحرس الديواني بسيدي سعد حيت تم

تخصيص 10 هكتارات لفائدة وزارة المالية

بعث ملعب الحي بسيدي سعد (في صدد الإنجاز)

دار الشباب الريفي بسيدي سعد (في صدد الإنجاز)

بعث ملعب جمعية السد الرياضي بسيدي سعد.

ونظرا لارتفاع عدد السكان الناتج عن تقسيم الدوائر الجديد وفي ظل غياب كلّ المرافق التي تعنى بالخدمات البلدية وبعد المسافة عن مقر المعتمدية ممّا أدّى إلى معاناة المواطنين وخاصة ضعاف الحال فبات من الضروري إحداث بلدية في إطار تقريب الخدمات للمواطن وتعزبز الخدمات البلدية بالمنطقة المذكورة.

سيدي الوزير نلتمس من جنابكم إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد - معتمدية منزل المهيري من ولاية القيروان علمًا وأن السلطة المحلية والسلطة الجهوية لا تمانع على المقترح المذكور. ولكم سديد النظر في كل ما تقدم.



قائمة الإمضاءات حول إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد – معتمدية منزل المبيري من ولاية القيروان.

الإمضاء	الإسم واللقب	3/2
THE STATE OF THE S	معزالياح	1
Wilw	وليدحاجها	2
	ما براله مودى	3
	كال مرساح	4
	رم الصين	5
	عی راهیدر	6
	لهاني آلهمامي	7
(22)	حسام معين	6
CHA	J/201/2	7
	معنا رىسى فارى	9
H	الدمام مركي	10
- dylas	ودلعا كاله	11
= 41	المذ إف المعلول	12
A.	6/65, Enis	13
3/12	مواد الخز امی	14
	Glan E	15



قائمة الإمضاءات حول

إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد - معتمدية منزل المهيري من ولاية القيروان.

الإسم واللقب	3/2
عاد الدون سرسي	16
عادل وزاعت	17
al curain,	18
مر العرب رسعاما	19
しょしまれをして	20
محمد أحسن مباركي	21
٢ سدء الدرو اللي	22
ساحة السورعي	23
ساسي السي	24
Tal (la e,)	25
خاتن ألت الله	26
نیب یکرم	27
حادي على في	28
ا من من الله	29
جلا الخدمي	30
نارالعدن	31
) de 1861	32
	عاد الدون سري عادل منا عد العرب العرب الما الدول الما عدد العرب الدول الما عدم عادى عمل في عادل الخد منى حال ا

عدد 36



قائمة الإمضاءات حول

إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد - معتمدية منزل المهيري من ولاية القيروان.

الإمضاء	الإسم واللقب	3/2
das	فتح المنتوي	33
Jourie	en lead it was	34
(last	الملما ووثت	35
	1 in with	36
23/20	lais promotes and	37
Ogla	معزبرک ایم	38
m	النامرالشنوف	39
MANITO	عراله با والوت	40
	معزالرا	41
	Chimil is les	42
4	محدد العامرية	43
(In)	منال به بده	44
Stort,	(solven lieb)	45
	ere is ems	46
A FEIT	معمدزیاد الما عر	47
(m)	Cher Just no	48
	SAO 3W	49



قائمة الإمضاءات حول إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد – معتمدية منزل المهيري من ولاية القيروان.

الإمضاء	الإسم واللقب	3/2
Come	عصام ليتوستان	50
mul -	فور کا د کاس	51
	لولم الوص	52
ADA.	Ind of home	53
1 350	al. Elston	54
(In)	4/m/3/p	55
AA.	رخا دلا چې	56
4 1/92	محمود شلغاف	57
- NAM	حمدب بناحب العالمي	58
(B	فتىرج	59
	عمر بنا عمر	60
	أ سا البو ندر را	61
i d	الاجمد	62
279	ا من العرسوي	63
	Mellex	64
Sth	12/12/18/18/18/18/1	65
2	عادرالبوسالسي	66



قائمة الإمضاءات حول إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد – معتمدية منزل المهيري من ولاية القيروان.

الإمضاء	الإسم واللقب	3/2
leikary	leighter &	67
	محمد على منس	68
	ملیک کنون	69
Mutuu 4	مام بربرادگره	70
1 Julieus	همد العاري	71
Coul	رووف العفتري	72
my	كامت المعاير	73
AAT	11200	74
John State of the	a WICHIS	75
8000	Cilvant	76
	أس فكرة	77
P3	الطي الطي	78
	ميزالكي ع	79
4	Luc p Lip	80
my 7BH	Cout a solo	81
	المراكز فون	82
Af	بوس بن دی	83



قائمة الإمضاءات حول إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد – معتمدية منزل المهيري من ولاية القيروان.

الإمضاء	الإسم واللقب	3/6
W	Bain remes	84
	دورة السيراد	85
-87	- mi poul or	86
	ما کر اللتاری	87
*	الدفتار عيم المحك	88
The s	كلاء اللاصاني	89
7	12 this N	90
Jup	Elevi duline	91
(Hassera)	مسی جریوی	92
and	عس العال رين أنس	93
	all challes	94
	(2) 1 / 1 / 10	95
1 &	یابن مای	96
Jus	is high jeleso	97
4	- 1 i lloeler	98
100	C3 (END)	99
	أتأى وات	100



قائمة الإمضاءات حول إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد – معتمدية منزل المهيري من ولاية القيروان.

الإمضاء	الإسم واللقب	3/2
M	cours (lails	101
-1 7D	On Pily or hos	102
8	25/13	103
	ماس قورارى	104
	July 1/2 cenis	105
A CONTRACTOR OF THE PARTY OF TH	Ciet many 50	106
	ist wife	107
4	عمام الرم ب بارد	108
ew!	ب العادر عمار	109
Jh. >	حاله نا يا مالح	110
23-	بدل السشري	111
Plat	ajggille.	112
TH	on the form	113
Sam sen	Jour ingo	114
	ما ق الربى	115
	effer:	116
	ne or	117

إجابة السيد رئيس الحكومة

الموضوع :حول السؤال الكتابي للنائب المحترم السيد كمال كرعاني.

المرجع :مكتوبكم المؤرخ في 02 جانفي .2024

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بموافاتكم طي هذا بالإجابة عن السؤال الكتابي، الموجه إلى رئاسة الحكومة من قبل النائب المحترم السيد كمال كرعاني، المتعلق بطلب إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد من معتمدية منزل المهرى بولاية القيروان.

وتجدر الإشارة أنه سبق للسيد النائب المذكور أن تقدّم بنفس السؤال الكتابي إلى السيد وزير الداخلية على معنى أحكام الفصل 114من الدستور وأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي، وقد تمت الإجابة عنه بمقتضى مكتوب الوزارة المؤرخ في 20 فيفرى 2024.

فالمرجو من سيادتكم التفضل بإعطاء الإذن بتسليمه إلى السيد عضو مجلس نواب الشعب المعنى به.

والسلام

<u>بطاقة</u>

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" كمال "كرعاني "عن نصر الله منزل مهيري الشراردة

ملخص السؤال:

حول مدى إمكانية إحداث بلدية بمنطقة سيدي سعد من ولاية القيروان خاصة مع عدم ممانعة السلطة المحلية والسلطة الجهوية في ذلك ."

<u>نص الإجابة:</u>

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلى:

إن إحداث بلدية جديدة يتطلب توفر جملة من المعطيات والمعايير الموضوعية حول المنطقة المعنية بعملية الإحداث تهم بالأساس المعطيات البشربة، العمرانية الاقتصادية المالية والفنية.

- ✓ بخصوص المعطيات البشربة والعمرانية والاقتصادية:
 - · المعطيات السكانية:
- توفر نسيج عمراني وسكاني محترم من حيث عدد السكان والمساكن والتجمعات السكنية ومدى تقاربها والتصاقها بمركز التجمع السكني الرئيسي.
 - التجهيزات الأساسية الدنيا:
- ضرورة توفر الطرقات ومختلف الشبكات العمومية على غرار التنوير، الماء الصالح للشراب، شبكة تصريف مياه الأمطار، شبكة التطهير.....
 - المرافق العمومية:
- على غرار معتمدية، دائرة بلدية أو مجلس قروي، مركز أمن، قباضة مالية، معاهد ثانوية ومدارس ابتدائية، مستوصف، دور ثقافة وشباب ...
 - المرافق الاقتصادية والتجارية:
- نذكر من ذلك تواجد مناطق صناعية قائمة أو بصدد الإحداث منطقة سياحية، أسواق (أسبوعية أو يومية)، أملاك عقارية تشكل مداخيل قارة ومدخرات للبلدية.

بخصوص المعايير المتعلقة بالمعطيات المالية والفنية

تتعلق هذه المعايير بجملة الموارد الذاتية والفنية الضرورية لمقترح إحداث بلدية وتتكون من:

- جملة من المعاليم المستوجبة (المعلوم على العقارات المبنية، المعلوم على الأراضي غير المبنية المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو المهنية أو التجاربة المعلوم على النزل...).
- جملة من المعطيات الفنية وتتركز بالخصوص في ضرورة إجراء تحوير على مستوى التقسيم الترابي من خلال تحوير حدود بين بلديتين أو أكثر وهو ما يتطلب إصدار أوامر ترتيبية في الغرض بالتنسيق مع مصالح ديوان قيس الأراضي ورسم الخرائط
- إمكانيات بشرية ولوجستية وذلك بانتداب أعوان في شتى المجالات (الإداري، المالي، الفني...) ومقرات إدارية ومستودعات لإيواء وسائل النقل واقتناء معدات وتجهيزات لازمة للعمل.

هذا وتعمل مصالح وزارة الداخلية بكافة هياكلها المركزية والجهوبة والمحلية ومع كافة الأطراف المتداخلة في الغرض بالتنسيق فيما بينهم على مزيد دراسة مدى جدوى الموضوع بالارتكاز على جملة المعطيات الموضوعية المشار إليها سلفا والنظر عند الاقتضاء في إمكانية استعجال النظر في ذلك حال توفر الاعتمادات المالية والامكانيات اللوجستية المستوجبة في الغرض.

السؤال الكتابي

للنائب عبد العزيز الشعباني

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :إحداث دار خدمات بمعتمدية حاسي الفريد بولاية القصرين.

سيدي رئيس الحكومة، يبلغ عدد سكان معتمدية حاسي الفريد حوالي 24 ألف ساكن وتمتد على مساحة 1028.4 كلم ونظرا لبعدها عن مركز الولاية حوالي 70 كلم ولتقريب الخدمات للمواطنين، أدعوكم سيدي رئيس الحكومة إلى بعث دار خدمات بالمعتمدية المذكورة أنفا علما وأنّنا تلقينا وعودا عديدة في السابق يتم تجسيدها على أرض الواقع.

متى يتم إيلاء الموضوع العناية اللازمة وبعث دار للخدمات بحاسي فربد؟

وفي انتظار تفاعلكم الإيجابي، تفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير. والسلام

إجابة السيد رئيس الحكومة

الموضوع :حول السؤال الكتابي للنائب المحترم السيد عبد العزيز الشعباني .

المرجع :مكتوبكم المؤرخ في 16 فيفري .2024.

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بموافاتكم طي هذا بالإجابة عن السؤال الكتابي الذي توجه به النائب المحترم السيد عبد العزيز الشعباني إلى رئاسة الحكومة حول تقريب الخدمات الإدارية من المواطنين بمعتمدية حاسي الفريد من ولاية القصرين.

والمرجو من سيادتكم التفضل بالإذن بتسليمه إلى السيد عضو المجلس المعنى به

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير.

عناصر الإجابة عن السؤال الكتابي للنائب المحترم السيد عبد العزيز الشعباني

موضوع السؤال: حول تقريب الخدمات الإدارية من المواطنين بمعتمدية حاسي الفريد من ولاية القصرين

الإجابة:

عملا على الرفع من جودة الخدمات العمومية ومزيد تقريها من المواطنين، شرعت الإدارة العامة للإصلاحات والدراسات المستقبلية الإدارية منذ سنة 2009 في إرساء تجربة جديدة لإسداء الخدمات لفائدة المواطنين أطلق علها" دار الخدمات الإدارية ." ويهدف مشروع دور الخدمات إلى تقريب الخدمات الإدارية من المواطنين خاصة بالمناطق الداخلية التي تشكو ضعف التغطية الجغرافية للخدمات الإدارية وذلك من خلال إحداث فضاءات قارة أو متنقلة التقديم خدمات إدارية مجمعة وذات أولوية بالنسبة للمواطنين ترجع بالنظر إلى الهياكل العمومية التالية :الديوان الوطني للبريد الشركة التونسية للكهرباء والغاز الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الجتماعية، الصندوق الوطني المتماعية، الصندوق الوطنية المتماعية، المادوق، الوطنية المتماعية، المادوق، الوطنية المتماعية، المادوق، الوطنية المستقل، شركة اتصالات تونس، القباضات المالية والبلديات.

وقد تمّ إلى غاية هذا التاريخ إحداث أكثر من 70 دار خدمات تغطي حاليا 23 ولاية وأكثر من 100 معتمدية بنسبة تغطية جغرافية للخدمات الإدارية تقارب 67 حاليًا مقابل 45% سنة 2016 وقد تم على مستوى ولاية القصرين إحداث دار خدمات متعددة الشبابيك بتالة في نوفمبر 2014 كما يتم حاليا العمل على استكمال المرحلة التجريبية لأول دار خدمات رقمية على مستوى بلدية حيدرة وذلك في إطار التعاون مع كل من الوكالة الألمانية للتعاون الفني ومؤسسة البنك الدولي.

وفي إطار السعي إلى مزيد تطوير المشروع وتجاوز مختلف الإشكاليات المتعلقة بتنفيذه خاصة فيما يتعلق بعدم القدرة على توفير الموارد البشرية من قبل الهياكل المشاركة في ظل تقييد الانتدابات تم الانطلاق خلال سنة 2022 في وضع توجه استراتيجي جديد للمشروع يتمثل في ضمان التكامل مع مساري اللامركزية (من خلال خدمات القرب) والتحوّل الرقعي للإدارة (من خلال دعم الإدماج الرقعي) وذلك من خلال التوجه حصريا نعو إحداث صنف جديد "دور الخدمات الرقمية بالبلديات "والتي تتمثل خصوصياتها في وضعها تحت الإشراف العام للبلديات من حيث التصرف والتعهد بإسداء الخدمات نيابة عن الهياكل الأخرى وبتفويض منها وباعتماد منصة معلوماتية موحدة لإسداء الخدمات تمكّن من إسداء خدمات مرقمنة جزئيا أو كليا من قبل مخاطبين وحيدين وباعتماد وسائل مؤمنة ومتاحة للدفع الإلكتروني.

هذا وسيتم خلال الفترة 2023-2025 إحداث 30 دار خدمات رقمية بالبلديات في إطار برنامج الحوكمة الالكترونية لدعم التحول الرقمي للخدمات الإدارية Govtech الممول في إطار قرض من قبل البنك الدولي والذي تشرف على تنفيذه وزارة تكنولوجيات الاتصال.

وسعيا لضمان الشفافية في اختيار البلديات التي ستنخرط في هذه التجربة أعلنت رئاسة الحكومة بتاريخ غرّة ديسمبر 2022 عن بلاغ

لفتح باب الترشحات للبلديات الراغبة في الانخراط تم نشره على بوابة الجماعات المحلية وبوابة رئاسة الحكومة ومراكز الولايات والذي تواصل إلى غاية 9 جانفي 2023 كما تم على مستوى مختلف الولايات تنظيم اجتماعات تحت إشراف السادة الولاة بحضور رؤساء البلديات الراجعين إليهم بالنظر والمنسقين الجهويين للمشروع المعينين على مستوى كل ولاية بهدف تقديم المشروع وتحسيسهم حول ضرورة تقديم ترشحاتهم.

وقد بلغ عدد الترشحات التي تم التوصل بها 62 <u>ترشحا</u> تم القيام بعملية تقييمها على مرحلتين كالتالى:

- تقييم أولي بالاعتماد على جملة من الشروط الشكلية والإجرائية (إعداد ملف ترشح كامل مع احترام الآجال وطرق الإيداع) والجغرافية (نسبة تغطية إدارية لا تتجاوز 40% وعدد سكان لا يقل عن 10 آلاف ساكن) واللوجستية والعقارية (توفير مقر مهياً داخل مقر البلدية أو بجانبه وتوفير الإطارات اللازمة وتوفر الربط الشبكي) أفضى أوليا إلى اختيار 40 بلدية ،
- تقييم نهائي تمثل في تقييم الجوانب التنظيمية واللوجستية والتقنية والبشرية والعقارية على ضوء زيارات ميدانية من قبل المنسقين الجهوبين للمشروع وبالاعتماد على قائمة مفصلة لمعايير التقييم بما أفضى إلى ضبط قائمة نهائية تتضمن 30 بلدية.

في هذا الإطار، نفيدكم علما أنه لم يتم التوصل بأي طلب للتعبير عن الرغبة في المشاركة في المشروع من قبل البلديات التابعة لولاية القصربن.

هذا وتجدر الإشارة أنه سيتم إثر الانتهاء من تنفيذ هذه الدفعة من مشروع دور الخدمات الرقمية القيام بعملية تقييم بهدف تجاوز مختلف الإشكاليات أو النقائص التي يمكن أن تصاحب تنفيذها إضافة إلى النظر في إمكانية تعميمها على بقية البلديات خاصة تلك التي تشكو من ضعف التغطية الجغرافية للخدمات الإدارية على غرار معتمدية حاسى الفريد.

والسلام

السؤال الكتابي للنائب حاتم لباوي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،


أتشرف بأن أحيل إليكم سؤال كتابي،


نظرا للكثافة السكانية التي أضحت عليها المناطق المحيطة بالمستشفى الجهوي بالقصرين ابتداءً من قرية بولعابة مرورا بقرية المنقار، الحي الجامعي، حي الديوانة، العريش، حي الخضراء ببات من الضروري التفكير في بعث صيدليات نهارية وليلية، خاصة وأنّ كلّ هذه الأحياء المذكورة إضافة إلى المستشفى تفتقر إلى وجود صيدلية بها، الأمر الذي زاد من معاناة المتساكنين، إذ علمنا وأنّ أقرب صيدلية تتمركز على بُعد 20 كم؟

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا سيّدي الوزير:

متى يمكن لهذه المناطق أن تشهد صيدليات نهارية وليلية كغيرها من المناطق الأخرى؟

تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير.





إجابة السيد وزير الصحة

المرجع: مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-2024-26-0000458-3000

<u>السؤال الأول:</u>

متى يمكن بعث صيدليات نهارية وليلية بالمناطق المحيطة بالمستشفى الجهوي بالقصرين ابتداءا من قرية بولعابة مرورا بقرية المنقار والعي الجامعي وحي الديوانة ولعريش والخضراء باعتبار الكثافة السكانية وأن أقرب صيدلية تتمركز على بعد 20 كلم؟

<u>الاجابة الأولى:</u>

يخضع إحداث صيدليات البيع بالتفصيل إلى قاعدة الشرط العددي للسكان (Numerus Clausus) التي تأخذ بعين الاعتبار تطور عدد السكان وعدد الصيدليات المفتوحة.

علما أنّه يتم إحداث صيدليات البيع بالتفصيل من صنف "أ" (نهارية)حسب المعتمديات كما يتم إحداث صيدليات البيع بالتفصيل من صنف" ب " (ليلية) حسب البلديات.

وتتوزع حاليا صيدليات البيع بالتفصيل بالمعتمديات والبلديات الموجودة بمركز ولاية القصرين وفق ما يلي:

- 14 صيدلية بيع بالتفصيل من صنف" أ " (نهارية) بمعتمدية القصرين الشمالية،
- 03 -صيدليات بيع بالتفصيل من صنف" أ " (نهارية) بمعتمدية الزهور،
- عدد 01 صيدلية بيع بالتفصيل من صنف" ب ("ليلية) ببلدية القصرين،
- عدد 01 صيدلية بيع بالتفصيل من صنف" ب" (ليلية) ببلدية النور،
- عدد 01 صيدلية بيع بالتفصيل من صنف" ب "ببلدية الزهور.

وتجدر الإشارة إلى أن أغلب المناطق الواردة بسؤال السيد نائب مجلس الشعب تتبع معتمدية القصرين الشمالية وبلدية القصرين وعملا بأحكام النصوص التشريعية الجاري بها العمل، فإنّ تقريب الدواء من سكان هذه المناطق يكون وفق إحدى الخيارات التالية:

أولا: يمكن إحداث صيدلية نهارية جديدة بمعتمدية القصرين الشمالية عندما يصل عدد سكانها 72500 ساكن باعتبار أن هذه المعتمدية تنتي للمنطقة 4 (أي صيدلية لكل قسط نصف كامل يعد 5000ساكن) ويوجد الآن 14 صيدلية نهارية مفتوحة بها للعموم . وتعدّ معتمدية القصرين الشمالية إلى حدّ غرة جانفي 2023 حسب التقديرات السكانية الواردة علينا من المعهد الوطني للإحصاء 70813 ساكن علما أنه في حالة بلوغ عدد سكان معتمدية القصرين الشمالية الشرط العددي المطلوب لإحداث صيدلية نهارية إضافية، فإن الصيدلي المتمتع بالأولوية له الحرية المطلقة في تحديد موقع صيدليته وبالتالي لا يمكن إجباره على إحداث صيدليته بإحدى المناطق الواردة بسؤال السيد نائب الشعب .

ثانيا: مبادرة أحد الصيادلة أصحاب الصيدليات النهارية المفتوحة بمعتمدية القصرين الشمالية إلى نقلة صيدليته إلى هذه المناطق.

ثالثا: مبادرة السلطات الجهوبة إلى بعث معتمدية أو بلدية جديدة تضم هذه المناطق وبالتالي يمكن في هذه الحالة إحداث صيدلية بيع بالتفصيل بها بصفة فورية وذلك طبقا لأحكام الفصل 6 من الأمر الحكومي عدد 1013 لسنة 2019 المؤرخ في 11 نوفمبر 2019 المتعلق بتنظيم استغلال صيدليات البيع بالتفصيل.

السؤال الكتابي

للنائب حسن جربوعي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: حول فصل مجمع الصحة منزل شاكر عقارب وتغيير تسمية من الدائرة الصحيّة منزل شاكر عقارب إلى المستشفى المحلي بمنزل شاكر.

المصاحيب:

- تأهيل وحدة الاستعجالي
- الفصل 7 من الأمر عدد 846 لسنة 2002 ،
 - الخريطة الصحية،
 - تقديم المؤسسة،
- التجهيزات والعتاد بالدائرة (منزل شاكر عقارب).

تخضع المستشفيات المحليّة في إحداثها إلى المعايير التي ضبطها الأمر عدد 846 لسنة 2002 المؤرخ في 17 أفريل 2002 المتعلّق "ضبط معايير تصنيف الهياكل الصحية العمومية."

ولإحداث مستشفى محلي لا بد من توفّر أقسام أو وحدات في الخدمات الصحية التالية وفقا للفصل 7 من نفس الأمر وهي:

- الطب العام
 - التوليد
- التصوير بالأشعة
- التحاليل المخبرية
 - الصيدلية
- العيادات الخارجية والاستعجالي

وتبعا لما سبق يمكن القول بأن الدائرة الصحة بمعتمدية منزل شاكر مؤهلة لتتحوّل إلى مستشفى محلي باعتبار وجود صيدلية وإطار طبي متكوّن من 8 أطباء صحة عمومية وطبيبي أسنان و61 تقني وممرض.

- توفر طبیب عیون
- توفر مخبر للتحاليل
- توفر وحدة توليد علما وأنه سيقع تطويرها بدعم من مجلس الجهوي بالولاية بقيمة 100 ألف دينار وباقي المبلغ من وزارة الصحة إثر قبول الدراسة من سلطة الإشراف.
- إلى جانب تأهيل وحدة الاستعجالي منذ سنة 2021 في إطار برنامج التنمية المندمجة حيث تطوّر عدد الأسرة من 02 إلى 66 أسرّة.
 - التصوير بالأشعة
 - العيادات الخارجية

- قسم الاستعجالي
- قسم أسنان به 2 كراسي و Radio panoramique
 - 04 سيارات اسعاف

مع تواجد المقر الإداري لمجمع الصحة الأساسية بمنزل شاكر والذي يشرف على الدائرة الصحية الأساسية بمعتمدية منزل شاكر وفي الحين ذاته على الدائرة الصحية الأساسية بمعتمدية عقارب.

وذلك طبقا للأمر عدد 1260 لسنة 2004 المؤرخ في 31 ماي 2004 يتعلق بإحداث مؤسسات عمومية والذي ينص في الفصل الثاني منه "يتكون مجمع الصحة الأساسية منزل شاكر عقارب من مراكز الصحة الأساسية بكل من معتمدية منزل شاكر ومعتمدية عقارب ويكون مقرة الإداري بمنزل" شاكر ."

وفي هذا الإطار وسعيا لضمان حقوق المواطنين في الحفاظ على كرامتهم وصحتهم نطلب من سيادتكم الإذن بإحداث مستشفى محلي بمعتمدية منزل شاكر خاصة وأنها تستوفي جميع الشروط القانونية والإدارية وتوفّر البنية التحتية والمعدات، علما وأنّ أقرب مستشفى يوجد بصفاقس ويبعد حوالي 50 كلم إلى جانب حالة الطريق الكارثية.

متى سيتم تغيير تسمية الدائرة الصحيّة لمعتمدية منزل شاكر عقارب إلى المستشفى المحلي بمنزل شاكر لتمكين المواطنين من خدمات صحيّة ناجعة كغيرهم في المعتمديات المجاورة؟

إجابة السيد وزبر الصحة

<u>المرجع:</u>

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص- 2024-26-3000-0000458.

السؤال:

متى سيتم تغيير تسمية الدائرة الصحية لمعتمدية منزل شاكر على غرار عقارب من ولاية صفاقس الى المستشفى المحلى بمنزل شاكر على غرار المعتمديات المجاورة.

الاجابة:

حول تحويل الدائرة الصحية بمنزل شاكر عقارب الى مستشفى محلّي، نعلمكم أنه في إطار النهوض بالخط الأول بالجهة الصحية بصفاقس وسعيا لتقريب الخدمات من المواطن فإننا بصدد اعداد دراسة استراتيجية جهوية لتطوير خدمات الخط الأول خاصة بكل من دائرتي منزل شاكر وعقارب أما في الوقت الحاضر فان إحداث مستشفى محلّي بمنزل شاكر لا يعتبر من الأولويات وذلك لعدّة اعتارات منها:

- خلال سنة 2023، بلغ عدد المرضى الوافدين على قسم الاستعجالي بالدائرة الصحية منزل شاكر 6807 وعلى قسم الولادات 88حالة مقابل 38 ولادة فقط والباقي وقع تحويلهن .كما أنّ المساحة الجغرافية الممتدة لهذه المنطقة تحول دون اللجوء إلى هذه الدائرة الصحية مما يضطر المواطنين للذهاب إلى المناطق المجاورة على غرار الحنشة وذلك لقرب المسافات ولتوفر أكثر عدد من وسائل النقل .
- ولكن يبقى مشروع إحداث دائرة صحية بمنزل شاكر وفصلها عن عقارب في الوقت الحالي يمكن أن يحسن الخدمات الصحية في انتظار النظر الاحقا على المدى المتوسط إحداث مستشفى محلي بمنزل شاكر.

السؤال الكتابي

للنائب عصام البحري جابري

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن

أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية:

- 1. ماهي مساعدات المجمّع الكيميائي والشركات الصناعية المنتصبة في المجال الصحي بولاية قابس وهل يمكن مدنا بتقرير مفصل حول هذه المساعدات المالية؟
- 2. ما هو عدد الأطباء المباشرين بالمستشفى الجهوي بقابس وهل يمكننا مدنا بعدد من تمّ منحهم رخص لعدم المباشرة لأسباب مختلفة؟
- ما هو برنامج الوزارة في حلحلة المشروع المعطل بإحداث مستشفى جامعي بولاية قابس؟

تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير.

إجابة السيد وزير الصحة

المرجع: مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-2024-26-0000458-3000.

السؤال الأول:

ما هي مساعدات المجمع الكيميائي والشركات الصناعية المنتصبة في المجال الصحي بولاية قابس وهل يمكن مدنا بتقرير مفصل حول المساعدات المالية.

الاجابة:

الطرف الممول	المشروع أو الاشغال
المجمع الكيميائي	بناء مركز الصحة الاساسية بشط
المجمع الكيميائي التونسي	طور بناء مركز صحة الأم والطفل بغنوش بقيمة 430 أ.د(95 %)
المجمع الكيميائي	اقتناء وتركيز معدات طبية بقيمة 220
شركة ICF + SIMG	احداث وحدة كوفيد بالمستشفى
شرکة ICF	اقتناء الة colonne pneumologie سنة 2019
شرکة OMV	اقتناء وتركيز آلة OCT 3D جهاز تصوير مقطعي لقرنية العين بقيمة 100 أ.د لفائدة مستشفى قابس.

السؤال الثاني:

ما هو عدد الأطباء المباشرين بالمستشفى الجهوي بقابس وهل يمكننا مدنا بعدد من تم منحهم رخص لعدم المباشرة لأسباب مختلفة؟

<u>الاجابة :</u>

جدول بياني في السلك الطبي والموازي للطبي بالمستشفى الجامعي بقابس بتاريخ 2024-02-202

المجموع	الصيادلة	أطباء الأسنان	الصحة العمومية	أطباء الإختصاص	أطباء مستشفيات	الأطباء الجامعين	الصنف الحالة الادارية
119	6	3	25	44	3	38	مباشرة فعلية
1			1				عطلة مرض
							طويل الأمد
9			1	3		5	في إلحاق
5				1		4	تخلى عن العمل
134	6	3	27	48	3	47	المجموع

إجابة السيد وزير الصحة

المرجع :مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-26-2024-0000458-3000

السؤال الأول:

ما هي الإجراءات المتخذة من طرف وزارة الصحة لتوسيع وتدعيم وتحويل كل من مستوصفات تسكراية وبرج شلوف وبني نافع من معتمدية بنزرت الجنوبية من صنف 2 الى صنف 4 نظرا للكثافة السكانية بهذه المعتمديات.

الاجابة الأولى

في إطار أعمال اللجنة الوطنية المكلفة بدراسة مطالب إحداث وتوسعة وتعويض مراكز الصحة الأساسية تمت الموافقة خلال سنة 2023على إعادة تصنيف 80 مراكز صحية لولاية بنزرت:

- 06 مستوصفات من صنف "2" الى صنف "3" من ضمنهم مستوصف بني نافع (عدد السكان ما يقارب 6000 ساكن و يبعد تقريبا 04 كلم على أقرب مستوصف صنف "4" و 33 كلم عن أقرب مستوصف محلي ويشتغل بمعدل 03 عيادات في الأسبوع و 25 مريض لكل عيادة) مع الإنجاز على حساب اعتمادات الوزارة حسب الأولويات بنهاية سنة 2024.
- 02 إعادة تصنيفهما من صنف 3/2 الى صنف "4" باعتبار بعد أول مستوصف صنف "4" وأول مستشفى محلي ما يقارب 11كلم مع الأخذ بعين الاعتبار الكثافة السكنية.
- أما فيما يتعلق بالمستوصفين تسكراية وبرج شلوف سيتم التنسيق مع المصالح الجهوية للصحة بنزرت بدراسة الموضوع قصد عرضها على أنظار اللجنة الوطنية المكلفة بدراسة مطالب إحداث وتوسعة وتعويض مراكز الصحة الأساسية للبت فها.

<u>السؤال الثاني:</u>

لماذا لا يتم تهيئة الصيدلية المتواجدة بمصحة الضمان الاجتماعي ببنزرت لتستوعب الأدوية الخاصة بمرضى السرطان لتقريب الخدمات من المواطن وتجنبه النزول للعاصمة وبالتحديد لمصحتي الضمان الاجتماعي بالعمران وبن عروس.

الاجابة الثانية:

تخضع كل مصحات الضمان الاجتماعي المتمركزة بعديد ولايات الجمهورية الى الاشراف المباشر للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

السؤال الثالث:

ما هو برنامج الوزارة في حلحلة المشروع المعطل بإحداث مستشفى جامعي بولاية قابس؟

الاجابة:

يعتبر مشروع بناء مستشفى جديد متعدد الاختصاصات بقابس من أهم المشاريع المنتظرة للولاية.

مع العلم أنه تم في شأنه إجراء كل الدراسات الأولية: دراسة جيوتقنية، تغيير صبغة الأرض، تخصيص الأرض، دراسة مائية ومرورية، TPD، مسح طبوغرافي، كلفة ايصال كل الشبكات،.... مع متابعة الملف بصفة متواصلة مع المصالح المركزية ولإيجاد ممول لإنجازه.

السؤال الكتابي للنائب فتحي المشرقي

الموضوع: سؤال كتابي الى السيد وزير الصحة

تحية وبعد،

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب وفي اطار متابعتنا للوضع العام بولاية بنزرت وبمعتمدية بنزرت الجنوبية خاصة نلاحظ تردي والحالة الكارثية للصحة العمومية على كافة الأصعدة.

أتوجه اليكم بنداء استغاثة من اهالينا ببنزرت الجنوبية والتي ذكرتها لسيادتكم تحت قبة البرلمان من خلال مناقشة ميزانية وزارتكم.

لذا ولهذه الأسباب أتوجه الى السيد الوزير بالسؤال التالى:

- 1) ماهي الإجراءات المتخذة من طرف وزارتكم لتوسيع وتدعيم وتحويل كل من مستوصف تسكراية وبرج شلوف وبني نافع من صنف 02 الى صنف 04 نظرا للكثافة السكانية بهذه العمادات؟
- 2) لماذا لا يتم تهيئة صيدلية الموجودة بمصحة الضمان الاجتماعي ببنزرت لتستوعب الادوية الخاصة بمرضي السرطان لتقريب الخدمات من المواطن وتجنيبه النزول للعاصمة وبالتحديد للعمران أو بن عروس؟

وتقبلوا سيدى الوزير فائق الاحترام والتقدير.

كما أن تمويل الصيدليات المتواجدة داخل فضاءاتها والخاصة بالأدوية الخصوصية لعلاج الأمراض السرطانية يتم بالتنسيق في شأنها مع الصندوق الوطني للتأمين عن المرض.

وللاعتبارات الانفة الذكر فإن وزارة الشؤون الاجتماعية هي المعنية بالموضوع بصفة مباشرة باعتبار اشرافها هيكليا على الصندوق الوطني للتأمين عن الطني للضمان الاجتماعي وكذلك على الصندوق الوطني للتأمين عن المض

السؤال الكتابي للنائب ظافر صغيري

الموضوع: سؤال كتابي إلى السيدة وزيرة البيئة على معنى الفصل 129 من النظام الداخلي حول:

مركز تجميع ونقل الفضلات بقصر السعيد

سيدتي الوزيرة،

حيث أن مركز تجميع ونقل الفضلات بعمادة ابن سينا دائرة قصر السعيد من معتمدية باردو، يشكل تهديدا صحيا حقيقيا لمتساكني المنطقة وخطرا بيئيا زاد من تعقيد الوضعية البيئية المتدهورة بمنطقة باردو بشكل عام.

وواقع الحال أن المركز المذكور كان قد تم إنشاؤه منذ سنة 2018 دون الاستناد إلى دراسة تأثير على المحيط، وفي تحدٍ لإرادة المتساكنين مما أدى إلى تردي الوضعية ووصولها إلى ماهي عليه اليوم.

السؤال:

- كيف تخطط وزارتكم لتلافي الوضعية البيئية الكارثية التي تسبب بها هذا المركز؟
 - ماهي البدائل المتاحة المطروحة لهذا المركز إن وجدت؟
 في انتظار ردكم تقبلوا سيدتي أسمى عبارات الإحترام.

إجابة السيدة وزيرة البيئة

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي توجه به السيد النائب ظافر صغيري.

المرجع :مراسلتكم الواردة بتاريخ 04 جانفي .2024 .

المصاحيب: بطاقة إجابة.

وبعد، في إطار التعاون المشترك بهدف دعم وتطوير السياسات البيئية في تونس، وفي إطار التفاعل مختلف أسئلة السادة والسيدات النواب.

أتشرف بموافاتكم ببطاقة إجابة حول السؤال الكتابي الذي توجه به النائب بمجلس نواب الشعب السيد ظافر صغيري والمتعلق بمركز تجميع ونقل الفضلات بقصر السعيد.

والسلام

بطاقة إجابة حول

السؤال الكتابي المتعلق بمركز تجميع ونقل الفضلات بقصر السعيد

تبعا لمراسلتكم المتعلقة بالسؤال الكتابي الذي توجه به النائب بمجلس نواب الشعب السيد ظافر صغيري والمتعلق بمركز تجميع ونقل الفضلات بقصر السعيد.

أتشرف بإعلامكم أنه يتم استغلال مركز التحويل بباردو تم من طرف شرطة خاصة في إطار صفقة عمومية ممضاة في الغرض وتتولى الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات متابعة تنفيذ الصفقة المتعلقة بالاستغلال طبقا للمعايير الفنية المضبوطة بكراس الشروط المبرم في الغرض ومراقبة تنفيذ الجوانب الفنية والمالية الخاصة بهذه الصفقة . مع الإشارة الى انه في إطار نقل النفايات من مركز التحويل بباردو الى المصب المراقب ببرج شاكير باستعمال شاحنات ثقيلة مهيئة في الغرض خلال ثلاث حصص، وأمام تذمر سكان الحي المجاور للمركز من مرور الشاحنات في طرقات الحي خلال فترة النهار، وحيث طالب السكان بتغيير أوقات نقل النفايات وبعد تدارس الموضوع مع الشركة الخاصة المكلفة باستغلال مركز التحويل تمت الاستجابة لمطلهم وذلك بتغيير أوقات رفع النفايات من المركز الى المصب المراقب ببرج شاكير انطلاقا أوقات رفع النفايات من المركز الي المصب المراقب ببرج شاكير انطلاقا من الساعة منتصف الليل والى غاية الساعة السادسة صباحا.

كما نفيدكم أن موقع مركز التحويل بباردو تم اقتراحه من طرف بلدية باردو وقد تم طبقا للإجراءات والتراتيب الجاري بها العمل بدءا من إعداد جميع الدراسات الفنية والبيئية والتنفيذية الخاصة بالمشروع الى جانب دراسة المؤثرات على المحيط التي صادقت عليها الوكالة الوطنية لحماية المحيط بتاريخ 19 جوان 2017 وذلك قبل الانطلاق في مرحلة إنجاز المشروع.

السؤال الكتابي للنائب فيصل الصغير

الموضوع: حول المصب العشوائي بمعتمدية سيدي ثابت.

في إطار التواصل مع ناخبينا وإيصال صوتهم ومطالهم وحلحلة اشكالياتهم وخاصة في حقهم في ضمان بيئة سليمة وخاصة ما يسببه المصب العشوائي بسيدي ثابت من قلق وخطر على صحة المواطنين لتنوع الفضلات زيادة على عمليات الحرق وما تفرزه من روائح كرهة ودخان ملوث يهدد صحة المتساكنين.

ومن هذا المنطلق عملا بمقتضيات الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم لسيادتكم بالأسئلة التالية.

- هل بدء العمل على تركيز مصب مراقب طبقا للقانون مراعاة لحق المواطن في بيئة سليمة وتفاديا للمخاطر البيئية والصحية الناجمة عن هذا المصب العشوائي؟

وفي انتظار ما ستشيرون به

تقبلوا منا جزبل عبارات الشكر والتقدير.

إجابة السيدة وزبرة البيئة

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي توجه به السيد النائب فيصل الصغير.

المرجع: مراسلتكم الواردة بتاريخ 01 فيفري .2024 المصاحيب: بطاقة إجابة .

وبعد، في إطار التعاون المشترك بهدف دعم وتطوير السياسات البيئية في تونس، وفي إطار التفاعل مع مختلف أسئلة السادة والسيدات النواب.

أتشرف بموافاتكم ببطاقة إجابة حول السؤال الكتابي الذي توجه به النائب بمجلس نواب الشعب السيد فيصل الصغير والمتعلق بالمصب العشوائي بمعتمدية سيدى ثابت.

والسلام

بطاقة إجابة حول

السؤال الكتابي المتعلق بالوضع البيئي للمصب العشوائي بسيدي ثابت

تبعا للسؤال الكتابي الذي توجه به السيد النائب فيصل الصغير حول الوضع البيني للمصب العشوائي بسيدي ثابت وعن بداية العمل على تركيز مصب مراقب بالجهة .نتشرف بإحاطتكم علما أن الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات ليس من مهامها التصرف في المصبات البلدية حيث نص الفصل 20 من القانون 41 لسنة 1996 والمتعلق بالنفايات ومراقبة التصرف فها وإزالتها على أن تتولى الجماعات المحلية أو التجمعات البلدية التي تكون فيما بينها .

مع الإشارة إلى أنه في إطار معاضدة مجهودات البلديات لاستصلاح وإعادة تهيئة المصبات العشوائية وإزالة النقاط السوداء وبطلب من بلدية سيدي ثابت تولت الوكالة بواسطة معداتها الخاصة التدخل لفائدة البلدية على امتداد 7 أيام من 12 جوان 2023 الى 18 جوان 2023وذلك بإزالة بعض النقاط السوداء بالمنطقة وتنظيف المسالك المؤدية الى المصب البلدي.

هذا ونفيدكم انه تمت برمجة انجاز وحدة لمعالجة وتثمين النفايات المنزلية والمشابهة بتونس الشمالية (ولايتي أربانة ومنوبة) بطاقة استيعاب قدرها 600 الف طن سنوبا وقد تم رفض العديد من المواقع (من بينها مواقع بولاية منوبة على غرار مواقع الفجة 1 والفجة 2وجبل الرمادي) وحاليا في طور البحث على مواقع تتناسب وطبيعة المشروع.

مع الملاحظة وأن بلدية تونس المدينة تقوم حاليا بالدراسات المتعلقة بإنجاز مشروع وحدة التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة وبشمل المشروع المبرمج كل ولايات تونس الكبرى: 38 بلدية.

السؤال الكتابي الأول للنائب أحمد بنور

الموضوع: حول توجيه سؤال كتابي.

معالى السيد الوزير، تحية طيبة، وبعد،

1) لماذا بادرتم وتسرعتم بتدشين الخط E يوم 20 مارس 2023 والحال أنكم طلبتم مساعدة فنية من الاتحاد الدولي للسكك وباشر الخبراء بذلك مهامهم يوم 27 سبتمبر 2022 ولم تنتظروا نتيجة هذا الاختبار الذي انتهت أشغاله ورفع تقريره في 10 أكتوبر 2023 علاوة على كونكم لم تبادروا بأي تدقيق أو تحقيق لوقف اهدار نزيف المال العام وتفادي خسائر مستقبلية للشركة محتملة جدا ... وماهي حلولكم البديلة في صورة كونه تأكد فعليا وأنه لا بد من تركيز شبكة مترو خفيف عوضا عن الشبكة الحديدية وقطارات سريعة محافظة على البنية لتحتية لمدينة تونس وضواحيا.

ختاما وفي انتظار ردكم... يطيب لنا اسدائكم فائق الاحترام والتقدير...

والسلام.

السؤال الكتابي الثاني للنائب أحمد بنور

الموضوع: حول توجيه سؤال كتابي متصل بمشروع الارافار.

معالي السيد الوزير، تحية طيبة، وبعد،

1) ماهي المبررات التي تم اعتمادها لتركيز شبكة حديدة سريعة في خطوط قصيرة لا تتجاوز مسافتها بالنسبة للخط E بحساب الكلم 8.9 كلم والذي تم تدشينة يوم 20 مارس 2023 علما وأن الأشغال بدأت سنة 2008 ... وبالنسبة للخط D والذي لم تنتبي أشغاله إلى اليوم حيث لا تتجاوز المسافة بحساب عدد الكيلومترات 13 كلم باعتبار كون القطارات السريعة تتطلب المسافات الكبيرة والمستقيمة لكي يتسن استغلالها بطريقة ناجعة ولتفادي أضرار قد تنجم على عدم تأقلمها مع السرعة المنخفضة وضيق المنعرجات والتي تتسبب في خسارة للشركة الوطنية من جراء تأكل عجلات القطار بعد دخولها لورشات الإصلاح حتى في فترة الضمان.

ختاما وفي انتظار ردكم يطيب لنا اسدائكم فائق الاحترام والتقدير ...

والسلام

السؤال الكتابي الثالث للنائب أحمد بالنور

الموضوع: حول توجيه سؤال كتابي.

معالي السيد الوزير، تحية طيبة، وبعد،

1) على إثر تسلمكم الاختبار الصادر بعد طلب الشركة الوطنية للسكة الحديدة التونسية مساعدة فنية من الاتحاد الدولي لسكك والذي بدوره اتصل بشركة MATERIS المختصة في نقل المسافرين وشبكة السكك الحديدية التي كلفت 03 خبراء مختصين فرنسين في نفس المجال وحيث بين هؤلاء الخبراء بكون مسار السكة هو من نوع مسارات سكك الميترو الخفيف باعتبار قصر المسافات بين المحطات وكثرة المنعرجات الضيقة مع عديد الاشعارات والبلاغات التي قدمها مبلغ عن فساد وأثيرت في عديد المنابر الحوارية.

وعليه نتوجه اليكم طالبين القرارات المتخذة من ذلك إمكانية فتحكم لتحقيق فيما لحق المعدات والتجهيزات والحال أنها قطارات جديدة في فترة الضمان وما لحق من إضرار للسكة الحديدية في فترة التجربة حيث وصل المر لإعادة أشغال السكة والموصوفة بانها تحت بطريقة مغشوشة ودون مطابقة للمواصفات المحددة ومن دون رقابة.

ختما وفي انتظار ردكم ... يطيب لنا اسدائكم فائق الاحترام والتقدير....

والسلام

إجابة السيد وزبر النقل

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نوبا الشعب، أحمد بنور، عن دائرة المهدية، يشرفنا إفادتكم بما يلي:

• بالنسبة للتساؤلات المضمنة بالمراسلات 1 و2 و3 الواردة على مصالحنا بتاريخ 09 فيفري 2024، يجدر التأكيد بان تدشين خط "E" تمّ يوم 20 مارس 2023 وذلك إثر تحصل شركة تونس للشبكة الحديدية السريعة على شهادة مصادقة دولية بتاريخ 1 فيفري 2023، وهي الأولى من نوعها في تونس، تثبتت سلامة كل تجهيزات ومنشآت الشبكة الحديدة السريعة من قبل مكتب دولي معتمد ومحايدة وذلك بعد القيام بالزبارات والمعاينات الميدانية وإجراء عمليات التدقيق في الملفات التقنية والدراسات التنفيذية التي قام بها خبراء دوليين في مجال تقنيات السكة ومعدات النقل الحديدي على مدى ما يقارب 11 شهرا

وللإشارة فإن إشكال تآكل عجلات القطارات أمر متداول في عديد الشبكات أثناء المراحل الأولى لاستغلال الخطوط الحديدة الجديدة، وأنها لا تشكل خطرا على سلامة المسافرين كما يؤكده التقرير النهائي الصادر عن الاتحاد الدولي للسكك الحديدية والذي يمثل خلاصة أعمال لجنة خبراء أجانب مكلفين من الاتحاد الدولي المذكور، وذلك بطلب من الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية حول الظاهرة، حيث قدم جلة من التوصيات تمّ استخلاصها بعد اطلاع الخبراء على عدة معطيات وإجراء اختبارات فنية أولية، وتواصل مصالح الشركة الوطنية للسكك الحديدة متابعة هذا الموضوع بالتعاون مع الخبراء خلال فترة الاستغلال.

وبالتالي، يتضح عدم وجود أي سبب يدعو إلى تأجيل تدشين المشروع لأشهر وحرمان المواطنين من نقل مربح وسريع وآمن يستجيب لكل شروط السلامة، علما وأنه تمّ تأمين تنقل أكثر من 3.1 مليون مسافر على هذا الخط وذلك إلى حدود أواخر شهر جانفي 2024.

وبخصوص التساؤل عن مبررات تركيز شبكة حديدية سريعة، فإننا نبدي استغرابنا لطرح تساؤل حول استراتيجيات وخيارات الدولة المتعلقة ببلورة مخطط مديري النقل العمومي الحضري في تونس الكبرى ساهمت فيه كل الوزارات والهياكل المعنية وقد أحدثت شركة RFR سنة 2007 من أجل تنفيذ الشبكة الحديدية السريعة، وهي بصدد إنهاء إنجاز القسط الأول من الشبكة (الخطين "E" و"D")

كما يجدر التذكير بأن هذا المشروع لا ينحصر فقط في 8.9 كلم على الخط "E" و13 كلم على الخط "D" (القسط الأول) بل يشمل أيضا على 86 كلم موزعة على 05 خطوط كما يتضمن المشروع إحداث 3 محطات متعددة الوسائط وسط العاصمة ومحطات ترابط فرعية، بالإضافة إلى إحداث مآوي سيارات ومركز تحكم وقيادة ومحطة تحويل الكهرباء ومستودعات صيانة القطارات والعديد من المنشآت الفنية، كما أن هذه الشبكة لها قدرة فائقة على نقل المسافرين لا يمكن أن توفرها شبكة الميترو الخفيف.

وللتوضيح فإن مثل هذه الخطوط السريعة موجودة في كافة أنحاء العالم وتشمل شبكاتها على منعرجات ضيقة في مداخل المدن والمحطات الكبرى، تتطلب سرعة معينة (على غرار محطة تونس ومسار السكة إلى محطة السيدة المنوبية).

السؤال الكتابي

للنائب مختار عبد المولى

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل

إليكم بأسئلة كتابية

الموضوع: حول وضعية النقل في معتمدية رمادة من ولاية تطاوين

السيد الوزير المحترم، يعاني متساكني معتمدية رمادة من ولاية تطاوين حالة من المعاناة اليومية بسبب عدم توفر وسائل النقل العمومي، وعدم وجود خطوط للحافلات من والى مركز الولاية ومن معتمدية رمادة والى العاصمة

 ماهي اسباب تعطل الخط الجهوي من رمادة الى وسط ولاية تطاوين؟

ماهي الاسباب التي تحول دون احداث خط جديد بين معتمدية رمادة وتونس العاصمة؟

إجابة السيد وزبر النقل

الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي.

المرجع:- مراسلتكم عدد 2024-26-2030- 90000689 الصادرة بتاريخ 22 فيفرى 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15--514 بتاريخ 26 فيفري 2024 .

المصاحيب:- بطاقة رد على سؤال كتابي .

وىعد.

تبعا لمراسلتكم المشار إلها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجّه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد مختار عبد المولى، إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض.

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

والسلام .

نائب مجلس نواب الشعب السيد مختار عبد المولى عن دائرة الذهيبة، رمادة	مصدر السؤال
-صادرة تحت عدد 2024-26-2000-900689 بتاريخ 22 فيفري 2024.	مرجع السؤال
-مسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-14بتاريخ 26 فيفري 2024	
الموضوع: حول وضعية النقل في معتمدية رمادة من ولاية تطاوين	نص السؤال

السيد الوزير المحترم يعاني متساكني معتمدية رمادة من ولاية تطاوين حالة من المعاناة اليومية بسبب عدم توفر وسائل النقل العمومي، وعدم وجود خطوط للحافلات من والى مركز الولاية ومن معتمدية رمادة والى العاصمة

- 1. ماهي اسباب تعطل الخط الجهوي من رمادة الى وسط ولاية تطاوين؟
- 2. ماهى الاسباب التي تحول دون احداث خط جديد بين معتمدية رمادة وتونس العاصمة؟

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيد مختار عبد المولى، عن دائرة الذهيبة- رمادة، يشرفنا إفادتكم بما يلي:

1-لا وجود لتعطيل على مستوى الخط الجهوي الرابط بين رمادة ووسط ولاية تطاوين، إذ تؤمن الشركة الجهوية للنقل بولاية مدنين أربعة (04) سفرات يوميّة بين تطاوبن والذهيبة مرورا برمادة كالتالى:

-الانطلاق من تطاوبن على الساعة الرابعة صباحا(04:00) ، والعودة من الذهيبة على الساعة السادسة صباحا(06:00) ،

-ثم يكون الانطلاق من تطاوين على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال (14:30) والعودة من الذهيبة على الساعة الخامسة مساء (17:00)

وبالإضافة إلى ذلك، فإنّ الشركة توفّر حافلتين للنقل المدرسي بمعتمدية رمادة مع إضافة سفرات تعزيز تربط معتمدية ذهيبة ورمادة بتطاوين خلال تزايد الطلب في المناسبات والعطل المدرسية .

2- وبخصوص طلب إحداث خط جديد بين معتمدية رمادة وتونس العاصمة، فإنّ الشركة الوطنية للنقل بين المدن تؤمّن حاليا سفرة ليلية منتظمة يوميًا انطلاقا من تونس العاصمة إلى مدينة الذهيبة مرورا بمدينة رمادة ذهابا وإيابا، علما وأنه يوجد مقاعد شاغرة بالحافلات كامل أيام الأسبوع ونسبة التعبئة تتراوح بين 80 % و90%، باستثناء أيام الجمعة، حيث تبلغ نسبة التعبئة 100% نظرا للتنقل المكثف للسلك النشيط.

كما تجدر الإشارة إلى أنّ الشركة الوطنية للنقل بين المدن تتعهد بتأمين سفرة إضافية انطلاقا من مدينة رمادة كلّما دعت الحاجة إلى ذلك وخاصة في المناسبات، مع العلم وأنّ الشركة بصدد دراسة إحداث خطوط جديدة في انتظار استكمال اقتناء الحافلات الجديدة في إطار برنامجها الاستثماري، من بينها خطّ رمادة – تونس العاصمة.

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنّظر على ذمتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم

السؤال الكتابي

للنائب أيمن البوغديري

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

الموضوع :حول وضعية النقل المزرية والكارثية بمعتمدية رواد وإحداث خطوط جديدة.

تعاني منطقة رواد وسيدي عمر وجعفر من الانعدام التام لوسائل النقل مما أثار غضب الأهالي بسبب هذه المعاناة، فالوضع لم يعد يطاق ورغم تقدمنا في عديد المناسبات بأسئلة كتابية إلا أن الحال بقى على ما هو عليه حيث أن:

- العامل لا يستطيع الوصول إلى مقر عمله في توقيته وأحيانا لا يصل أصلا،
- الطالب والتلميذ لا يستطيع الوصول إلى الدراسة وإن وصل فهو يتكبّد العديد من المعاناة،
 - المريض لا يستطيع الذهاب للعلاج.

فالكل يصل متأخرا وعندما تأتي الحافلة بعد طول انتظار لا يستطيع كل المنتظرين الصعود لأنها لا تكفي في عدة نقاط أهمها على مستوى رواد وحى عيشوشة اليمامة وعلى طول الخط جعفر.

فيشهد خط رواد - 10 ديسمبر التردي في الخدمات و عدم توفر الحافلات وعليه:

1. لماذا لم تقم الوزارة بتوفير حافلات إضافية في الفترة الصباحية والمسائية بالنسبة لهذه الخطوط وتعزيز أسطول النقل بجهة رواد؟

2.إضافة خطوط جديدة يربط كل:

1-من رواد الشاطئ مرورا من نهج الإخاء عبر طريق المطار خروجا من حي عيشوشة الى محطة 10 ديسمبر.

2-من جعفر طريق حي خنيس مرورا بحي الغزالة إلى محطة 10 ديسمبر.

وعلى كل ما ذكرت فالمرجو توفير الحد اللازم من الحافلات في أقرب الأجال.

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع الإجابة على سؤال كتابي.

المرجع:- مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 0000551 الصادرة بتاريخ 16 فيفرى 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد-2024 والمسجّلة بمكتب الضبط 2024.

المصاحيب: بطاقة رد على سؤال كتابى.

وبعد،

بطاقة رد على سؤال كتابي

تبعا لمراسلتكم المشار إلها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد أيمن البوغديري إلى وزارة النقل أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض.

عما بي هما يوجيه ي اعرض:	
نائب مجلس نواب الشعب السيد أيمن البوغديري، عن دائرة رواد	مصدر السؤال
-صادرة تحت عدد 2024-26-2000-000551 بتاريخ 16 فيفري 2024.	مرجع السؤال
-مسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-447 بتاريخ 16 فيفري 2024	
عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب	نص السؤال
الموضوع: حول وضعية النقل المزرية والكارثية بمعتمدية رواد وإحداث خطوط جديدة. تعاني منطقة رواد وسيدي عمر و جعفر من الانعدام التام لوسائل النقل مما أثار غضب الأهالي بسبب هذه المعاناة، فالوضع لم يعد يطاق ورغم تقدمنا في عديد المناسبات بأسئلة كتابية إلا أن الحال بقي على ما هو عليه حيث أن: • العامل لا يستطيع الوصول إلى مقر عمله في توقيته وأحيانا لا يصل أصلا، • الطالب والتلميذ لا يستطيع الوصول إلى الدراسة وإن وصل فهو يتكبّد العديد من المعاناة، • المريض لا يستطيع الذهاب للعلاج. • المريض لا يستطيع الذهاب للعلاج. غدة نقاط أهمها على مستوى رواد وحي عيشوشة اليمامة وعلى طول الخط جعفر. فيشهد خط رواد - 10 ديسمبر التردي في الخدمات و عدم توفر الحافلات وعليه: أسطول النقل بجهة رواد ؟ أسطول النقل بجهة رواد ؟ 1. المنافلة خطوط جديدة يربط كل: 1. من رواد الشاطئ مرورا من نهج الإخاء عبر طريق المطار خروجا من حي عيشوشة الى محطة 10 ديسمبر.	
وعلى كل ما ذكرت فالمرجو توفير الحد اللازم من الحافلات في أقرب الأجال.	

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب السيد أيمن البوغديري، عن دائرة رواد يشرفنا إفادتكم بما يلي :

توفّر شركة النقل بتونس حاليا بدائرة رواد 17 حافلة، يتم استغلالها على الخطوط التي تؤمن النقل على النحو التالي:

-الخط رقم "27" الرابط بين رواد الشاطئ ومحطة الترابط 10 ديسمبر 1948 بأربانة وهو خط تخصص له يوميا 05 حافلات .

-الخط 27 ج و الخط رقم "44" ، يعاضدان الخطّ رقم "27" بين سيدي عمر ومحطة الترابط "10 ديسمبر 1948" بأربانة .وهما خطّان يؤمنّان النقل بواسطة 04 حافلات .

-الخطّ رقم "527" و الخطّ رقم "27" أ "من جهة جعفر لمعاضدة "27" في الجزء الذي يشهد أكثر اكتظاظا، يتمّ استغلالهما بعدد 04 حافلات .هذا بالإضافة إلى 04 حافلات مخصصة لنقل التلاميذ بالمحور المؤدّي إلى رواد مع اعتماد سفرات نقل مسترسلة على مستوى الخطّ رقم "27" للاستجابة للطّلب المتزايد على النقل بالمنطقة .

وتجدر الإشارة إلى أنّ الاضطراب في مواعيد السفرات، والذي يؤدّي إلى اكتظاظ الحافلات يساهم فيه بشكل كبير الانتصاب الفوضوي على مستوى مفترق سيدي عمر واختناق حركة المرور خاصة في أوقات الذروة.

ولمجابهة الطلب الإضافي، سيتم تدعيم العرض قريبا في منطقة رواد مع دخول الحافلات التي تم استلامها مؤخرا حيّز الاستغلال. أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنّظر على ذمتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم.

> السؤال الكتابي للنائب أيمن بن صالح الموضوع:سؤال كتابي حول النقل بمعتمدية سكرة

عملا بمقتضيات أحكام الفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة الكتابية التالية: وبعد، فيما يتعلق بقطاع النقل العمومي وخاصة ما يهم الرابط لمنطقة سكرة بمحطات الترابط حيث يشهد تراجعا كبيرا لمدة تجاوزت

العشر سنوات رغم تزايد الإقبال على وسائل النقل العمومي مما أدى

إلى مشاكل عديدة منها اكتظاظ الحافلات فضلا عن إلغاء بعض الخطوط والسفرات لذا أتقدم إليكم بجملة من الأسئلة الكتابية:

- لاذا تم إلغاء الخط عدد 6 الرابط بين سيدي سفيان (سكرة) ومحطة الترابط 10 ديسمبر وفسح المجال للنقل الجماعي فقط لنقل المسافرين حيث تشتغل حاليا على نفس الخط 8 سيارات تاكسي جماعي، مع العلم أن هذا الخط عدد 6 يربط تجمعات سكنية كبيرة إذ يمر ببرج الوزير ومفترق الروضة وسيدي سفيان؟
- متى ستتم مراجعة تواتر الخط عدد 18 ب، الرابط بين شطرانة 1 ومحطة الترابط أربانة؟
- متى ستتم مراجعة تواتر الخط عدد35 س، الرابط بين محطة الترابط 10 ديسمبر وإقامة نور جعفر؟

وتقبلوا أسمى عبارات الشكر والتقدير.

والسلام

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع الإجابة على سؤال كتابي.

المرجع: -مراسلتكم عدد2024-26-3000- 0000551 الصادرة المربع: -مراسلتكم عدد2024-26-3000 الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد-2024 والمسجّلة بمكتب الضبط 1427.

المصاحيب: بطاقة رد على سؤال كتابى.

وبعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد أيمن بن صالح إلى وزارة النقل أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض.

والسلام

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب السيد أيمن بن صالح، عن دائرة سكرة 1، يشرفنا إفادتكم بما يلي:

بخصوص خطّ الحافلة رقم:"6" لم يتم إلغاء هذا الخط وإنّما تمّ التقليص في عدد السفرات بسبب النّقص في المعدّات، علما وأنّه يتمّ تأمين جزء كبير من مسلك هذا الخط بواسطة الخطّين رقم "63" ورقم"35" ت "عبر برج الوزبر وحي النزهة وأربانة.

أمّا بالنّسبة لطلب مراجعة تواتر الخطّين 18 ب و 35ت، فتجدر الإشارة إلى أنّه في إطار تحسين الخدمات بمنطقة سكرة وسيدي صالح فإنّ الشركة بصدد القيام بدراسة قصد إحداث خط جديد له جاذبية من ناحية السرعة التجارية، من أجل تقليص الضغط على الخطوط المستغلة حاليا بالمنطقة (35 " ت" و"18 ب" و"18 ت".) مما سيمكن ذلك عند تجسيمه، من ربط مناطق "سيدي صالح" و"شطرانة" و"سكرة" مباشرة بمطار تونس قرطاج ووسط العاصمة.

كما أن شركة النقل بتونس تسعى حسب الإمكانيات المتاحة إلى الاستجابة قدر الإمكان إلى طلبات التنقل بولايات تونس الكبرى التي ما انفكت تشهد تزايدا مستمرا.

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الرّاجعة إلها بالنّظر على ذمتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم

السؤال الكتابي للنائبة بسمة الهمامي

الموضوع: سؤال كتابي على معنى الفصل 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب حول الهزات الأرضية المسجلة بقربة عين الجوزة (ولاية سليانة).

وبعد،

المرجو مدنا بالبيانات المتعلقة بالهزات الأرضية التي تعرضت لها قرية عين الجوزة من عمادة القابل معتمدية سليانة الجنوبية خلال السنوات الممتدة من 2017 إلى 2023.

إجابة السيد وزير النقل الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي.

المرجع: -مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 0000689 الصادرة بتاريخ 22 فيفري 2024

والمسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-514-بتاريخ 26 فيفري2024.

> المصاحيب: -بطاقة رد على سؤال كتابي. وبعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجهت بها النائب بمجلس نواب الشعب السيدة بسمة الهمامي إلى وزارة النقل أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض.

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

نائب مجلس نواب الشعب السيدة بسمة الهمامي عن دائرة سليانة -برقو	مصدر السؤال
-مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 0000689 الصادرة بتاريخ 22 فيفري 2024	مرجع السؤال
-والمسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 514-بتاريخ 26 فيفري 2024.	
الموضوع: سؤال كتابي على معنى الفصل 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب حول الهزات الأرضية المسجلة بقربة عين الجوزة (ولاية سليانة).	نص السؤال
حول الهزات الأرضية المسجلة بقربة عين الجوزة (ولاية سليانة).	

وبعد،

المرجو مدنا بالبيانات المتعلقة بالهزات الأرضية التي تعرضت لها قرية عين الجوزة من عمادة القابل معتمدية سليانة الجنوبية خلال السنوات الممتدة من 2017 إلى 2023.

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيدة بسمة الهمامي، عن دائرة سليانة - برقو، بخصوص طلب بيانات تتعلق بالهزات الأرضية التي تعرّضت لها قرية "عين الجوزة" من عمادة "القابل" من معتمدية سليانة الجنوبية خلال السنوات الممتدة من سنة 2017 إلى سنة 2023 ، يشرّفنا إفادتكم بأنّ الرجات المسجّلة تعتبر ضعيفة، بحيث لا يمكن أن تتسبب في أضرار على المباني أو اضطرابات على مستوى البيئة المحيطة، وتجدون طيّ هذا البيانات المطلوبة بمنطقة" الجوزة "ضمن دائرة شعاعها 50 كلم خلال الفترة المذكورة. أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إلها بالنّظر على ذمتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم.




Sismicité de la zone DE : AÏN JOUZA

Vous trouverez ci après la liste et la carte des épicentres des événements sismiques localisés dans un rayon de 50 Km autour de la zone de AÏN JOUZA.

Sismicité de la zone d' AÏN JOUZA D'une aire circulaire De centre I : 35.95°N 9.33°E De rayon R : 50 Km

Date	T. Origine	Long.E	Lati.N	Mag	Int	Zone
16042017	19:57:06.14	09.74	35.88	1.74	02	NO Ain Djaloula
02052017	14:23:56.99	09.69	35.91	1.82	02	NE de ElOslatia
10072017	16:25:39.49	09.44	36.04	2.59	03	SE de Siliana
25112017	17:18:51.07	09.73	35.77	2.15	02	O Ain Djaloula
08022018	22:11:08.44	09.72	35.97	3.00	04	NE El Oslatia
17032018	02:20:58.79	09.33	35.98	3.12	04	S Siliana
17032018	16:37:27.77	09.50	36.19	2.75	03	NO Bargou
01082018	17:53:04.48	9.17	36.00	2.21	02	N Makthar
04092018	10:09:48.01	9.42	36.30	2.25	02	S Laroussa
04092018	12:47:19.72	9.61	36.00	2.77	0.3	SO Ain bou saadia
03062019	11:39:47.05	9.16	35.65	1.71	02	E Rouhia
19072019	15:37:20.38	9.24	36.02	2.55	03	SO Siliana
24072019	11:03:07.59	9.20	36.04	3.40	04	O Siliana
24072019	17:40:32.24	9.17	36.00	3.24	04	SE Sers
01052020	20:35:25.23	9.31	35.50	2.46	03	E Sbiba
07062020	02:18:00.00	9.06	36.32	2.00	02	O El krib
28072020	05:48:40.09	8.97	35.74	2.79	03	NO Rouhia
28072020	06:38:17.02	8.95	35.77	1.97	02	SE Ksour
02082020	19:39:57.90	8.99	35.73	2.70	03	NO Rouhia
20082020	15:07:31.16	8.95	35.74	2.29	0.3	NO Rouhia
09092020	03:32:59.99	9.42	36.09	2.78	03	E Siliana
23102020	22:18:47.19	9.45	36.14	2.55	03	NE Siliana
16122020	09:39:15.71	9.21	35.78	2.08	02	S Makthar
01032021	21:35:02.05	9.42	36.18	2.19	02	NE Siliana
04092021	12:01:19.55	9.87	35.86	3.19	0.4	NE Aîn jaloula
14012022	15:22:20.93	9.08	36.15	2.29	03	SO Sidi Bou Rouis
26042022	04:52:48.75	8.87	35.95	2.1	02	E Dahmani
25052022	20:38:29.13	9.07	35.66	2.8	03	NE Rouhia
04062022	15:57:11.01	8.97	35.72	2.4	03	NO Rouhia
04062022	21:07:41.61	8.99	35.71	2.4	03	NO Rouhia
11062023	09:32:11.47	9.75	35.88	2.4	03	NO Aîn jaloula

1 04/03/2024 10:06





Les magnitudes enregistrées sont très faibles pour causer des dégâts sur les constructions ou de provoquer des perturbations dans l'environnement voisin des secousses.

Par ailleurs, l'aléa sismique dans la zone de AÏN JOUZA est exprimé en termes d'accélération maximale probable pour les périodes de retour de 50, 100, 200 et 500 ans. Les valeurs figurant dans le tableau sont indiquées en pourcentage en pourcentage de g ou g est la pesanteur.

Période de retour Accélération maximale Probable	50 ans	100 ans	200 ans	500 ans
Valeur minimale en % g	05.0	07.5	10.0	15.0
Valeur maximale en % g	07.5	10.0	12.5	17.5

³ 04/03/2024 10:06

السؤال الكتابي للنائب سامى السيد

الموضوع :أسئلة كتابية حول تحديد الملك العمومي البحري استغلاله.

تحية طيبة وبعد،

عملاً بالفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بالتوجه إلى سيادتكم بالسؤال التالى:

ما هي رؤيتكم حول عدم استغلال الملك العمومي المينائي بالكيفية المطلوبة من جبتي القنال بنزرت وجرزونة وشاطئ المازوط بمعتمدية جرزونة كما تجدر الإشارة إلى أنّه لم يقع استغلالهم منذ سنة 1976 وهو تحت تصرف وزارة النقل ديوان "الموانئ البحرية.

وفي الختام تقبلوا سيدى الوزير فائق الشكر والتقدير.

والسلام

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي.

المرجع :مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 9000689 الصادرة بتاريخ 22 فيفري 2024

والمسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 514بتاريخ 26 فيفري 2024.

المصاحيب: -بطاقة رد على سؤال كتابي.

وبعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجّه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد سامي السيد، إلى وزارة النقل أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض ".

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

نائب مجلس نواب الشعب السيد سامي السيد عن دائرة بنزرت الشمالية - مراسلتكم عدد 2024-26-3000-900000 الصادرة بتاريخ 22 فيفري 2024	
	مرجع السؤال
-المسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 514بتاريخ 26 فيفري 2024.	
الموضوع:أسئلة كتابية حول تحديد الملك العمومي البحري واستغلاله.	نص السؤال
تحية طيبة وبعد	
عملاً بالفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب. أتشرف بالتوجه إلى سيادتكم بالسؤال التالي:	
ما هي رؤيتكم حول عدم استغلال الملك العمومي المينائي بالكيفية المطلوبة من جبي القنال بنزرت وجرزونة وشاطئ المازوط بمعتمدية جرزونة كما تجدر الإشارة إلى أنّه لم يقع استغلالهم منذ سنة 1976 وهو تحت تصرف وزارة النقل ديوان "الموانئ البحرية.	

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيد سامي السيد عن دائرة بنزرت الشمالية بخصوص عدم استغلال الملك العمومي المينائي بالكيفية المطلوبة من جبي القنال ببنزرت وجرزونة و"شاطئ المازوط "بمعتمدية جرزونة، يشرفنا إفادتكم بما يلي:

-إنّ المواقع المشار إليها أعلاه تمّ تصنيفها ملكا عموميا بحريا طبقا لأحكام الأمر عدد 1565 لسنة 2002 المؤرّخ في 25 جوان 2002 والمتعلّق بتحديد الملك العمومي البحري لمعتمدية جرزونة من ولاية بنزرت والأمر عدد 65 لسنة 2006 المؤرّخ 09 جانفي 2006 والمتعلّق بتحديد الملك العمومي البحري لمعتمدية بنزرت الشمالية من ولاية بنزرت ؛

-كانت هذه المساحات مصنّفة ملكا عموميا مينائيًا بمقتضى أمر مؤرّخ في 8 فيفري 1934 يتعلق بتحديد الملك العمومي لميناء بنزرت وما لحقه والنصوص المنقحة والمتممة له ومنذ تصنيف المؤقعين المذكورين ملكا عموميا بحريا، يواجه ديوان البحرية التجارية والموانئ عديد الإشكاليات في التصرف في هذه المساحات، أهمها:

* إشكال في التصرف في الملك العمومي بالضفّة الجنوبية للقنال، حيث أسند ديوان البحرية التجارية والموانئ تراخيص الإشغال الوقتي للملك العمومي في الضفّة الجنوبية للقنال "جرزونة "(الذي كان تحت تصرف الديوان) لـ 4 شركات بقدرة تشغيلية تقدّر بـ 100 موطن شغل، إلا أنّ وكالة حماية وتهيئة الشّريط الساحلي أصدرت قرارا يقضي بهدم إحدى الشركات على إثر محضر مخالفة معدّ من طرف مصالحها يتمثل في " الحوز غير القانوني للملك العمومي" البحري "، ممّا حال دون مواصلة نشاط الشركة؛

* عدم موافقة الإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية عن تحديد قيمة الإشغال الوقتي لمحل تجاري أسنده ديوان البحرية التجارية والموانئ منذ سنة 2002 نظرا لأن العقار موضوع الطلب يتواجد بالملك العمومي البحري، وطلبت الإدارة المذكورة تمكينها من سند قانوني مثبت لتصرف الديوان في العقار لتقوم بإنجاز المطلوب؛

كما تجدر الإشارة إلى أنَّ" شاطئ المازوط "والمساحة المحاذية لقنال الدخول من جهة جرزونة، بما في ذلك الورشات التابعة للإدارة

الجهوية للتجهيز والاسكان (مصلحة الجسر المتحرك) ، هي من ضمن المساحات موضوع عرض تلقائي ورد على ديوان البحرية التجارية والموانئ لبعث محطّة للمسافرين والمجرورات، حظي بالمصادقة الأولية على فكرة إنجاز المشروع .

ونظرا لما تمّ بيانه، فإنّ ديوان البحرية التجارية والموانئ حريص على تسوية الوضعيّة العقارية للملك العمومي المينائي لميناء بنزرت منزل بورقيبة منزل بورقيبة وذلك بالتنسيق مع وزارة التجهيز والإسكان لإصدار أوامر إعادة تحديد الملك العمومي المينائي لميناء- بنزرت منزل بورقيبة والنظر في امكانيّة تدعيم الرّصيد العقاري للميناء ليتمكن الديوان من التصرف في المخزون العقاري وتنفيذ برامجه الاستراتيجية التي سيحدّدها المخطط المديري للموانئ البحرية التجارية آفاق 2040 الذي تم الشروع في إنجاز الدراسة المتعلقة به بتاريخ 22 جانفي 2024 من طرف مكتب دراسات مختص وذلك باعتماد مقاربة تشاركية على الصعيد الجهوي ، حيث سيتم تنظيم ورشتي عمل بكل ميناء بخصوص هذا المشروع، مع تشريك السلط الجهوية والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب ممثلي الجهة .

أفدناكم بما تقدم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إلها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم.

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع: الإجابة على سؤال كتابى.

الصادرة مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 0000689 الصادرة بتاريخ 22 فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد2024-15-514 بتاريخ 26 فيفري 2024

المصاحيب: -بطاقة رد على سؤال كتابي.

بعسد،

تبعا لمراسلتكم المشار إلها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجّه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد سفيان بن حليمة، إلى وزارة النقل أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض.

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

السؤال الكتابي الأول للنائب سفيان بن حليمة

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤالين الكتابين التالين.

الموضوع: تقييم مردودية التعريفة الجديدة التي شرعت شركة نقل تونس في تطبيقها بداية من 1 جوان 2021

نحية طيبة،

فإن شركة نقل تونس عدلت 10 تعريفات لنقل المسافرين على متن الحافلات والمترو بشكل أتاح رفع البعض منها وتخفيض أسعار البعض الآخر وشرعت في تطبيقها منذ غرة جوان 2021.

1.هل تم تقييم هذه التعريفة الجديدة بعد أكثر من سنتين من دخولها حبز التنفيذ ؟

2.ما هو مدى تأثير هذه الخطوة على مداخيل الشركة ؟

نائب مجلس نواب الشعب السيد سفيان بن حليمة عن دائرة حمام سوسة -أكودة	مصدر السؤال
- مراسلتكم عدد 2024-26-2000- 0000689 الصادرة بتاريخ 22 فيفري 2024	مرجع السؤال
-المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد2024-15- 514 بتاريخ 26 فيفري 2024	
الموضوع: تقيم مردودية التعريفة الجديدة التي شرعت شركة نقل تونس في تطبيقها بداية من 1 جوان 2021	نص السؤال
تحية طيبة	
فإن شركة نقل تونس عدلت 10 تعريفات لنقل المسافرين على متن الحافلات والمترو بشكل أتاح رفع البعض	
منها وتخفيض أسعار البعض الآخر وشرعت في تطبيقها منذ غرة جوان 2021.	
1.هل تم تقيم هذه التعريفة الجديدة بعد أكثر من سنتين من دخولها حيز التنفيذ ؟	
2.ما هو مدى تأثير هذه الخطوة على مداخيل الشركة ؟	

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيد سفيان بن حليمة، عن دائرة حمام سوسة- أكودة حول تقييم مردودية التعريفة الجديدة التي شرعت شركة نقل تونس في تطبيقها بداية من 1 جوان2021 ، يشرفنا إفادتكم بما يلي :

-<u>المرجع القانوني</u>:

عملا بأحكام الفصل 6 من القانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أفريل 2004 بتنظيم النقل البري، يتم ضبط التعريفات وقواعد تمويل النقل العمومي للأشخاص حسب التشريع والتراتيب الجاري بها العمل.

وتبعا لذلك، فإنّ الدولة تضبط تعريفات النقل العمومي للأشخاص من خلال إصدار مقرّرات تتعلق بن

-المصادقة على تعريفات النقل على الشبكات الحضرية والضاحوية للنقل العمومي الجماعي على الطرقات على للأشخاص وعلى

شبكة الميترو الخفيف لمدينة تونس وعلى الخط الحديدي تونس حلق الوادي- المرسى.

- -المصادقة على تعريفات النقل على خطوط الأحواز للشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية؛
- المصادقة على تعريفات النقل على خطوط شركات النقل العمومي الجماعي بين المدن على الطرقات.

وبتم العمل بهذه التعريفات على مستوى خطوط جميع الشركات الوطنية والجهوبة للنقل على حد السواء كالتالي:

- بالنسبة لتعريفة النقل الحضري وطبقا لمقرّر وزير النقل المؤرخ في 31 ماي 2021 المتعلّق بالمصادقة على تعريفات النقل على الشبكات الحضرية والضاحوية للنقل العمومي الجماعي على الطرقات للأشخاص وعلى شبكة المترو وعلى الخط الحديدي تونس - حلق الوادى - المرسى (ت.ج.م)، يتم احتساب التعريفة اعتمادا على عدد الأقسام .

هيكلة أولية لمنظومة التعريفات سنة 2021:

عملا بمخرجات دراسة الادماج التعريفي لشبكات النقل العمومي الجماعي بتونس الكبرى والشروع في استغلال منظومة استخلاص كل من شركة النقل بتونس والشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية (المكلفة باستغلال خطوط الشبكة الحديدية السريعة (RFR))، تم بتاريخ 31 ماي 2021 القيام بهيكلة أولية لمنظومة التعريفات حيث تم توحيد التعريفات بين مختلف شركات النقل العمومي الجماعي على مستوى تونس الكبرى وبين الشركات الجهوية للنقل في بقية الجهات بالتقليص في عدد الأقسام إلى ثلاثة أقسام وذلك للحدّ من اختلال التوازنات المالية لهذه المنشآت وبلوغ التعريفة الدنيا التي سيتم اعتمادها لتطبيق التعريفة المندمجة (التعريفة المرجعية حسب الدراسة 800 مليم).

كما تجدر الإفادة أنّه لم يتم إقرار الزبادة في التعريفة منذ 2010 باستثناء مراجعة عدد الأقسام خلال سنة 2021 وذلك بالنسبة لتعريفات النقل على الشبكات الحضرية والضاحوية للنقل العمومي الجماعي على الطرقات للأشخاص وعلى شبكة المترو وعلى الخط الحديدي -تونس- حلق الوادي-المرسى (ت.ج.م.) وتعريفات النقل على خطوط شركات النقل العمومي الجماعي على الطرقات بين المدن.

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم

السؤال الكتابي الثاني للنائب سفيان بن حليمة

الموضوع :مراحل تقدم إنجاز مشروع تهيئة الجذع المركزي للمترو برشلونة.

مشروع تهيئة الجذع المركزي للمترو ببرشلونة هو مشروع وطني وقع التصويت على قرض من الوكالة الفرنسية للتنمية لتمويله في مجلس نواب الشعب سنة 2018 ووقع توقيع الاتفاق مع الوكالة بمقر شركة نقل تونس في سبتمبر 2020 وقد وقع رصد تمويلات تقدر 98 مليون اورو (زهاء 310 مليون دينار) لفائدة هذا المشروع.

وتوزعت تمويلاته على 75 مليون اورو على شكل قروض وقع التصويت عليها في مجلس نواب الشعب سنة 2018 و14 مليون دينار من ميزانية الدولة و 1،4 مليون دينار من قبل شركة نقل تونس و6،2 مليون دينار من الموارد المالية التي فوضها الاتحاد الاوربي الى الوكالة الفرنسية للتنمية.

وكان من المفترض أن تنطلق الاشغال مع موفي سنة 2020 علما وان المشروع كان سيدخل طور العمل بحلول سنة 2024 وسيستفيد منه ما بين 300 و350 ألف مسافر وفق تصريحات مسؤولين في الوزارة.

وبالتالي نتوجه إلى جنابكم بالسؤال التالي: ما هو مدى تقدّم هذا المشروع على المستوى التقني (الدراسات والإنجاز) وكذلك على المستوى المالي (ما تم صرفه من الاعتمادات المخصصة للمشروع) وماهي أسباب تعطله (أربعة سنوات من التأخير)؟

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي

المرجع: مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 0000551 الصادرة مراسلتكم عدد 2024-26-3000- الصادرة بتاريخ 16 فيفرى 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447بتاريخ 16 فيفري 2024.

المصاحيب: -بطاقة رد على سؤال كتابى.

وبعسد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجّه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد سفيان بن حليمة، إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض.

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

نائب مجلس نواب الشعب السيد سفيان بن حليمة عن دائرة حمام سوسة -أكودة	مصدر السؤال
صادرة تحت عدد 2024-26-3000- 00005511 الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2024	مرجع السؤال
المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447بتاريخ 16 فيفري 2024.	_
الموضوع: مراحل تقدم إنجاز مشروع تهيئة الجذع المركزي للمترو ببرشلونة.	نص السؤال
مشروع تهيئة الجذع المركزي للمترو ببرشلونة هو مشروع وطني وقع التصويت على قرض من الوكالة الفرنسية	
للتنمية لتمولله في مجلس نواب الشعب سنة 2018 ووقع توقيع الاتفاق مع الوكالة بمقر شركة نقل تونس في	

سبتمبر 2020 وقد وقع رصد تمويلات تقدر 98 مليون اورو (زهاء 310 مليون دينار) لفائدة هذا المشروع.

وتوزعت تمويلاته على 75 مليون اورو على شكل قروض وقع التصويت علها في مجلس نواب الشعب سنة 2018 مليون دينار من قبل شركة نقل تونس و6،2 مليون دينار من الموارد المالية التي فوضها الاتحاد الاوربي الى الوكالة الفرنسية للتنمية.

وكان من المفترض أن تنطلق الاشغال مع موفي سنة 2020 علما وان المشروع كان سيدخل طور العمل بحلول سنة 2024 وسيستفيد منه ما بين 300 و350 الف مسافر وفق تصريحات مسؤولين في الوزارة.

وبالتالي نتوجه إلى جنابكم بالسؤال التالي: ما هو مدى تقدّم هذا المشروع على المستوى التقني (الدراسات والإنجاز) وكذلك على المستوى المالي (ما تم صرفه من الاعتمادات المخصصة للمشروع) وماهي أسباب تعطله (أربعة سنوات من التأخير)؟

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيد سفيان بن حليمة، عن دائرة حمام سوسة- أكودة، حول" مدى تقدم مشروع تهيئة الجذع المركزي للمترو ببرشلونة على المستوى التقني (الدراسات والإنجاز) وكذلك على المستوى المالي (ما تم صرفه من الاعتمادات المخصصة للمشروع) وأسباب تعطله"، يشرفنا إفادتكم بما يلي:

بالنظر إلى العديد من الإشكاليات تبيّن أن إنجاز المشروع بصيغته المقترحة على التمويل والتي تمت المصادقة عليه من طرف مجلس نواب الشعب أصبح عير ممكنا، حيث وبالرغم من تكثيف المشاورات بين الأطراف المتدخلة، أصبح من الضروري مراجعة بعض مكونات المشروع بما يراعي جميع الجوانب المتعلقة بالإشكاليات التي حالت دون إنجازه وذلك في إطار رؤية استراتيجية مستدامة ومندمجة للنهوض بمنظومة النقل الحضري بتونس الكبرى.

وإلى جانب تعدّد الأطراف المتدخلة ونقص التنسيق بينها، تتلخص أهم الإشكاليات المرتبطة بالإجراءات المعمول بها التي حالت دون إنجاز المشروع فيما يلى:

- ✓ رفض المشروع من الناحية البيئية من طرف الوكالة الوطنية لحماية المحيط سنة 2021 إثر عرض الدراسات البيئية المحيّنة سنة 2017 نظرا لعدم تطابق الصبغة العمرانية للمنطقة الموجودة بساحة برشلونة مع طبيعة المشروع،
 - ✓ دعمت بلدية تونس المحافظة على تصنيف ساحة برشلونة كمنطقة خضراء مهيأة المنصوص بمثال التهيئة العمرانية،
- ✓ بعد أن تمّ إمضاء عقد الصفقة المتعلّقة بمراجعة طلب العروض ومتابعة أشغال المشروع mission de maitrise بعد أن تمّ إمضاء عقد الصفقة المتعلّقة بمراجعة طلب العروض ومتابعة أشغال المشروع 20219 مع مجمع TPF GETINSA EUROSTUDIOS- TPFI- SCET-TUNISIE بتاريخ 24 أكتوبر 20219 متم المعماري المقترح من طرف المجمع المذكور غير مطابقة للإجراءات القانونية المنظمة للمهنة وللقرارات الصادرة عن وزارة التجهيز والإسكان في علاقة برخص البناء والهدم حيث لا تسمح تلك الوضعيّة التعاقدية بعرض ملف رخصة البناء على أنظار اللحنة المعنية،

تقدم المجمع بمجموعة من الدّراسات الفنية والمعمارية لم يكن بالإمكان الإعلان بمقبوليّتها للأسباب التالية:

- عدم مطابقتها لمثال التهيئة العمرانية لبلدية تونس في جزئها المتعلّق بساحة برشلونة والمصنّف كمنطقة خضراء مما سينجر عنه رفض مطلب ترخيص البناء؛
- عدم استيفاء الإجراءات لانتداب مكتب مراقبة فنية للمصادقة على مخرجات الدراسات الفنية وخاصة منها السبر الجيولوجى؛
- تغيير جوهري قام به مكتب الدراسات على أمثلة التصاميم المعمارية وتركيز المشروع بساحة برشلونة مقارنة مع التّصاميم الأصليّة التي وقع اعتمادهم لإنجاز دراسة التأثيرات البيئية المعروضة على الوكالة الوطنية لحماية المحيط سنة 2016 والجهة الممولة سنة 2016والتي تم من خلالها تصنيف المشروع بيئيا وإبرام اتفاقية التمويل بمقتضاها.
- لم يتم التحقق بصفة استباقية من الوضعية الاستحقاقية لحوزة المشروع، حيث لم يتم الانطلاق في الاستقصاء العقاري إلا خلال سنة 2021.
- تحفظ هيئة المهندسين المعماريين حول إجراءات طلب العروض بتصنيف المشروع كبنايات مدنية والوضعية التعاقدية للمهندس المعماري صلب المجمع صاحب الصفقة المتعلقة بمراجعة طلب العروض ومتابعة أشغال المشروع mission de maitrise (œuvre)
- بعد أن تم إمضاء عقد الصفقة المتعلقة بإنجاز خطة إعادة التوطين PAR وخطة إشراك العناصر الفاعلة PEPP مع مكتب الدراسات BTE بتاريخ 10 فيفري 2021، طالب المكتب بتعليق الآجال نظرا لغياب المعطيات الضرورية للقيام بمهمته وخاصة منها الاستقصاء العقاري لجميع العقارات الداخلة في حدود المناطق المشمولة بالتأثيرات البيئية والاجتماعية.

وبالنظر إلى الإشكاليات المطروحة أعلاه، إلى جانب عدم طلب شركة النقل بتونس لسحب أول على قرض الوكالة الفرنسية للتنمية

لعدم تمكنها من رفع الشروط التحفظية للسحب الأول في الآجال، قرّرت الوكالة الفرنسية للتنمية بتاريخ 11 افريل 2023 إلغاء اتفاقية القرض (75 مليون أورو) المبرمة بتاريخ 70 افريل 2017 ، وبالتالي التخلّي على اتفاقية هبة الاتحاد الأوروبي (6 مليون أورو) المبرمة بتاريخ 10 المبرمة بتاريخ 10 ميث أنّه وطبقا للفصل 8من اتفاقية التمويل، يمكن للمموّل أن يلغي القرض إذا لم يقم صاحب المشروع بطلب سحب أول على القرض في أجل لا يتجاوز 15 جوان 2019 هذا وقد تم تأجيل هذا التاريخ إلى 30 جوان 2021 ، طبقا لمكتوب الوكالة الفرنسية للتنمية بتاريخ 28 سبتمبر 2019

وطبقا لأحكام الفصل 2.4 من اتفاقية القرض، لا يمكن طلب سحب أول على القرض إلا بعد موافاة البنك بمخطّط التصرف البيئي والمجتمعي (PGES) ومخطط إعادة التوطين (PAR) ، غير أنّ شركة النقل بتونس

لم تتمكن من مد البنك بالوثائق المطلوبة قبل تاريخ أخر أجل للسحب" الأول أي قبل 30 جوان2021 ، نظرا لتعطّل مهمّة مراجعة طلب العروض ومتابعة أشغال المشروع (mission de maitrise d'œuvre) ومهمة إنجاز خطة إعادة التوطين PAR وخطّة إشراك العناصر الفاعلة PEPP اللذان يتوليان إعداد الوثائق المذكورة.

وتبعا للإشكاليات المطروحة وعدم قدرة شركة النقل بتونس على الإيفاء بتعهداتها في الآجال، قامت بالتفاوض مع البنك تحت إشراف وزارة النقل والوزارة المكلفة بالتعاون الدولي من أجل إبرام ملحق ثان على عقد القرض لتأجيل آخر أجل للسحب الأول قصد تفادي الإلغاء، وأبدى البنك استعداده لتأجيل هذا التاريخ مقابل إعادة هيكلة التمويل وطالب بموافاته بمخطّط زمني واقعي لإنجاز المشروع، غير أن تعطل مهمات إدارة المشروع ومهمّة الإعداد والمساندة في إنجاز خطة إعادة التوطين ومشاركة الأطراف المتدخلة وتشعب الإشكاليات المتعلّقة بالمشروع حالت دون ذلك.

وتبعا لما سبق، وباعتبار الإشكاليات الفنية فإنّه لم يتم صرف اعتمادات على المشروع سواء كان ذلك على الموارد العامة لميزانية الدولة أو على الموارد الخارجية الموضوعة على ذمّة شركة النقل بتونس .

وفي هذا الإطار، سيتم تقديم تصوّر جديد يأخذ بعين الاعتبار المسائل الفنية بنظرة شمولية وفقا لمخرجات دراسات التنقلات الحضرية التي تشرف على إنجازها وكالة التعمير لمدينة تونس.

مع العلم وأنّ شركة النقل بتونس بصدد القيام بالإجراءات المستوجبة في خصوص العقود المبرمة مع مكاتب الدراسات المذكورة علاه.

وتجدون طيّ هذا بطاقة تقديم المشروع، تتضمّن أهم المراحل التي مرّ بها .

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم.

بطاقة مشروع تهينة الجذع المركزي للمترو ببرشلونة.

ا. تقديم المشروع

1. الإطار العام

يندرج المشروع في إطار تجسيم الدراسة الإستراتيجية التي أنجزتها وزارة النقل حول شبكات النقل الجماعي بتونس الكبرى (2008-2002) والتي أوصت به :

- إرساء الشبكة الحديدية السريعة « RFR »
- تطوير شبكة المترو لتصل الى مجموعة من المناطق العمرانية ذات كتافة سكانية عالية (المروج، الانطلاقة، البحر الأردق، النصر...)
 - تدعيم الجذع المركزي لشبكة المترو
 - تبيئة أقطاب تبادل متعددة الأنماط من أهمها محطة ساحة برشلونة، تونس البحرية ...

وأصبح من الأكيد تنفيذ المشروع حتى تتمكن شبكة المترو من استقبال العدد الإضافي من المسافرين المتأتي مستقبلا من خطوط الشبكة الحديدية السريعة (600 ألف مسافر/اليوم بالنسبة لخطي «E» و«C») إذ بلغت طاقة استيعاب شبكة المترو حدما الأقصى نتيجة الترفيع في عرض النقل بعد تمديد خطي أحباء المروج (2008) والمركب الجامعي بمنوبة (2009).

2. أهداف المشروع

- تقليص معدل مدة السفرة على شبكة المترو.
- تحسين مؤشر احترام تواتر السفرات على خطوط المترو.
- الترفيع في عدد السفرات وقت الذروة بمحطى الجمهورية وساحة برشلونة بعد تقليص عدد التقاطعات الموجودة
 دائاً
 - تحسين سيولة العافلات بمحطة ساحة برشلونة والحد من اختناق حركة الجولان عند الذروة الصباحية.
- تأمين ترابط جميع خطوط المترو المازة بمعطة الجمهورية ومختلف أنماط النقل بساحة برشلونة (مترو حافلة خطار -قطار سريع ..).
- تعصير البنية التعنية للنقل العمومي بساحة برشلونة وتوفير ظروف الرفاهة للحرفاء (مصاعد وسلالم ميكانيكية،
 نظام معلومات المسافرين، فضاءات تجاربة، منظومة استخلاص، نظام مراقبة...) مع تخصيص جزء كبير من الساحة للمساحات الخضواء.



اا. مكونات المشروع

يتكون المشروع من أربعة عناصر أساسية :

- إعادة تهيئة معطة ساحة برشلونة لتصبح قطب ترابط متكامل لشبكات النقل بالمترووالعافلةوخطوط الشركة الوطنية للسكك العديدية والشبكة العديدية السريعة.
 - إعادة مهيئة محطة الجمهورية مع تخفيض علو الأرصفة وجعلها تتلاءم مع عربات المثرو من نوع سيتاديس.
 - تهيئة محطة باب الخضراء كهاية خط.
 - تهيئة المسلك الرابط بين محطتي الجمهورية وساحة برشلونة.




III. مصادر التمويل وتقدم تنفيذ المشروع

1. توزيع الاعتمادات حسب مختلف عناصر المشروع

عناصرالمشروع	بالمليون أورو	التمويل
 أشغال تبيئة الجذع المركزي ومحطة الترابط بساحة برشلونة المراقبة الفنية 	75	تفاقية فرض الوكالة الفرنسية لتنمية CTN 1205A الميرمة تاريخ 17/04/2017
 دراسة حول إدارة محطة ساحة برشلونة وطرق الاستغلال والصيانة وضع خطة لتثمين المباني و الغضاءات العامة حول المحطة دعم سياسة السلامة والامن ومناهضة العنف ضمّا المرأة في النقل العمومي السائدة الفنية لاستلام وتركيز نظام استخلاص متعدد الوسائط 	0,65	تفاقية منحة الوكالة الفرنسية التنمية CTN 1205 الميرمة بنارية 17/04/2017
 المرحلة الأولى من مهمة دراسة إعداد ومتابعة تنفيذ للشروع(MOE intégrée) 	0.8	ما تبقى من قرض الوكالة الفرنسية للتنمية CTN 6011 المرم بتاريخ 03/05/2006
 ك مليون أورو المرحلة الثانية من مهمة دراسة إعداد ومتابعة تنفيذ للشروع (MOE) به mégnée) ارمليون أورو: تدعيم القدرات في مجال : إدارة المشارع (وفق المواصفات العالمية PMI/ISO) 	6	منحة الاتحاد الأوروبي على البة تسهيل الاستثمار بنول الجوار TIV-CTN 1205C المرمة يتارع 19/09/2019
 تدعيم القدرات في الاتصال حول المشروع. دعم سياسة السلامة والأمن ومناهضة العنف ضدّ المرأة في النقل العمومي. 	0.2	منحة الاتحاد الأوروبي على البة تسهيل الاستثمار بدول الجوار D [FV-CTN 1205
 المرحلة الثانية من مهمة دراسة إعداد ومتابعة تنفيذ المشروع الفسية 2/7 من تكلفة المهمة) الاداءات على القيمة المضافة / تغيير المسالك / التعويضات على الانتراعات / إعادة التوطين 	14,282	ميزانية الدولة
· مصاريف داخلية مرتبطة بإنجاز للشروع (أجور)	1,4	تمويل ذاتي
98,332 مليون أورو		كلفة المشروع



تقدم تنفیذ المشروع



1.2 - المهمات الرئيسية

لتفاوض مع الممولين وإبرام اتفاقية التمويل	ديسمبر 2015	سيتمبر 2019
ب. تحيين الدراسات ومتابعة تنفيذ المشروع (MOE intégrée)		
جراءات إبرام الصفقة	اوت 2016	اكتوبر 2019
المرحلة الأولى (تحيين المراسات وإعداد ملف طلب عروض الأشغال)	توفمبر 2019	معطلة
الممة بتاريخ 25 فيفري 2021. بتاريخ 09 جوان 2021 تم تطبيق مقتضيات الفصل 31 من كراس التحيين المنجزة.	وط العامة للدراسات وذلك بإعلام ا	
حق سبتمبر 2021 تم تطبيق مقتضيات الفصل 18 من ا		

على اثر استئناف المهمة و إحداث وحدة إدارة المشروع و باعتبار الإثارات المتعلقة بالنصور الهندسي و خاصة في ساحة برشلونة و مدى مطابقته لمثال المهيئة العمرانية و مصادقة الوكالة الوطنية لحماية البيئة على دراسة التأثيرات البيئية و المجتمعية من جهة و تلقي مراسلة هيئة المهندسين المعمارين التي أثارت موضوع تصنيف المشروع و احترام النشريع الجاري به العمل خاصة في ما يتعلق بتكليف مهندس معماري من حبة ثانية تم إعلام المجمع TPF GETINSA EUROESTUDIOS/TPH Ingénierie/SCET TUNISIF بتاريخ و وجوان 2021 بتطبيق المقتضيات الفصل 31 من كراس الشروط العامة للدراسات وذلك بقرار الشركة بتأجيل استلام مخرجات مهمة التحيين المنجزة من قبله (décision d'ajournement) كما تم إعلام المجمع بتاريخ 80 مبتمبر 2021، بتطبيق مقتضيات الفصل 18 من الشروط العامة للعقد وذلك بقرار الشركة بتعليق تسديد خلاص فواتيره (décision de suspension despaiements).

مدة الأشغال: 42 شهر

مدة المراقبة الفنية للأشغال: 42 شهر

كما تمّ إرجاء الإمضاء ودخول حيز التنفيذ للملاحق ذات الصلة بمهمة تحيين النراسات ومتابعة تنفيذ المشروع (MOEintégrée) والتي صادق علها مجلس إدارة المنشأة في جلسته الأولى لسنة 2021 و المتمثلة في :



د. المراقبة الفنية

- للحق عدد 1 للعقد 135/13بتاريخ 2019/10/24 بمبلغ جملي قدره 224.991 أورو دون اعتبار الاداءات والمتعلق بمهمة رقمنة إدارة مشروع بهنة الجذع للركزي ومحطة الترابط بساحة برشلونة ونوضيح مخطط تمويل المهام المكونة للصفقة.
- الملحق عدد 2 للعقد C135/19 بتاريخ 2019/10/24 المتعلق بتعويض الخبير المسؤول عن الجدولة والتخطيط والتنميق (expert ordonnancement, planification et coordination « OPC » - K2).

وعلى إثر اجتماع مع السيد وزير النقل، تم إحداث لجنة صلب شركة نقل تونس تعنى بإعداد تقرير حول الإشكاليات و الإخلالات التي حالت دون التقدم في تنفيذ العقد (135/19 يتاريخ 2019/10/24 وخلصت أعمالها بإحالة تقرير أعمالها إلى وزارة النقل بتاريخ 18 نوفمبر 2021 الذي تمت مناقشته ودراسته في اطار لجنة القيادة الإستراتيجية للمشروع بوزارة النقل وخلصت أعمالها الى التوصيات التالية:

- استشارة مصالح التشريع برئاسة الحكومة
 - استشارة البيئة العليا لطلب العمومي
 - استشارة وزارة التجهيز والإسكان
- طلب تفعيل الفصل 20 من مجلة الهيئة العمرانية وتغيير صبغة المساحة الخضراء بساحة برشلونة
 - الإسراع في انجاز المسح العفاري.

وبعد استفاء الاستشارات قامت الشركة بتارخ 27 جوان 2022 بإلاعلام بعدم قابلية انجاز المشروع بالاعتماد على المعطيات العمرانية الحالية لساحة برشلونة. وأن التعقيدات والإشكاليات القانونية التي رافقت إبرام صفقة الدراسات والمتابعة أدت الى استحالة تنفيذها.

هذا وفي إطار مهمة المتابعة التي قامت بها الوكالة الفرنسية للتنمية بتاريخ 19 جوبلية 2022، تم تدارس جملة من الفرضيات المتاحة والمتعلقة بمآل القرض وللشروع.

كما تم التفطن الحقا إلى عدم مطابقة عقد تأمين المسؤولية المدنية إلى مقتضيات كراس الشروط وعقد الصفقة.

0.2 الدراسات والمهمات الملحقة بالمشروع

مهمة إعداد ومتابعة تنفيذ خطة عمل لإعادة التوطين وخطة إشراك الأطراف الفاعلة(عقد عدد C23/2021) بتاريخ
 المهمة إعداد ومتابعة تنفيذ خطة عمل الإعادة التوطين وخطة إشراك الأطراف الفاعلة(عقد عدد C23/2021) بتاريخ

أ. خطة عمل لإعادة التوطين Plan d'Action de Réinstallation PAR

هدف خطة عمل إعادة التوطين PAR

تسريح الحوزة العقاربة الخاصة بالمشروع

المنبجية المعتمدة لتنفيذ خطة عمل إعادة التوطين PAR

- حصر الأشخاص الذاتية والمعنوبة المتضررة من تنفيذ المشروع (PAPs) وذلك من جراء:
 - خسائر إيرادات النشاط التجاري



- انتزاع عقارات وأراضي
- · خسانر موارد مالية من نشاط تضرر مباشرة نتيجة تنفيذ أشغال المشروع
- · تحديد أليات إعادة التوطين (التعويض على خسائر العائدات. تعويض الانتزاعات و الكراءات ...).
 - تنفیذ آلیات إعادة التوطین.

ب. خطة إشراك الأطراف الفاعلةPlan d'Engagement des Parties Prenantes PEPP

هدف خطة إشراك الأطراف الفاعلة PEPP

إدارة مدى انخراط الأطراف الفاعلة

المنبجية المعتمدة لتنفيذ خطة إشراك الأطراف الفاعلة PEPP

- تحديد الأطراف الفاعلة في المشروع بالتنسيق بين الشركة ومكاتب الاستشارة.
- تحديد مدى انخراط الأطراف الفاعلة (أطرف مساندة. أطراف غير مساندة وأطراف محايدة لتنفيذ المشروع).
 - ضبط مخطط الأعمال وآليات إدارة انخراط الأطراف الفاعلة.



مهمة إعداد ومتابعة تنفيذ خطة عمل لإعادة التوطين وخطة إشراك الأطراف الفاعلة

تقدم تنفيذ المهمة

1. طلب عروض انتقاء أولي		
إعداد كواس العناصر المرجعية	08/2016	06/2017
مصادقة المول	06 جوبلية	2017
إجراءات الانتفاء	07/2017	05/2018
رأي لجنة الصفقات المختصة بالموافقة	ماي 18	201
2. طلب عروض مضيق		
طلب عروض عدد 1 (غیر مثمر)		
إعداد ملف طلب العروض	01/2018	01/2019
مصادقة المول	25 جانفي	2019
إجراءات إسناد الصفقة	01/2019	07/2019
رأي لجنة الصفقات المختصة بعدم الموافقة	07/2019	
طلب عروض عند 2 (مثمر)		
تحيين ملف طلب العروض وضبط قائمة مكانب الدراسات	07/2019	08/2019
مصادقة المول	26 أوت ا	2019
إجراءات إستاد الصفقة	08/2019	03/2020
مصادقة مجلس الإدارة على إسناد الصفقة	مارس 0	2020
3. إبرام الصفقة	And the second s	
مناقشة عفد الصففة	03/2020	12/2020
مصادقة الممول	80 دیسمه	2020
مصادفة هياكل الرفابة الداخلية للشركة على العقد	01/2021	02/2021
إمضاء العقد	10 فيفري	2021

الروزنامة التقديرية لتنفيذ المهمة حسب التعبدات التعاقدية

- المرحلة الأولى (6 أشهر)-

	1. إعداد تقرير انطلاق المهمة ومخطط تنفيذها
25 فيفري 2021	الإذن بانطلاق المهمة
20 يوم	تقرير حول انطلاق الميمة ومخطط التنفيذ
20 يوم	2 استفصاء «مجتمعي اقتصادي» ومشاورة الأطراف الفاعلة
خطة إعادة التوطين: 45 يوم خطة إشراك الأطراف الفاعلة: 20 يوم	 3 إعداد مشروع أولى لخطة عمل «إعادة التوطين» و « إشراك الأطراف الفاعلة»
25 يوم	4. استشارة مفتوحة للعموم
15 يوم	5 إعداد خطة عمل بهائية لـ «إعادة التوطين» و « إشراك الأطراف الفاعلة»
25 أوت 2021	الاتهاء من المرحلة الأولى حسب البرزنامة التفديرية المعدّة من قبل مكتب البراسات



طالب مكتب المراسات BTE بتعليق احتساب اجال تنفيد المهمة نظرا لأرتباطها الوتيق بنفدم مهمه تحيين الدراسات و إعداد منف طلب عروض أشغال المشروع

كما تم التفطن الحقا إلى عدم مطابقة عقد تأمين المسؤولية المدنية إلى مقتضيات كراس الشروط وعقد الصفقة.

2) ميمات تدعيم القدرات Missions de renforcement de capacités

1. القسط 1 //- تدعيم قدرات إدارة المشاريع Renforcement de Capacité en Gestion du Projet

هدف المهمة

تنمية قدرات وحدة إدارة المشروع في مجال إدارة المشاريع وفقا للإجراءات المعتمدة عالميا.

بكونات الممة

- المساندة والمرافقة في إرساء منظومة مندمجة الإدارة المشروع وفقا للمواصفات العالمية ISO 21500/PmBookde PMI
 - وضع أدلة إجراءات لمتابعة المشروع محاسبيا وماليا وتفييم تقدم تنفيذ مراحل المشروع.
 - المساعدة في إدارة العقود.
 - المساعدة في إدارة والتصرف في المخاطر.
- مهام دورية تخص المساعدة على التنسيق بين وحدة إدارة المشروع ومكتب المراسات المكلف بمراسة وإعداد ومتابعة تنفيذ
 المشروع (MOE intégrée) من جهة ومختلف الأطراف الفاعلة في المشروع من جهة أخرى (RFR SNCFT,Etc).
 - دورات تكوينية
 - إعداد كراسات العناصر المرجعية لمهمات المساندة الفنية التالية:
- دراسة حول إدارة قطب التبادل بساحة برشلونة مع تحديد مخطط للاستغلال والصيانة بين مختلف الشركات
 الناقاة
- ميمة لدعم سياسة السلامة والأمن في النقل العمومي مع التركيز على العمل على أحد أهم أهداف المهمة والمتعلق بمناهضة العنف ضد المراة في النقل العمومي.
 - دراسة لوضع خطة لتثمين المباني و الفضاءات العامة حول قطب التبادل بساحة برشلونة.
 - ارساء منظومة ادارة المسائل البيئية و المجتمعية



بعد مصادفة مجلس إدارة الشركة على إسناد الصفقة المتعلقة بمهمة تدعيم القدرات في مجال إدارة المشاريع لمكتب الدراسات SETEC organisation و للنبثقة عن طلب العروض عدد 2017/03 والذي تبلغ قيمته بدون اعتبار الادامات 487.600 أورو (الجزء بالعملة) و 325.290 دينار (الجزء بالدينار) تم إرجاء الإمضاء و الدخول حيز التنفيذ الى حين البت في الإشكاليات المثارة في صفقة تعيين الدراسات و متابعة و مراقبة تنفيذ المشروع.

2 القسط 2 // تدعيم القدرات في إدارة الأثار البينيةو المجتمعية Renforcement de Capacité de Gestion . Environnementale & Sociale

هدف المهمة

تنمية قدرات وحدة إدارة المشروع في مجال إدارة المشروع على مستوى المتابعة البيئية والمجتمعية.

مكونات المرمة

- مساندة وتكوين وحدة إدارة المشروع في متابعة وإدارة الآثار البيئية والمجتمعية للمشروع.
- إرساء منظومة تصرف في الجوانب البيلية والمجتمعية للمشروع مع وضع أدلة إجراءات.
- المساعدة على ضبط سياسة الشركة كطرف فاعل له «مسؤولية مجتمعية وببئية RSE» في إطار تنفيذ المشروع.

تم إدراج إعداد كراس العناصر المرجعية لهذه المهمة ضمن المهام الموكولة لصاحب القسط الأول المتعلق بتدعيم القدرات في مجال إدارة المشارع.

3 القسط 3// - تدعيم القدرات في إدارة الاتصال وإعداد حملة إعلامية خاصة بمكافحة العنف ضد المرأة في وسائل النقل العمومي

Renforcement de Capacité en Communication& préparation d'une campagne spécifique «Lutte contre les violences faites aux femmes dans les transports en commun»

هدف المهمة

تنمية قدرات وحدة إدارة المشروع في مجال إدارة الاتصال.

مكونات المهمة

- إعداد مخطط انصالي مفصل عم جميع الأطراف الفاعلة (المؤسسات، الجوار، مستعملي وسائل النقل العمومي، الرأي العام، المجتمع المدني، إلخ).
 - إسداء جملة من الخدمات الاتصالية لإطلاق الدعامات الأولى للمخطط الاتصالي (موقع واب. إلخ).
 - التكوين والمشاركة في ورشات عمل في مجال إدارة الاتصال حول المشروع.
 - إعداد حملة إعلامية خاصة بمكافحة العنف ضد المرأة في وسائل النقل العمومي.



الوكالة الفرنسية للتنمية) و تحصل على مبلغ 40 000,000 أورو.

الانجاز المالي

بالنسبة للاتجاز المالي. تجبر الإشارة إلى أنه على مستوى الشركة لم يتم إلى حدود هذا التاريخ سحب أموال من التعهدات المرصودة للمشروع (يتمويل بافتراض خارجي أو على موارد الدولة) بعنوان خلاص تسبقة أو تسديد خلاص فواتير لأي مكتب دراسات متعاقد معه في إطار تنفيذ هذا المشروع وذلك بمختلف مكوناته.

في ما قامت الوكالة الفرنسية للتنمية يخلاص مبلغ 40 000,000 أورو لمكتب الدراسات EPICIUM المكلف بمهمة تنمية فدرات وحدة إدارة المشروع في مجال إدارة الاتصال.

أمام تعثر مواصلة انجاز المشروع كما تم تحديده و بالاتفاق مع الوكالة الفرنسية للتنمية تم الغاء التمويل و قبل الممول تحمل جزء من خطية الإلغاء لتصبح 796.500 أورو عوضا عن 1800.000 اورو حسب اتفاقية التمويل.

سليم عبد الواحد

مدير إدارة لجنة المشاريع الكبرى

السؤال الكتابي للنائب منير الكموني

الموضوع: حول تعامل الوزارة مع ملفات الفساد والمبلغين عنها.

سيدى الوزير تحية واحتراما ...

عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة التالية:

*السؤال الأول:

ما موقف وزارتكم إثر صدور تقرير الاختبار الذي أعده مكتب فرنسي بتوصية من الاتحاد الدولي للسكك الحديدية يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين عن الفساد منها منذ بداية المشروع؟

* السؤال الثاني:

ماهي الإجراءات التي اتخذتموها لحماية المبلغ عن الفساد في هذا الملف على معنى الفصل 25 من القانون عدد 10 لسنة 2017 والأمر عدد

1124 لسنة 2019 والتثبت في ما ذكره من تعرضه للهرسلة والتنكيل والهم الكيدية والطرد التعسفي منذ 2022 ؟

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي.

المرجع:- مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 00005511 الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-447 بتاريخ 16 فيفري 2024.

المصاحيب:-بطاقة رد على سؤال كتابي

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجه يها النائب بمجلس نواب الشعب السيد منير الكموني إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طى هذا بإجابة في الغرض.

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال الشعب السيد منير الكمونى عن أولاد شامخ، هبيرة، شربان - مراسلتكم عدد2024-20-3000-25-1-200005الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2024 مرجع السؤال المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447 بتاريخ 16 فيفري 2024. المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447 بتاريخ 16 فيفري 2024. الموضوع :حول تعامل الوزارة مع ملفات الفساد والمبلغين عنها . الموضوع :حول تعامل الوزارة مع ملفات الفساد والمبلغين عنها . عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة التالية : *السؤال الأول : عن الفساد منها منذ بداية المشروع : السؤال الثاني : السؤال الثاني :		
المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447 بتاريخ 16 فيفري 2024. الموضوع:حول تعامل الوزارة مع ملفات الفساد والمبلغين عنها . سيدي الوزير تحية واحتراما عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة التالية : *السؤال الأول : ما موقف وزارتكم إثر صدور تقرير الاختبار الذي أعده مكتب فرنسي بتوصية من الاتحاد الدولي للسكك الحديدية يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين عن الفساد منها منذ بداية المشروع؟ *السؤال الثاني:	نائب مجلس نواب الشعب السيد منير الكموني عن أولاد شامخ، هبيرة، شربان	مصدر السؤال
نص السؤال سيدي الوزير تحية واحتراما عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة التالية : *السؤال الأول : ما موقف وزارتكم إثر صدور تقرير الاختبار الذي أعده مكتب فرنسي بتوصية من الاتحاد الدولي للسكك الحديدية يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين عن الفساد منها منذ بداية المشروع؟ * السؤال الثاني :	- مراسلتكم عدد2024-26-3000- 200005511الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2024	مرجع السؤال
سيدي الوزير تحية واحتراما عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة التالية : *السؤال الأول : ما موقف وزارتكم إثر صدور تقرير الاختبار الذي أعده مكتب فرنسي بتوصية من الاتحاد الدولي للسكك الحديدية يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين عن الفساد منها منذ بداية المشروع؟ *السؤال الثاني:	-المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447 بتاريخ 16 فيفري 2024.	
عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة التالية: * السؤال الأول: ما موقف وزارتكم إثر صدور تقرير الاختبار الذي أعده مكتب فرنسي بتوصية من الاتحاد الدولي للسكك الحديدية يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين عن الفساد منها منذ بداية المشروع؟ * السؤال الثاني:	الموضوع:حول تعامل الوزارة مع ملفات الفساد والمبلغين عنها.	نص السؤال
*السؤال الأول: ما موقف وزارتكم إثر صدور تقرير الاختبار الذي أعده مكتب فرنسي بتوصية من الاتحاد الدولي للسكك الحديدية يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين عن الفساد منها منذ بداية المشروع؟ * السؤال الثاني:	سيدي الوزير تحية واحتراما	
ما موقف وزارتكم إثر صدور تقرير الاختبار الذي أعده مكتب فرنسي بتوصية من الاتحاد الدولي للسكك الحديدية يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين عن الفساد منها منذ بداية المشروع؟ * السؤال الثاني:	عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم إلى سيادتكم بالأسئلة التالية :	
يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين عن الفساد منها منذ بداية المشروع؟ * السؤال الثاني:	* <u>السؤال الأول :</u>	
<u> </u>	يتعلق بالمشروع الذي يسعى إلى تركيز القطار السريع بالعاصمة والذي تشوبه إخلالات عديدة رغم تحذير مبلغين	
ماهي الإجراءات التي اتخذتموها لحماية المبلغ عن الفساد في هذا الملف على معنى الفصل 25 من القانون عدد 10	* <u>السؤال الثاني</u> :	
	ماهي الإجراءات التي اتخذتموها لحماية المبلغ عن الفساد في هذا الملف على معنى الفصل 25 من القانون <i>عدد</i> 10	
لسنة 2017 والأمر عدد 1124 لسنة 2019 والتثبت في ما ذكره من تعرضه للهرسلة والتنكيل والتهم الكيدية والطرد		
التعسف منذ 2022؟	التعسفي منذ 2022 ؟	

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب السيد منير الكموني، عن دائرة أولاد شامخ - هبيرة - شربان، يشرفنا إفادتكم بما يلي:

•بالنسبة للسؤال الأول، المتعلّق بموقف الوزارة إثر صدور تقرير الاختبار الذي أعده مكتب فرنسي بتوصية من الاتحاد الدولي للسكك الحديدية المتعلّق بمشروع الشبكة الحديدية السّريعة التي تشوبها إخلالات عديدة، حسب ما أفدتم ، تبعا لتحذير مبلّغين عن الفساد منذ بداية المشروع، يجدر التأكيد بأن تدشين خط « E» تمّ يوم 20 مارس 2023 وذلك إثر تحصل شركة تونس للشبكة الحديدية السّريعة على شهادة مصادقة دولية بتاريخ 1 فيفري 2023، وهي الأولى من نوعها في تونس، تثبت سلامة كل تجهيزات ومنشآت الشبكة الحديدية السريعة من قبل مكتب دولي معتمد ومحايد وذلك بعد القيام بالزبارات والمعاينات الميدانية وإجراء عمليات التدقيق في الملفات التقنية والدراسات التنفيذية التي قام بها خبراء دوليين في مجال تقنيات السكة ومعدات النقل الحديدي على مدى ما يقارب المشهرا.

وللإشارة فإنّ إشكال تأكل عجلات القطارات أمر متداول في عديد الشبكات أثناء المراحل الأولى لاستغلال الخطوط الحديدية الجديدة، وأنها لا تشكل خطرا على سلامة المسافرين كما يؤكده التقرير النهائي الصادر عن الإتحاد الدولي للسكك الحديدية والذي يمثل خلاصة أعمال لجنة خبراء أجانب مكلفين من الإتحاد الدولي المذكور، وذلك بطلب من الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية حول الظاهرة، حيث قدّم جملة من التوصيات تمّ استخلاصها بعد اطلاع الخبراء على عدة معطيات وإجراء اختبارات فنية أولية، وتواصل مصالح الشركة الوطنية للسكك الحديدية متابعة هذا الموضوع بالتعاون مع الخبراء خلال فترة الاستغلال

وبالتالي، يتضح عدم وجود أي سبب يدعو للعدول عن إنجاز المشروع بجميع أقساطه وحرمان المواطنين من نقل مربح وسربع وآمن

يستجيب لكل شروط السلامة، علما وأنّه تمّ تأمين تنقل أكثر من 3.1 مليون مسافر على الخط «E» وذلك إلى حدود أواخر شهر جانفي 2024

وللإفادة، فإنّ إنجاز هذا المشروع يأتي في إطار استراتيجيات وخيارات الدولة المتعلّقة ببلورة مخطط مديري للنقل العمومي الحضري في تونس الكبرى، ساهمت فيه كل الوزارات والهياكل المعنية وقد تم إحداث شركة RFR سنة 2007 من أجل تنفيذ الشبكة الحديدية السربعة، وهي بصدد إنهاء إنجاز القسط الأول من الشبكة (الخطين «E»).

كما يجدر التذكير بأنّ هذا المشروع يتضمن أيضا إحداث 3 محطّات متعنّدة الوسائط وسط العاصمة ومحطات ترابط فرعيّة، بالإضافة إلى إحداث مآوي سيارات ومركز تحكّم وقيادة ومحطّة تحويل الكهرباء ومستودعات صيانة القطارات والعديد من المنشآت الفنية، كما أنّ هذه الشبكة لها قدرة فائقة على نقل المسافرين لا يمكن أن توفّرها شبكة الميترو الخفيف.

بالنّسبة للتساؤل الثاني، بخصوص الإجراءات التي تم اتخاذها لحماية المبلّغ عن الفساد في هذا الملف، يؤسفنا عدم تقديم إجابة عليه نظرا لعدم تضمينكم لهوية المبلغ ضمن هذا التساؤل.

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إلها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم

السؤال الكتابي الأول للنائبة نور الهدى سبائطى

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية:

الموضوع: حول وضعية الميناء التجاري بمعتمدية غنوش ولاية بقابس في إطار الدفع جديًا نحو النهوض بالميناء التجاري بقابس وتطويره وتعزيز دوره في دعم الصادرات وبالتالي المساهمة في نمو الاقتصاد الوطني وتكريس مبدأ السيادة الوطنية وحماية المرفق العمومي أتوجّه إليكم بالأسئلة التالية.

1.ما هو برنامج الوزارة لتعزيز البنية التحتية والقيام بعمليات الصيانة اللازمة للطرقات الموجودة بالميناء التجاري بقابس؟

2.ما هو برنامج الوزارة لدعم الإنارة داخل الميناء التجاري بقابس؟
دما هو برنامج الوزارة لوضع حد لظاهرة الكلاب السائبة داخل الميناء
التجاري بقابس والتي أصبحت تشكل ظاهرة خطيرة على سلامة كل من
منظوريه ومرتاديه على حدّ السواء؟

4.ما هو برنامج الوزارة للحدّ من ظاهرة الأوساخ المتراكمة داخل الميناء التجاري بقابس؟

والسلام

إجابة السيدوزير النقل

الموضوع : الإجابة على سؤال كتابي .

<u>المرجع</u>:- مراسلتكم عدد 2024-26-3000-100005511 الصادرة بتاريخ 16فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15--47 447بتاريخ 16 فيفري 2024.

المصاحيب -:بطاقة رد على سؤال كتابي.

وبعسد،

تبعا لمراسلتكم المشار إلها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجهت بها النائب بمجلس نواب الشعب السيدة نور الهدى سبائطي إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض.

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

نائب مجلس نواب الشعب السيدة نور الهدى السبائطي عن دائرة غنوش-المطوبة-وذرف-منزل الحبيب	مصدر السؤال
-مراسلتكم عدد 2024-26-2000- 00005511 الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2024	مرجع السؤال
-المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447-بتاريخ 16 فيفري 2024.	
الموضوع: حول وضعية الميناء التجاري بمعتمدية غنوش ولاية بقابس	نص السؤال
في إطار الدفع جديًا نحو النهوض بالميناء التجاري بقابس وتطويره وتعزيز دوره في دعم الصادرات وبالتالي المساهمة في نمو الاقتصاد الوطني وتكريس مبدأ السيادة الوطنية وحماية المرفق العمومي أتوجّه إليكم بالأسئلة التالية .	
1.ما هو برنامج الوزارة لتعزيز البنية التحتية والقيام بعمليات الصيانة اللازمة للطرقات الموجودة بالميناء التجاري بقابس؟	
2.ما هو برنامج الوزارة لدعم الإنارة داخل الميناء التجاري بقابس؟	
3ما هو برنامج الوزارة لوضع حد لظاهرة الكلاب السائبة داخل الميناء التجاري بقابس والتي أصبحت تشكل ظاهرة	
خطيرة على سلامة كل من منظوريه ومرتاديه على حدّ السواء؟	
4.ما هو برنامج الوزارة للحدّ من ظاهرة الأوساخ المتراكمة داخل الميناء التجاري بقابس؟	

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيدة نور الهدى سبائطي، عن دائرة غنّوش- المطوية -وذرف منزل الحبيب، يشرفنا إفادتكم بما يلى:

-برنامج تعزيز البنية التحتية والقيام بعمليات الصيانة اللازمة للطرقات الموجودة بالميناء التجاري بقابس:

في إطار تعزيز البنية التحتية لميناء قابس، فإنّ ديوان البحرية التجارية والموانئ بصدد إنجاز دراسة إعداد المخطّط المديري للموانئ البحرية التجارية في أفق2040 ، والتي تهدف إلى تدعيم وتطوير المنشآت المينائية وذلك من خلال إحداث أرصفة جديدة تمكن من استقطاب أنشطة إضافية، حيث تم الشروع في إنجاز الدراسة منذ تاريخ 22 جانفي 2024

كما أن مخرجات هذه الدراسة ستمكن ديوان البحرية التجارية والموانئ من تحديد برنامج استثماري لكافة الموانئ البحريّة التجارية، على أن تتم برمجة الإنجاز على 3 مراحل :المدى القصير (5 سنوات)، المدى المتوسط (10 سنوات) والمدى البعيد (20 سنة)، وذلك بالاعتماد على مقاربة تشاركيّة تمكّن من ضمان مقبوليّة مخرجات الدراسة على الصعيد الجهوي والوطني، وذلك عبر تشريك جميع المتدخلين في القطاع المينائي عبر تنظيم ورشتي عمل بكل ميناء ويوم إعلامي وطني.

أمّا فيما يتعلق بصيانة الطرقات الموجودة بالميناء التجاري بقابس، فإنّ ديوان البحرية التجارية والموانئ قام بإنجاز أشغال صيانة جزئية للطرقات الرئيسية بالميناء، في انتظار استكمال الدراسة المتعلقة بتهيئة كافة الطرقات بالميناء وإحداث طرقات جديدة، حيث أنّ الدراسة المذكورة في طور الإنجاز .

أما بخصوص الطّرقات المؤدّية إلى الميناء والكائنة خارج حدود الحرم المينائي، يتم حاليا التنسيق مع مجمع الصيانة والتصرّف للمنطقة الصناعية بقابس قصد القيام بالصيانة اللازمة .

-بخصوص دعم الإنارة داخل الميناء التجاري بقابس

قام ديوان البحرية التجارية والموانئ بتدعيم الإنارة على مستوى المواقع التي تشهد نقصا، وذلك بتركيز كشافات ضوئيّة إضافيّة، مع الإشارة إلى أنّه تتم حاليا صيانة الشبكة الكهربائية بالميناء، بما في ذلك أعمدة الإنارة.

وفي نفس الإطار، تمت دعوة جميع الشركات المستغلة لمساحات بالميناء إلى صيانة الشبكات الكهربائية الراجعة لها بالنّظر وتدعيم الإنارة على مستوى الأسيجة الفاصلة بينها وبين الحرم المينائي.

كما قام ديوان البحرية التجارية والموانئ ببرمجة المشروعين الآتي ذكرهما بعنوان ميزانية الاستثمار بميناء قابس لسنة 2024:

-اقتناء وتركيز محوّل كهربائي جديد تعويضا للمحول عدد 4 بالميناء بقيمة 250 أ.د؛

-تدعيم الإنارة بواسطة الطاقة المتجدّدة بقيمة 300 أ.د.

وسيتم في الأيام القليلة القادمة الإعلان عن طلب العروض المتعلّق هذين المشروعين، حيث توصل ديوان البحرية التجارية والموانئ مؤخّرا بمصادقة مكتب الدراسات والمصالح الفنيّة للشركة التونسية للكهرباء والغاز على هذين الملفين، الأمر الذي سيساهم في تدعيم الشبكة الكهربائية والإنارة على مستوى المناطق غير المرتبطة بالشبكة الكهربائية، بالإضافة إلى الانخراط التدريجي في استعمال الطاقات المتجددة.

-حول وضع حدّ لظاهرة الكلاب السائبة داخل الميناء التجاري بقابس

قامت مصالح ديوان البحرية التجارية والموانئ بتوجيه العديد من المراسلات إلى ولاية قابس وبلدية قابس آخرها في 03 نوفمبر 2023 للتنسيق مع المصالح المعنية بخصوص إيجاد حل جذري لهذه الظاهرة التي تفاقمت في الفترة الأخيرة .وسيقوم ديوان البحرية التجارية والموانئ بتذكير السلط الجهوية في الغرض والتنسيق معها للنّظر في الإجراءات التي يمكن اتخاذها في أقرب الآجال الممكنة .

-حول الحدّ من ظاهرة الأوساخ المتراكمة داخل الميناء التجاري بقابس:

إن إدارة الميناء بصدد إنجاز أشغال الفرز ورفع الفضلات غير الملوثة نحو المصبات المراقبة وذلك بتكليف شركات مختصة في الغرض . أما بالنسبة لبقية الفضلات، سيتم التنسيق بخصوصها مع المصالح والهياكل المعنيّة للتصرف فها طبقا للإجراءات المعمول بها .

أفدناكم بما تقدم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إلها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم.

السؤال الكتابي الثاني

للنائبة نور الهدى سبائطي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤالين الكتابيين التاليين:

الموضوع: حول وضعية الميناء التجاري بمعتمدية غنوش ولاية

في إطار تكريس مبدأ السيادة الوطنية ودعم المرفق العمومي والحفاظ عليه أتوجه إليكم بالسؤالين التاليين :

الماهي استراتيجية الوزارة لدعم وتطوير طرق وآليات المراقبة في كل المنافذ ذات العلاقة بالميناء التجاري بقابس وتوفير التجهيزات التي تتماشى والتطور التكنولوجي والرقعي الذي يشهده العالم ؟

2.ماهي استراتيجية الوزارة لتطوير ودعم آليات السلامة داخل الميناء التجاري بقابس؟

والسلام

إجابة السيد وزير النقل الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي .

المرجع: مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 10000511 الصادرة بتاريخ 16فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-447بتارىخ 16 فيفري 2024.

المصاحيب: -بطاقة رد على سؤال كتابى.

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي

توجهت بها النائب بمجلس نواب الشعب السيدة نور الهدى سبائطي، إلى وزارة النقل أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض. والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيدة نور الهدى سبائطي
مرجع السؤال	-مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 0000511 الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2024
	-المسجّلة بمكتب الضِبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447-بتاريخ 16 فيفري 2024.
نص السؤال	الموضوع: حول وضعية الميناء التجاري بمعتمدية غنوش ولاية بقابس .
	في إطار تكريس مبدأ السيادة الوطنية ودعم المرفق العمومي والحفاظ عليه أتوجه إليكم بالسؤالين التاليين :
	1ماهي استراتيجية الوزارة لدعم وتطوير طرق وآليات المراقبة في كل المنافذ ذات العلاقة بالميناء التجاري بقابس
	وتوفير التجهيزات التي تتماشى والتطور التكنولوجي والرقمي الذي يشهده العالم ؟
	2.ماهي استراتيجية الوزارة لتطوير ودعم آليات السلامة داخل الميناء التجاري بقابس؟
	رد مذارة الانقلام

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيدة نور الهدى سبائطي، عن دائرة غنوش- المطوية وذرف منزل الحبيب، يشرفنا إفادتكم بما يلى:

- •بخصوص استراتيجية الوزارة لدعم وتطوير طرق وآليّات المراقبة في كل المنافذ ذات العلاقة بالميناء التجاري بقابس وتوفير التجهيزات التي تتماشى والتطور التكنولوجي والرقمي الذي يشهده العالم:
- -برمج الديوان مشروعا مجمعا لتأمين المداخل البريّة والبحريّة لموانئ سوسة وصفاقس وقابس وجرجيس) مشروع في مرحلة تقييم العروض المتعلّقة باختيار مكتب دراسات لإعداد كراس شروط لضبط الحاجيات على غرار المشروع المجمّع المنجز بكل من موانئ بنزرت ورادس وحلق الوادي وذلك اعتمادا على أحدث التقنيات في المجال.
- وفي إطار تعزيز تأمين المنافذ البرية والبحرية بالميناء التجاري بقابس يعمل ديوان البحرية التجارية والموانئ على تطوير وتدعيم منظومة الأمن والسلامة وذلك على النحو التالي:
- -إعداد تقييم أمني شامل ومخطِّط أمن الميناء طبقا لمقتضيات التشريعات الدولية والوطنية على غرار معاهدة" سولاس "لسلامة الأرواح بالبحار والمعاهدة الدولية لأمن السفن والمرافق المينائية، حيث تمت المصادقة على هذه الخطة ضمن أعمال المجلس الوطني لأمن الموانئ والنقل البحري في 20 جوان2023 ؛
- -سيتم التعاقد مع مكتب دراسات مختص خلال السداسي الاولى لسنة 2024 لدراسة احتياجات الميناء من وسائل حماية ومراقبة الكترونية، وذلك في إطار الجزء الثاني من مشروع تأمين المداخل البرية والبحرية للموانئ وذلك على غرار ما تم تركيزه في موانئ رادس ، حلق الوادي و بنزرت منزل بورقيبة؛
- -الاستفادة من تجارب الدول المتطوّرة في هذا المجال عبر برامج تقييم مشترك بين الخبراء التونسيين والأجانب وتنظيم ورشات عمل وبرامج تنمية القدرات؛
 - -الانطلاق في تعزيز الموارد البشرية اللازمة وتنفيذ برنامج تكوين خاص يشمل مجالات الأمن والسلامة؛
- -تمّ الانطلاق منذ شهر ديسمبر 2023 في إعداد منظومة تصرف بيئي واجتماعي للموانئ البحرية التجارية، تشمل الميناء التجاري بقابس بتمويل من الوكالة الفرنسية للتنمية.
 - -تنفيذ مشاريع تهيئة البنية التحتية والأسيجة.
 - •بخصوص استراتيجية الوزارة لتطوير ودعم آليات السلامة داخل الميناء التجاري بقابس:
- -تتضمن ميزانية الاستثمار لديوان البحرية التجارية والموانئ لسنة 2024 العديد من المشاريع التي تتنزل في إطار تجسيد استراتيجية وزارة النقل الرامية لدعم عنصر السّلامة بميناء قابس التجاري بكلفة تناهز 5.427.843 د، وتشمل المحاور الآتي ذكرها :
 - -دراسة وأشغال تهيئة وتطوير نظام مقاومة الحرائق: 760.000 د.
 - -دراسة تهيئة الطرقات: 200.000 د.
 - -تدعيم الإنارة وتجديد العلامات البحربة بالميناء: 1.705.182 د.

- -اقتناء وتركيز معدّات اتصال ومراقبة: 210.000 د.
 - -مشارىع مختلفة تعنى بالسلامة: 410.000 د.
- -اقتناء وتركيز حاميات رصيف بمبلغ قدره حوالي 2.142.661 د.

واعتبارا لحجم السّفن الراسية بميناء قابس وطبيعة البضائع المصدّرة والمورّدة عبر الميناء، وضمانا لسلامة المناورات، برمج ديوان البحرية التجارية والموانئ إنجاز أهم المشاريع الآتي ذكرها، خلال المخطّط الحالي :

- جهر الميناء لاسترجاع الأعماق الأصلية .
- -الديوان بصدد صنع 6 جرارات بحرية وسيقع توزيعها على جميع الموانئ البحرية.

ونظرا لحساسية الانشطة بالميناء التجاري بقابس وتعدد المتدخلين فيه وتواجد عدد كبير من الشركات يحرص ديوان البحرية التجارية والموانئ على حث الشركات المنتصبة بالميناء وأصحاب اللّزمات على تعزيز وتطوير منظومة السّلامة والأمن الخاصة بهم، وتحسيس العاملين بالميناء على احترام التدابير والإجراءات الموضوعة للغرض، وذلك مباشرة أو في إطار أعمال لجنة الأمن والسلامة والصحة والمحافظة على البيئة بميناء قابس.

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الرّاجعة إليها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم .

السؤال الكتابي

للنائب ياسين مامى

الموضوع: سؤال كتابي إلى السيد وزير النقل على معنى الفصل 129 من النظام الداخلي للمجلس حول:

مآل مشروع شبكة المترو الرابطة بين الحمامات-نابل وشمال الولاية

سيدى،

في إطار متابعتنا لملفات المشاريع المبرمجة بمعتمدية الحمامات وبولاية نابل بشكل عام، نتساءل وعديد المواطنين حول مآل مشروع شبكة المترو الرابطة بين الحمامات-نابل وشمال الولاية، وهو مشروع تمت المصادقة عليه وانطلاق الدراسات في شأنه منذ جويلية 2016 بتنسيق بين وزارة النقل وزارة التنمية والاستثمار وولاية نابل نلتمس منكم سيدي الوزير الإجابة عن السؤال التالي:

ما هو مآل مشروع شبكة المترو الرابطة بين الحمامات - نابل وبقية مناطق الولاية؟

في انتظار ردكم تقبلوا سيدي أسمى عبارات الاحترام

ي استعى عبارات الاحترام .	<u>طار ردحم تقبلوا سيد</u>
نائب مجلس نواب الشعب السيد ياسين مامي عن دائرة الحمامات	مصدر السؤال
-صادرة تحت عدد 2024-26-2000- 0000551 الصادرة بتاريخ 16 فيفري 2024	مرجع السؤال
-المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 447 بتاريخ 16فيفري 2024.	
الموضوع: سؤال كتابي إلى السيد وزير النقل	نص السؤال
على معنى الفصل 129 من النظام الداخلي للمجلس حول مآل مشروع شبكة المترو الرابطة بين الحمامات-نابل وشمال الولاية	
سيدي،	
في إطار متابعتنا لملفات المشاريع المبرمجة بمعتمدية الحمامات وبولاية نابل بشكل عام، نتساءل وعديد المواطنين حول مآل مشروع شبكة المترو الرابطة بين الحمامات-نابل وشمال الولاية، وهو مشروع تمت المصادقة عليه وانطلاق الدراسات في شأنه منذ جوبلية 2016 بتنسيق بين وزارة النقل وزارة التنمية والاستثمار وولاية نابل نلتمس منكم سيدي الوزير الإجابة عن السؤال التالي: ما هو مآل مشروع شبكة المترو الرابطة بين الحمامات - نابل وبقية مناطق الولاية؟	
رد وزارة النقل	,
7 • 7	

إجابة السيد وزبر النقل

الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي

<u>المرجع:</u> مراسلتكم عدد 2024-26-3000- 0000551 الصادرة بتاريخ 16فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-447 447بتاريخ 16فيفري 2024.

المصاحيب: بطاقة رد على سؤال كتابى.

وبعسد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجه يها النائب بمجلس نواب الشعب السيد ياسين مامي، إلى وزارة النقل أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض.

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيد ياسين مامي، عن دائرة الحمّامات، يشرفنا إفادتكم بما يلي:

-تم إدراج دراسة مشروع مترو نابل ضمن مخطط التنمية 2016-2020، وتم البحث على مصادر التمويل لإنجاز الدراسات؛

-تمّ سنة 2019 إمضاء مذكرة تفاهم مع الجانب الصيني لإنجاز دراسة وللغرض تم توفير مختلف المعطيات الضرورية .وعلى إثر تعطّل إنجاز الدراسة جراء تداعيات جائحة كوفيد- 19 ، تم استحثاث الإنجاز بداية من سنة2021 ، وذلك بعد سلسلة من جلسات العمل على مستوى الوزارة وبوزارة الاقتصاد والتخطيط، إلا أنّ الجانب الصيني طالب بحقوق امتلاك الدراسة في صورة استكمالها وضرورة استخلاص كلفتها من قبل الجانب التونسي للحصول عليها وبالتالي، ارتأت المصالح المعنية التريّث وعدم إعطاء الإذن باستكمال الدراسة . ويبقى المشروع مندرجا ضمن استراتيجية وزارة النقل، حيث أنها بصدد البحث عن التمويلات اللازمة لدراسته وإنجازه .

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إلها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم.

السؤال الكتابي

للنائب أحمد بنور

الموضوع: حول الاعتداء على المعلم الأثري "باب زويلة "بالمهدية والمصطلح على تسميته بالسقيفة الكحلاء.

تحية طيبة وبعد،

حيث خلال شهر أوت من سنة 2015 أقدمت مصالح المعهد الوطني للتراث بالمهدية على ترميم المعلم الاثري" باب "زويلة المعروف بالسقيفة الكحلاء "بمادة الاسمنت الاسود من خلال تلبيس بعض جدرانه الخارجية بالمادة المذكورة الشيء الذي اثار موجة من الغضب والاستياء لدى اهالي ومتساكني مدينة المهدية.

وحيث وعلاوة على اشغال التلبيس المذكورة تم كذلك ترميم كامل سقف المعلم الاثري المذكور باستعمال الاسمنت المسلح ومربعات من شبك حديد الأرضيات ومن ثم تم تلبيس السقف المذكور بطبقة من مادة صفراء اللون لطمس وتغطية لون الاسمنت بصفة خاصة والمخالفة بصفة عامة.

وحيث تداولت آنذاك مجموعة من وسائل الاعلام خبر ترميم السقيفة الكحلاء بمواد محجرة لا تتماشى مع المواصفات المعمول بها في ترميم المعالم الاثرية وقامت تبعا لذلك بالاتصال ببعض المسؤولين قصد توضيح الامر للعموم.

وحيث و بتاريخ 2015/08/27 نشرت جريدة الجمهورية عبر موقعها الالكتروني https://www.jomhouria.com/art38235 تصريح (مقال مكتوب) للسيد رضا بوصفارة بصفته ممثل لجنة الخبراء للمعهد الوطني للثرات، أكد من خلاله ان عملية ترميم معلم" السقيفة الكحلاء "كانت استعجالية وقد تم استعمال مادة الجير البركاني الذي يتميز بلونه الرمادي لسد الصدع الذي تسببت فيه العوامل الطبيعية خوفا من مزيد حصول تشققات اخرى جراء مياه الامطار مؤكدا احتواء عملية الترميم على جملة من النقائص اهمها عدم اختصاص الطاقم القائم بأشغال الترميم المذكورة.

وحيث وبتاريخ 2015/08/21 نشرة اذاعة جوهرة FM عبر موقعها الالكتروني:

https://www-jawharafm-net.translate.goog/ar/article/105/35669/

تصريح (مقال مكتوب مع <u>تسجيل صوتي)</u> للسيد رياض الحاج سعيد بصفته مهندس معماري بالمعهد الوطني للثراث ومتفقد جهوي للثرات بالساحل أكد من خلاله أن المعهد الوطني للثرات لم يقم بأي اشغال ترميم أو صيانة للمعلم الأثري" السقيفة الكحلاء "وأن ما حصل من أشغال ترميم باستعمال مادة الحديد

والاسمنت الأسود قد تكون مجرد تدخلات شخصية من بعض المواطنين عن غير وعي او عن غير قصد او من بلدية المكان!! ...؟؟

وحيث كانت تصريحات المسؤولين بالمعهد الوطني للثرات المذكورين أعلاه مرتبكة ومتضاربة وهو ما يقوى من فرضية وجود شهة فساد حول الموضوع.

"لذا ولكل ما وقع بيانه وعملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب يشرفني أن أتقدم لسيادتكم بالأسئلة التالية ":

- 1. هل كانت وزارتكم على علم بأشغال الترميم المنجزة على المعلم الاثري باب" "زويلة بالمهدية خلال شهر أوت من سنة 2015؟
- هل انجزت اشغال الترميم المذكورة في اطار صفقة عمومية او استشارة؟
- 3. باعتبار ان العمر الافتراضي لمادتي الحديد والاسمنت قصير هل يسمح باستعمالها في ترميم اسقف معالم اثرية يحيط بها البحر من ثلاثة جهات؟
- 4. باعتبار ان اشغال الترميم المذكورة مخالفة للتشريعات والاجراءات والمواصفات الجاري بها العمل خاصة مع الضجة الاعلامية التي تسببت فها، هل فتحت وزارتكم تحقيق حول الموضوع؟ في صورة فتح تحقيق ما هي نتيجة التحقيق؟ هل وقع تحميل المسؤوليات واتخاذ الاجراءات اللازمة ضد كل من ثبت تورطه في الموضوع؟

في انتظار ردكم تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير. إجابة السيدة وزيرة الشؤون الثقافية

الموضوع: حول الإجابة عن السؤال الكتابي الذي توجّه به السيد النائب أحمد بنور.

09 بتاريخ 4590000-3000-2024 بتاريخ 90 بتاريخ و0 المرجع: إحالتكم عدد ص2024-26-4590000 بياريخ فيفرى 2024.

المرفقات: صور المعلم الأثري "باب زويلة "في الوقت الحاضر. تحية طيبة وبعد،

تبعا لإحالتكم المذكورة بالمرجع أعلاه والمتعلقة بطلب الإجابة عن السؤال الكتابي التي توجه به السيد النائب أحمد بنور بخصوص الاعتداء على المعلم الأثري " باب زويلة - السقيفة الكحلاء "بالمهدية، يشرفني إفادة السيد النائب بأنه تمت إحالة المكتوب إلى مؤسسة المعهد الوطنى للتراث التي أفادتنا بما يلي:

على إثر تدهور الحالة الإنشائية للمعلم الأثري باب زويلة المعروف بـ"السقيفة الكحلاء "وذلك بفعل تأثره الشديد بمظاهر التعرية


الربحية البحرية، وبناء على مراسلة تقدّم بها السيد والي المهدية إلى السيد المدير العام للمعهد الوطني للتراث بتاريخ 14 مارس 2014 حول تراكم وتسرب المياه بسطح معلم" السقيفة الكحلاء"، مما أدى إلى تأكل الحجارة المكوّنة له واهتراء الملاط، أصبح التدخل بهذا المعلم الرمز ضرورة ملحة، حيث وقع برمجة مجموعة من أشغال الترميم تعهدت بها مصالح المعهد الوطني للتراث بالمهدية بعد التنسيق مع كافة الأطراف المتدخلة فكانت البداية بصيانة الشقوق والتصدّعات المتواجدة بالسقف الأوّل للمعلم وخاصة الجدران المطلة عليه والتي تأكلت حجارتها وأصبحت مصدرا لتسرب مياه الأمطار إلى داخل السقيفة.

وحيث أن مادة الجير الطبيعي المائي (CHN6) غير متوفّرة في السوق، وجدت مصالح المعهد نفسها مضطرة إلى الترميم باستعمال الجير المائي الاصطناعي (CHA10) وهو ما اعتقده الأهالي ترميما باستعمال الإسمنت، علما وأن اللجنة الفنّية التي تولت معاينة الأشغال، عقدت جلسة مع مكوّنات المجتمع المدني ووسائل الإعلام

بمكتب السيد معتمد المدينة بتاريخ 26 أوت 2015 لتوضيح كل الملابسات والمعطيات المتعلقة بعملية الترميم.

وتجدر الإشارة أنه وبعد توفّر مادة الجير الطبيعي تمت إزالة الجير الاصطناعي من جدار السطح وترميم كامل المعلم باستعمال هذه المادة الطبيعية التي حرصت إدارة المعهد منذ ذلك التاريخ على اقتناء كميات كبيرة منها لتكوين مخزون يسمح بتنفيذ كامل عمليات الترميم والصيانة طبقا للمواصفات والشروط الفنية المعمول بها في ترميم المعالم الأثرية والتاريخية، وتعمل مصالح المعهد الوطني للتراث حاليا على استكمال عملية ترميم كامل معلم باب زويلة المعروف بالسقيفة الكحلاء "مثل ما هو مبين بالصور المصاحبة، إضافة إلى الانطلاق في تركيز إنارة خصوصية بالتعاون مع وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية لإبراز خصوصياته المعمارية والأثرية.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير.



السؤال الكتابي للنائبة ربم الصغير

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع:مخرجات اللجنة المشتركة التونسية العمانية.

تحية طيبة،

سيدى الوزير،

أتشرف بأن أطلب منكم في ضوء انعقاد اللجنة المشتركة التونسية العمانية يومي 30 و31 جانفي 2024 بمسقط برئاستكم من الجانب التونسي وبرئاسة نظيركم العماني

التفضل بالإذن لمصالحكم المعنيّة تمكيني من مخرجات هذه اللجنة وخاصة فيما يتعلّق بالمجال الرباضي.

وتفضلوا سيدي الوزير بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

إجابة السيد وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج

الموضوع: إجابة الوزارة عن سؤال كتابي تقدمت به النائب ربم الصغير.

المرجع : رسالتكم رقم ص 2024-26-3000 بتاريخ 22 فيفري .2024

المرفقات: نص الإجابة

تبعا لرسالتكم المشار إليها أعلاه والمتعلقة بالسؤال الكتابي الذي توجّهت به النائب ريم الصغير إلى السيد وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج بخصوص مخرجات الدورة (16) للجنة المشتركة التونسية العمانية المنعقدة بمسقط يومي 30 و31 جانفي 2024 أتشرف بأن أحيل إليكم طيّ هذا (بصيغة WORD) على البريد الالكتروني للمجلس الموقر، نصّ الإجابة على السؤال الكتابي المذكور.

الإجابة على السؤال الكتابي الموجه إلى السيد وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج من قبل النائب في مجلس نواب الشعب السيد ريم الصغير السؤال.

أطلب منكم في ضوء انعقاد اللجنة المشتركة التونسية العمانية يومي 30 و31 جانفي 2024 بمسقط، برئاستكم من الجانب التونسي وبرئاسة نظيركم العماني، التفضل بالإذن لمصالحكم المعنية تمكيني من مخرجات هذه اللجنة وخاصة في ما يتعلق بالمجال الرياضي.

الحواب :أبرز نتائج الدورة 16 للجنة المشتركة التونسية العمانية.

على مستوى التعاون الثنائي:

- تُعقد هذه اللجنة لأوّل مرة على مستوى وزيري الخارجية على إثر الترفيع في رئاستها بعد أن كانت على مستوى وزيري التربية .
- تم التوقيع على (14) اتفاقا ومذكرات تفاهم وبرامج تنفيذية في مجالات الصحة والنقل والتربية والتعليم العالي والسياحة والثقافة والشباب والرباضة والتكوين الدبلوماسي والتشغيل

والتدريب المني والشؤون الدينية، كما تم التوقيع على محضر اجتماع اللجنة الذي تضمن توصيات لدفع مختلف أوجه التعاون الثنائي.

- التأكيد على أهمية تذليل كل الصعوبات التي تحول دون الرفع من نسق التبادل التجاري وعلى ضرورة إيلاء أهمية خاصة للتعاون في مجال الاستثمار،
- تفعيل مقترح إنشاء صندوق تونسي عُماني مشترك للاستثمار، فضلا عن تكثيف اللقاءات بين الفاعلين الإقتصاديين من القطاعات الخاص لبحث فرص إقامة شراكات في عدد من القطاعات الواعدة.
- التوافق على تشكيل فريق عمل مشترك يضم خبراء ومختصين في مجالات التعاون المذكورة يُعهد له إيجاد السبل الكفيلة بتذليل الصعوبات وتطوير التجارة البينية واستكشاف الفرص المتاحة بالبلدين.
- استعداد الجانبان لبحث كل السبل الكفيلة بدفع علاقات المتعاون في مجالات الصناعة والتجارة والإستثمار والطاقات المتجدّدة والنظيفة (خاصة الهيدروجين الأخضر).

• المجال الرياضي:

- تم التوقيع على البرنامج التنفيذي للتعاون في مجالات الرياضية والشبابية بين حكومة الجمهورية التونسية ممثلة وزارة الشباب والرياضة وحكومة سلطنة عمان ممثلة في وزارة الثقافة والرياضة والشباب للأعوام 2024-2025.
 - ينصّ البرنامج التنفيذي في المجال الرباضي على:
- + تبادل الخبرات وزيارات الاطارات الرياضية لاستكشاف فرص التعاون بين الجانبين وتبادل البحوث الرياضية والدراسات والمعلومات لتطوبر العمل الرياضي والمستوى الفني في كلا البلدين.

+ إقامة أسبوع إخاء رباضي لمنتخبات الناشئين والشبان في عدد 02رباضات (جماعية وفردية.)

+تبادل زيارات المنتخبات الوطنية بين البلدين لإجراء معسكرات تحضيرية مشتركة والمشاركة في الدورات الدولية .

+تبادل زيارات 02 من القادة (الكوادر) في مجال الرياضة للجميع والرياضة النسائية وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة والرياضة المدرسية والجامعية والرباضات الشاطئية.

+تبادل المشاريع والبرامج التنفيذية للفئات والأعمار المختلفة وذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن للاستفادة من تجارب البلدين في المجالات المذكورة.

متابعة نتائج اللجنة المشتركة

- تم توجيه دعوة إلى وزير الخارجية العماني لزيارة تونس لمزيد بحث تطوير مختلف أوجه العلاقات الثنائية والمواصلة والتنسيق حول القضايا ذات الاهتمام المشترك وفي مقدمتها القضية الفلسطينية.
- تم توجيه دعوة إلى وزير التجارة والصناعة وترويج الاستثمار العماني من قبل السيدة وزيرة التجارة وتنمية الصادرات لزيارة تونس لمواصلة بحث سبل تذليل الصعوبات التي تحول دون الرفع من نسق التبادل التجاري ولاستكشاف فرص الاستثمار المتاحة بالبلدين.

- سيتم خلال الأسبوع القادم عقد اجتماع بوزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج بخصوص تفعيل فريق عمل مشترك تونسي عماني يضم خبراء ومختصين لبحث السبل الكفيلة بتذليل الصعوبات التي تحول دون تطوير التجارة البينية ولبحث تفعيل مقترح إنشاء صندوق إستثماري مشترك.

- تم التنسيق مع وزارة التربية بخصوص وضعية المدرسة التونسية بمسقط واقتراح حلول لمعالجة الصعوبات التي تواجهها، وهي حاليا بصدد الدرس.

السؤال الكتابي

للنائب محمود العامري

الموضوع: سؤال كتابي الى السيد وزير الشباب والرياضة عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

تحية طيبة وبعد،

في إطار متابعتنا للمشاريع الرياضية المبرمجة بجهة سوسة، نحيطكم علما سيد الوزير أن مشروع انارة الملعب البلدي بمعتمدية سيدي الهاني قد شهد تأخر كبير مما ساهم في حرمان الجمعية الرياضية بسيدي الهاني من حصص التمارين المسائية.

وعليه نسألكم سيد الوزير متى ينطلق مشروع انارة الملعب البلدى بسيدى الهاني؟

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير.

إجابة السيد وزير الشباب والرياضة

الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي للنائب السيد محمود العامري بخصوص مشروع إنارة الملعب البلدي بسيدي الهاني.

المرجع: إحالتكم المؤرخة في 16 فيفري 2024 والوارد علينا بتاريخ 16فيفري 2024 تحت عدد 539.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه المتعلقة بالسؤال الكتابي للنائب بمجلس نواب الشعب السيد محمود العامري حول مشروع إنارة الملعب البلدي بسيدي الهاني، يشرفني إفادتكم بما يلي:

تمت برمجة مشروع إنارة الملعب البلدي بسيدي الهاني خلال ميزانية سنة 2022 باعتمادات تقدر بـ 300 أد، وهو في مستوى الإعلان عن ملف طلب العروض بعد مصادقة مكتب المراقبة الفنية (الذي تم تعيينه حاليا) على الدراسة، ومن المتوقع البدء في الإنجاز خلال شهر ماي2024.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن المشروع قد مر بمراحله العادية من إعداد الدراسات وتنقيحها وكذلك إجراءات تعيين مكتب مراقبة فنية سيتولى المصادقة والمرافقة الفنية للمشروع، وبالتالي فإن آجال إعداده تعتبر في حدود المعقول إجمالا خاصة بالنظر لتعدد الأطراف المتداخلة في الإنجاز.

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد

والسلام

السؤال الكتابي للنائب مصطفى البوبكرى

الموضوع: حول الجسر المقيم على الطريق الوطنية رقم 19 على مستوى " واد قراقر" بمنطقة قصر أولاد بوبكر من معتمدية البئر الأحمر بولاية تطاوين .

تحية وبعد،

في إطار التواصل مع ناخبينا والوقوف على أهم مشاغلهم والتي تقتضي الصبغة العامة والشأن الجهوي بالمنطقة ونظرا لما يشكله الجسر المقيم على الطريق الوطنية رقم 19 على مستوى" واد قراقر" بمنطقة قصر أولاد بوبكر من مشاكل وخاصة منها الحوادث المرورية القاتلة وغيرها والتي تعود للمواصفات الغير القانونية لإنجاز هذا الجسر وفي إطار الدور الرقابي الأعضاء مجلس نواب الشعب

وعملا بمقتضيات الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم لسيادتكم بالأسئلة:

- هل تم إنجاز هذا الجسر وفق المعايير المعمول بها؟
- كيف تم قبول الموافقة النهائية للأشغال بهذه الوضعية؟
- ما هو موقف وزارتكم من هذا المشروع وهل تم اتخاذ اجراء في ذلك؟

وفي انتظار ما ستشيرون به

تقبلوا منا جزيل عبارات الشكر والتقدي.

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد مصطفى البوبكري.

<u>المرجع:</u> مكتوبكم عدد و-2024-13-000-304 الموجه إلينا بتاريخ 2 فيفري 2024.

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد مصطفى البوبكري، تطرق من خلاله إلى وضعية الجسر على مستوى وادي قراقر بالطريق الوطنية رقم 19 بمعتمدية بئر الأحمر من ولاية تطاوبن.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أن مصالح وزارة التجهيز والإسكان قامت منذ دخول مشروع الجسر المذكور طور الاستغلال بتركيز عديد النقاط الضوئية بالطاقة الشمسية على طول المنشأة على مستوى التقاطع مع المسلك المؤدي الى قرية أولاد بوبكر كما سيتم صيانة هذه النقاط الضوئية في إطار البرنامج الدوري للصيانة لسنة 2024 ، إضافة إلى ذلك قامت مصالحنا الجهوية بإذن من اللجنة الجهوية للسلامة المرورية بتركيز عدد 02 مخفضات سرعة مرفقة بالعلامات العمودية الدالة وعلامات تحديد السرعة، كما ستتولى مصالحنا إعداد دراسة سلامة مرورية على مستوى تقاطع المسلك المؤدي إلى قربة أولاد بوبكر مع جسر وادي قراقر.

والسلام

السؤال الكتابي للنائبة مهى عامر

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: حول إحداث فرع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNSSبمعتمدية المنهلة.

في إطار تقريب وتحسين الخدمات الإدارية للمواطنين من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNSS نحيطكم علما أنّ منطقة المنيهلة أصبحت تشهد توسعا عمرانيا كبيرا، وإن أقرب فرع يوجد بأريانة المدينة، لذا أصبح من الضروري إحداث فرع للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNSS بمعتمدية المنيهلة مع العلم أنه يوجد فرع للصندوق الوطني للتأمين على المرض CNAM وفرع للصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية CNRPS.

فماهي الإمكانيات المتاحة لبرمجة فرع للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNSS بالمنهلة على المدى القربب؟

إجابة السيد وزير الشؤون الاجتماعية

الموضوع: حول سؤال كتابي

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2024-26-3000-7000237 بتاريخ 25جانفي 2024 .

لقد تفضلتم بموافاتي رفقة مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي يتعلق بإحداث فرع للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بمعتمدية المنهلة من ولاية أريانة طرحته النائبة المحترمة السيدة مهى عامر.

وتبعا لذلك أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة وزارة الشؤون الاجتماعية عن السؤال المذكور.

الاجـــابة:

تعمل وزارة الشؤون الاجتماعية من خلال مختلف مؤسساتها التي تشرف علها وخاصة صناديق الضمان الاجتماعي الثلاث على تجسيد

سياسة الدولة في مزيد تحسين جودة الخدمات الإدارية ومزيد تقريب الخدمات لمنظوري الصناديق.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن موضوع هذا السؤال كان ضمن النقاط التي تطرق إليها مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 27 جويلية 2017 خاصة وأن امتداد الرقعة الجغرافية لولاية أريانة قد تطور في السنوات الأخيرة بشكل ملحوظ، وتطور من خلاله عدد منظوري الصندوق من مؤجرين وعملة غير أجراء ومضمونين اجتماعيين وبالتالي بات إحداث مكتب محلى بمنطقة المنهلة أمرا ضروريا.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من تخصيص الاعتمادات الضرورية لتهيئة وتركيز المكتب المحلي بالمنهلة إلا أنه لم يتسنّ ذلك إلى حد الآن بسبب عدم توفر فضاء ومبنى ملائم يمكن استغلاله كمقر للمكتب المحلي، وذلك بالرغم من جميع المحاولات المبذولة من قبل مصالح الصندوق في الغرض.

هذا ويؤكد الصندوق بأنه سيتم حال توفر الفضاء الملائم وتهيئته فتح هذا المكتب المحلى .